جامعة يحي فارس بالمدية

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

الموضوع:

دور التمويل الإسلامي في تفعيل الاستثمار في الجزائر

دراسة حالة مصرف السلام– الجزائر–(2013–2019)

مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

إعداد الطالبتين:

❖لزعر بثينة

❖سالم نجاة

تحت إشراف الأستاذ:

* غزازي عماد

السنة الجامعية : 2020–2021


بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة شكر وتقدير

الحمد لله عز وجل أولا أشكره على عظيم نعمته و الصلاة و السلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. ونتقدم بجزيل الشكر والامتنان إلى جميع من قدّم لنا يد المساعدة في إتمام هذا البحث، وأخص بالذّكر الأستاذ الفاضل "عماد غزازي" الذي أشرف على هذه المذكرة، والذي لم يبخل علينا بتوجيهاته القيمة وصبره معنا طوال مدة إنجاز هذا العمل، لا ننسى أن نتقدم بجزيل الشكر لأساتذتنا الكرام الذي كان من الشرف لنا الدراسة التعلم منهم.

الإهداء

بسم الله الرحمان الرحيم

وصلى الله على صاحب الشفاعة سيدنا محمد النبي الكريم، وعلى آله وصحبه أجمعين

الحمد لله الذي هدانا لهذا و ماكنا لنهتدي لولا هدانا الله

أهدي ثمرة جهدي هذا:

إلى الروح الغالية التي عبرت الدنيا إلى الجنة بسلام، الذي سعى من أجل تعليمي و أحاطني بالرعاية و يسر لي سبل النجاح عليه رحمة الله.

إلى من سهرت على تعليمنا بتضحيات جسام، إلى ضياء قلبي و نور بصري، فضاء المحبة وبحر الحنان، ريحانة الدنيا وبهجتها، لأمي أعز ملاك على القلب و العين جزاها الله عني خير الجزاء.

إلى الأعمدة التي أظل أرتكز عليها للصمود و المعادلة التي ترسم منحنى حياتي، إلى من هم عزوتي و سندي في الحياة إخوتي: "عبد القادر" و "هشام"،وطير الجنة "عبد الجليل"رحمه الله .

إلى أعز ما وهبني الله، إلى من أفضلهم على نفسي و لما لا فقد قاسموني حنان أبي و أمي مصدر فخري وإعتزازي، أخواتي: "ميساء" و "لبنى" وزوجها "مسعود" بمثابة أخي الأكبر.

إلى من خطونا خطواتنا الأخيرة في الحياة الجامعية معا، توأم روحي ورفيقة و شريكتي في المذكرة"نجاة"

إلى توأم روحي ورفيقة دربي، الى رفيقتي منذ حملنا حقائب صغيرة معا وسرنا الدرب خطوة بخطوة وماتزال ترافقني حتى الآن :"دنيا"

إلى أصدقائي و جميع من وقفوا بجواري وساعدوني بكل ما يملكون، وأخص باذكر"سميرة"، "نجاح"، "إلندا"، "وداد"،"وصال"آسيا،"زهرة".... إلى كل الأقارب و الأحباب .

بثينة لزعر

الإهداء

بسم الله الرحمان الرحيم

وصلي الله على صاحب الشفاعة سيدنا محمد النبي الكريم، وعلى آله وصحبه أجمعين

الحمد لله الذي هدانا لهذا وماكنا لنتهدي لولا هدانا الله .

أهدي ثمرة جهدي هذا :

إلى عصب البيت وقلبه النابض الذي يكافح من أجلنا ويمدنا بعطائه دون مقابل إلى من دفعني إلى طريق النجاح وعلمني أن ارتقي إلى سلم الحياة بحكمة وصبر، إلى الذي سهر جاهدا على تعليمنا بتضحياته

إلى من سعي إلى تحقيق مثلي العليا ... أبي الغالي...

إلى ينبوع العطاء الذي زرع في نفسي الطموح و المثابرة، إلى من حاكت سعادتي بخيوط منسوجة من قلبها. إلى رمز الحب وبلسم الشفاء و القلب الناصع بالبياض، غلى من رضاها سر توفيقي وبصدق دعائها إنفرج كربي وأحزاني إلى التي ودادها لا يشاطرني فيه أحد ... أمي الغالية ...

إلى من قاسموني حنان أمي وأبي ومصدر إفتخاري وإعتزازي، أختي صغيرة "وصال"، أختي كبيرة "حياة" وزوجها"محمد" بمثابة الأخ الأكبر لي، براعمها صغار "ريتاج، أريج، أروى".

وإلى روح أخي الطاهرة "فارس" رحمة الله عليك.

إلى من تكاتفنا يد بيد ونحن نقطف زهرة تعلمنا، ورفيقة دربي وشريكتي في مذكرتي هذه "بثينة " وإلى صديقة طفولتي ورفيقة عمري إلى يومنا هذا "وداد".

إلى أصحاب القلب الطيب والنوايا الصادقة إلى من رافقني في الموسم الدراسي الجامعي و بالأخص الذكر" سميرة، نجاح، دنيا "،.إلى كل من لقائي بهم وجعلنا أصدقاء "وداد، خديجة".

نجاة سالم

مستخلص:

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على واقع التمويل الإسلامي في الجزائر ودوره في دعم و ترقية الاستثمار، وبهدف تقييم كفاءة أداء المصارف الإسلامية في تمويل الاقتصاد تم إسقاط هذه الدراسة على المصرف السلام- الجزائر خلال الفترة الزمنية الممتدة من سنة 2013 إلى سنة 2019، ثم الاعتماد فيها على المنهج الوصفي في الجانب النظري عند تطرقنا للمفاهيم العامة و الخاصة للتمويل الإسلامي والاستثمار بمفهومه العام والمفهوم الإسلامي، أما في الجانب التطبيقي استخدمنا المنهج التحليلي أثناء دراسة إحصائيات تمويل الاستثمار في مصرف السلام- الجزائر.

توصلنا من خلال هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج أبرزها: إن المؤشرات والإحصائيات تبين أن مصرف السلام الجزائري قد حقق نتائج ايجابية وعوائد مرتفعة، وهذا إن دل على شيء فيدل على زيادة الطلب على المنتجات التمويلية التي يقدمها في إطار تمويل الاستثمار.

الكلمات المفتاحية: تمويل الإسلامي، تمويل الاستثمار، مصرف السلام-الجزائر.

Abstract:

This study aims to highlight the reality of Islamic finance in Algeria and its role in supporting, and with the aim of assessing the efficiency of the performance of Islamic banks in financing the economy this study was dropped on the bank of ALSALAM bank-Algerian during the period of time from 2013 to 2019,which was based on the descriptive approach in the general and Islamic concept, but in the practical aspect we used the analytical approach during the course of the study investment finance statistics ALSALAM bank-Algeria.

Through this study we have reached a set of results, the most prominent of which are: the indicators and statistics show that the Algerian peace Bank has achieved positive results and high retums, and this indicates anything that indicates an increase in demand for the financing products it offers in the framework of investment finance.

Keywords: Islamic Finance, Investment Finance, ASALAM Bank-Algeria.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

المحتويات	الصفحة
البسملة	-
تشكر	-
الإهداء	-
قائمة المحتويات	-
قائمة الجداول	-
قائمة الأشكال	-
مقدمة	أ
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي لتمويل الإسلامي	
تمهيد	**9**
المبحث الأول: :ماهية التمويل الإسلامي	**10**
المطلب الأول: :مفهوم التمويل الإسلامي وخصائصه	**10**
المطلب الثاني: أنواع التمويل الإسلامي	**12**
المطلب الثالث: الضوابط التي تحكم التمويل الإسلامي	**14**
المبحث الثاني : مفاهيم أساسية حول البنوك الإسلامية	**17**
المطلب الأول : نشأة البنوك الإسلامية	**17**
المطلب الثاني : تعريف البنوك الإسلامية وخصائصها	**21**
المطلب الثالث : أهداف البنوك الإسلامية	**24**
المبحث الثالث: موارد واستخدامات البنوك الإسلامية	**28**
المطلب الأول: موارد الداخلية	**28**
المطلب الثاني: موارد الخارجية	**29**
المطلب الثالث: استخدامات الأموال	**33**
خلاصة الفصل الأول	**35**
الفصل الثاني: التمويل الإسلامي للإستثمار	
تمهيد	**37**
المبحث الأول : ماهية الإستثمار	**38**

المطلب الأول : مفهوم الإستثمار	**38**
المطلب الثاني: خصائص الإستثمار و محدداته	**41**
المطلب الثالث: معايير تصنيف الاستثمارات	**44**
المبحث الثاني : الإستثمار في البنوك الإسلامية	**48**
المطلب الأول: مفهوم الإستثمار في البنوك الإسلامية	**48**
المطلب الثاني: خصائص الإستثمار في البنوك الإسلامية	**50**
المطلب الثالث: معايير الإستثمار في البنوك الإسلامية	**52**
المبحث الثالث : صيغ التمويل الإسلامي	**56**
المطلب الأول: التمويل على أساس المشاركة	**56**
المطلب الثاني: التمويل على أساس البيوع	**66**
المطلب الثالث: التمويل في الإنتاج	**73**
خلاصة الفصل الثاني	**77**
الفصل الثالث: دراسة حالة مصرف السلام–الجزائر	
تمهيد	**79**
المبحث الأول : الإطار النظري بنك السلام– الجزائر	80
المطلب الأول : بنك السلام الجزائري	**80**
المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي لمصرف السلام	**82**
المطلب الثالث : أهداف البنك (السلام– الجزائر)	**83**
المبحث الثاني : مجالات عمل البنك السلام–الجزائر	**84**
المطلب الأول: خدمات مقدمة للأفراد	**84**
المطلب الثاني: الخدمات المقدمة للشركات	**91**
المطلب الثالث: تمويلات بطاقات مصرف السلام	**99**
المبحث الثالث: الدراسة الإحصائية وتحليلية حول تمويل الاستثمار في مصرف السلام– الجزائر	**105**
المطلب الأول: دور بنك السلام في تعبئة المدخرات	**105**
المطلب الثاني: دور بنك السلام في تمويل استثمارات	**110**
المطلب الثالث : تطور صيغ التمويلية لبنك السلام	**113**

خلاصة الفصل الثالث	**116**
خاتمة	118
قائمة مصادر والمراجع	123

فهرس الجداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	تطورات الميزانية بين سنتي 2013 و 2019	105
02	تطورات الناتج البنكي بين سنتي 2013و 2019	106
03	تطورات النتيجة الصافية بين سنتي 2013و2019	107
04	تطور حجم الودائع لمصرف السلام ما بين 2013 و 2019	109
05	إجمالي التمويل المقدم من طرف مصرف السلام خلال الفترة مابين 2013و 2019	110
06	أشكال التمويل المقدمة من طرف بنك السلام للأفراد و الزبائن	111
07	صيغ التمويل المعمول بها في مصرف السلام _الجزائري مابين 2013 و 2019	113
08	طلبات التمويل الإستثماري لسنتي 2018 و 2019	114

فهرس الأشكال

الرقم	عنوان الشكل	الصحفة
01	الهيكل التنظيمي لمصرف السلام	82
02	تطورات الميزانية بين سنتي 2013 و 2019	105
03	يوضح تطورات الناتج البنكي (صافي الإيرادات) بين سنتي 2013 و 2019	107
04	تطورات النتيجة الصافية بين سنتي 2013 و 2019	108
05	حجم الودائع المقدمة للمصرف مابين سنة 2013 و 2019	109
06	إجمالي التمويل المقدم من طرف مصرف السلام بين سنتي 2013 و 2019	110
07	أشكال التمويلات الممنوحة من طرف البنك بين سنتي 2013 و2019	112
08	صيغ التمويل المعتمدة من طرف مصرف السلام	113

مقدمة عامة

المقدمة :

تحتل عملية التمويل مكانة هامة في الحياة الإقتصادية، وهذا كونها تمد القطاع الإقتصادي بمختلف الأموال اللازمة للقيام بعملية الإستثمار وتحقيق التنمية، وتلعب البنوك الإسلامية والأسواق المالية دور الريادة في هذا المجال، ولكن بعد الأزمة المالية العالمية لسنة 2008، أثبتت هذه الأخيرة محدودياتها وهذا كون ماتقدمه من منتجات مالية تتميز بمخاطر عالية. وعليه برزت المالية الإسلامية كأحد البدائل المستحدثة والتي تمكن البنوك من التقليل من حدة المخاطر، حيث يقوم نظام التمويل الإسلامي على منطق معارض تماما لمنطق عمل البنوك التقليدية، ولقد كانت قضية تثمير الأموال و تقليبها في أوجه الكسب المختلفة إحدى قضايا هامة التي عنى بها الإسلام بإعتبارها حاجة فطرية وضرورة شرعية، وقد رسم الإسلام لقضية الإستثمار خطوطا أساسية وتفاصيل المشروعات وأساليب التنفيذ للمستثمرين يمارسونها وفقا لما يحقق مصلحة المسترشدين بمقاصد الشرع العامة وقواعده الكلية.

على اعتبار عملية التمويل بمفهومها العام تعني إنفاق المال، وكان الإستثمار بالمفهوم البسيط يعني إستخدام المال في عمليات اقتصادية بغية الحصول على مردودية أو ربحية أو نتيجة، فإن كل إستثمار يعتبر تمويلا بالضرورة ولكن التمويل لا يعتبر في كل الحالات إستثمار.

يعتبر الإقتصاد الإسلامي أن عمليات التمويل والإستثمار ذات أهمية بالغة، إذ تعد المصارف الإسلامية أحد المؤسسات التي يمكن أن تجسد التمويل الإسلامي في أرض الواقع، بالرغم من كونها حديثة النشأة، إستطاعت أن تكسح مكانة مرموقة بفضل الصيغ المنتهجة فيها والمستمدة من الفقه الإسلامي وكذا خدمتها البنكية، المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، بحيث تمكنت هاته البنوك من تكيف الصيغ التمويلية وفقا لمتطلبات وإحتياجات ظروف العصر.

إن تطبيق صيغ التمويل الإسلامي تؤدي إلى سهولة المزج والتأليف بين عناصر الإنتاج في صور متعددة من المضاربة، المرابحة، المشاركة، السلم والإستصناع....إلخ، الأمر الذي يؤدي من جهة أخرى توجيه الأموال المكتنزة أو المدخرة إلى الإستثمار.

وبإعتبار الجزائر واحدة من الدول التي خاضة تجربة إنشاء بنك إسلامي من خلال إنشاء بنك السلام وسعيا منا لإثراء الدراسة النظرية فقد تطرقنا لدراسة حالة مصرف (السلام) الإسلامي الجزائري وتبيان دوره في تفعيل الإستثمار في الجزائر.

وعلى ضوء ماسبق، يمكن حصر إشكالية الدراسة في سؤال جوهري يتمثل فيما يلي :

"ماهو دور التمويل الإسلامي في تمويل الإستثمارات في الجزائر؟"

وحتى تتسنى لنا الإجابة عن هذا التساؤل الرئيسي فإنه من الضروري طرح التساؤلات الفرعية التالية :

❖ **أسئلة فرعية** :

01_ ماهو واقع التمويل الإسلامي في الجزائر ؟

02_ مامدى قدرة بنك السلام على تعبئة المدخرات ؟

03_ مامدى كفاءة بنك السلام في تمويل الاستثمارات الحقيقية ودعم التنمية الإقتصادية في الجزائر ؟

❖ **الفرضيات:**

لمعالجة الإشكالية السابقة والتساؤلات التي تفرعت عنها نحدد بعض الفرضيات كنقاط لمعالجة الموضوع:

01_ التمويل الإسلامي في الجزائر حديث النشأة و يتركز على بنكين إسلاميين أهمها بنك السلام.

02_ يعتمد بنك السلام على تقديم أنواع مختلفة من الودائع الإستثمارية ساهمت في جذب أموالا معتبرة من السوق المصرفي.

03_ يقوم بنك السلام بتمويل المدخرات إلى إستثمارات حقيقية لتمويل الإقتصاد الوطني ودعم التنمية الإقتصادية.

❖ **أهمية الدراسة :**

تنبع أهمية الدراسة في أهمية التمويل الإسلامي والذي يشهد تطورا وإنتشارا واسعا في العالم، فهو يقوم بتوجيه التمويل إلى إستثمارات في المجالات التي تفيد المجتمع و تحرر الفرد من النزعة الأنانية سواء كان ممولا أو مستثمرا، مع إبراز أثر التمويل الإسلامي على الإستثمار في البنوك الإسلامية عامة و مصرف السلام –الجزائر خاصة.

❖ **أهداف الدراسة:**

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية :

- الوقوف على أهم الأبعاد النظرية لعملية تمويل البنوك الإسلامية للإستثمارات وكذا المعايير التي تعتمدها هذه البنوك.
- إبراز نوع العلاقة بين التمويل الإسلامي و الإستثمار في البنوك الإسلامية.
- التعرف على دور المصارف الإسلامية و الأهداف التي تسعى لها من خلال نشاطاتها التمويلية.

❖ **منهج الدراسة :**

من أجل الإجابة على إشكالية موضوع بحثنا و إثبات أو نفي صحة فرضيات الدراسة، إعتمدنا على المنهج الوصفي في الجانب النظري عند التطرق للمفاهيم العامة للتمويل الإسلامي والإستثمار، كما أننا إعتمدنا المنهج التحليلي في الجانب التطبيقي لتحليل معطيات والتقارير السنوية.

❖ **حدود الدراسة :**

تقتضي دراسة أي موضوع حدودا للدراسة، وذلك لتسهيل الوصول إلى النتائج والأهداف المرجوة من الدراسة، لذا جاءت دراسة أي موضوع تحت حدودها الموضوعية ، المكانية والزمانية كما يلي :

- **الحدود المكانية** : بنك السلام- الجزائر.
- **الحدود الزمنية** : تمتد الدراسة من سنة 2013 إلى غاية 2019.

❖ **الدراسات السابقة :**

لاشك أن موضوعنا كان محل إهتمام الكثير من المحللين و الباحثين، مستوحى من الدراسات السابقة وفيما يلي بعض منها :

- دراسة سليم جابو، نوال بن عمارة ،**نماذج مقترحة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق شركات إدارة الإستثمار "دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العاملة بالجزائر"** المجلة الجزائرية للتنمية الإقتصادية، العدد 07، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، ديسمبر 2017، وتركز إشكالية الدراسة حول مدى تناسب أساليب التمويل المقترحة من طرف شركات إدارة الإستثمار الإسلامية وطبيعة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العاملة بالجزائر، وهدفت الدراسة إلى إبراز الواقع التمويلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة العاملة في الجزائر، وقد توصل الباحث إلى بعض التوصيات نذكر منها :
 - ✓ ضرورة إقامة سوق للأوراق المالية الإسلامية في الجزائر.
 - ✓ ضرورة توفير بيئة تنظيمية مساعدة على إتساع آفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إنطلاقا من تبسيط وتجانس الإجراءات اللازمة لإقامتها.
 - ✓ دعوة الفقهاء والعلماء والخبراء إلى إبتكار صيغ تمويلية إسلامية تتناسب مع التغيرات المعاصرة في نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- دراسة خاطر سعيدة ،**التمويل الإسلامي ومدى فعاليته في معالجة الأزمة المالية العالمية 2008**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الإقتصاد وإدارة الأعمال، تخصص إقتصاد دولي، وتركز إشكالية الدراسة حول أي مدى يمكن أن يكون التمويل الإسلامي الحل الأكفا للأزمة المالية العالمية، وهدفت الدراسة إلى تبيان مدى نجاحه وتكامل النظام الإقتصادي الإسلامي من خلال نظامه التمويلي الذي يحقق الأمن والإستقرار ، وقد توصل الباحث إلى بعض التوصيات نذكر منها :
 - ✓ يجب على الدول والحكومات الإسلامية إغتنام الفرصة وبذل الجهود من أجل النهوض بالصيرفة الإسلامية، لكي تكون قابلة للتطبيق.
 - ✓ التطوير والإبتكار للمنتجات المالية الإسلامية من أجل ضمان تلبية جميع الطلبيات ولكن في ظل الحدود المشروعة.

- ✓ التقليل من الأساليب القائمة على أساس الربح السريع لأنها تمس الجانب المالي أكثر منه الحقيقي كالمرابحة مثلا.

- دراسة حسين عبد المطلب الأسرج، **دور التمويل الإسلامي في تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة** المؤتمر الدولي للمصارف الإسلامية جامعة السلطان مولاي سليمان، المغرب، 22/21 ماي 2012 وتتمحور إشكالية الدراسة حول أي مدى يمكن أن يلعبه التمويل الإسلامي في تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وهدفت الدراسة إلى تبيان دور التمويل الإسلامي في تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وقد توصل الباحث إلى مجموعة من التوصيات نذكر منها :
 - ✓ تعزيز قدرة مكونات النظام المالي الإسلامي من سوق مالية موسعة ومنشآت تمويلية متخصصة لأكبر شريحة ممكنة وللأحجام التمويلية المختلفة.
 - ✓ العمل على توفير تشريعات وقوانين أو أطر تنظيمية تعمل على الإستفادة من صيغ التمويل الإسلامي في تمويل المشروعات.
 - ✓ تشجيع إقامة مؤسسات إسلامية عامة أو خاصة تعنى لضمان مخاطر التمويل بالصيغ الإسلامية للمؤسسات وخاصة الصغيرة و المتوسطة.

واختلفت الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة في شموليتها للتمويل الإسلامي، وفي فترة الدراسة.

❖ صعوبات الدراسة :

صعوبة الحصول على بعض المعلومات من البنك بإعتبارها معلومات من قبل السر المهني.

❖ تقسيمات الدراسة :

إن طبيعة الموضوع إستدعت أن يتم تقسيمه إلى فصلين من الناحية النظرية، إضافة إلى فصل ثالث يشمل الجانب التطبيقي للدراسة كما يلي :

يتناول الفصل الأول الذي وضع تحت عنوان: **واقع البنوك الإسلامية**، ثلاث مباحث حيث يتطرق المبحث الأول إلى التمويل الإسلامي، والمبحث الثاني إلى ماهية البنوك الإسلامية، أما بالنسبة للمبحث الثالث حاولنا ذكر موارد و إستخدامات البنوك الإسلامية.

والفصل الثاني فقد جاء تحت عنوان: **التمويل الإسلامي للإستثمار**، ونتناول فيه ثلاث مباحث المبحث الأول الإستثمار بجوانبه والمبحث الثاني الإستثمار في البنوك الإسلامية، أما بالنسبة للمبحث للمبحث الثالث درسنا صيغ التمويل الإسلامي.

وفي الأخير الفصل الثالث، كان تطبيقي يتناول دراسة حالة بنك السلام –الجزائر، من خلال ثلاث مباحث بحيث قمنا بعرض نشأة بنك السلام و التعريف بهذا البنك في المبحث الأول، في حين تطرقنا إلى مجالات عمل البنك في المبحث الثاني، وفي الأخير وضعنا دراسة إحصائية حول تمويل الإستثمار في مصرف السلام الجزائر.

لتختتم الدراسة بخاتمة نعرض فيها الإستنتاجات التي تم إستخلاصها عند إنجاز الدراسة وتقديم نتائج الفرضيات، ومجموعة من النتائج التي تم التوصل إليها.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي

للتمويل الإسلامي

تمهيد :

إن ظهور البنوك الإسلامية بشكلها الحديث جاء كنتيجة حتمية لانتشار البنوك التقليدية والتي أساس معاملاتها الربا، ما يتناقض مع الشريعة الإسلامية ومن هذا المنطلق فكر بعض مفكري إقتصاد الإسلامي في كيفية تطبيق مبدأ التعاملات اللاربوية وكانت النتيجة هي إنشاء بنوكّ إسلامية تلتزم بكل القيم الأخلاقية التي جاءت بها الشريعة الإسلامية بهدف تحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية من خلال السعي إلى تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع وتدريب الأفراد على الإدخار وترشيد نفقاتهم وتنمية أموالهم وإستثمارها وفقاً لأسس شرعية صحيحة، من خلال أساليب إسلامية متنوعة تتميز بها المصارف الإسلامية عن غيرها من البنوك التقليدية فضلا عن التكافل بين أفراد المجتمع من خلال أداء الواجبات الشرعية عن طريق جمع المال وإنفاقها مثل الزكاة والصدقة.

وعليه سنحاول في هذا الفصل التعرف بالتمويل الإسلامي، وكذا التعرف بماهية البنوك الإسلامية ونشأة هذه الأخيرة، مع محاولة التوصل لموارد وإستخدامات البنوك الإسلامية. وعليه قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث:

- **المبحث الأول : التمويل الإسلامي.**
- **المبحث الثاني : ماهية البنوك الإسلامية.**
- **المبحث الثالث : موارد وإستخدامات البنوك الإسلامية.**

المبحث الأول:ماهية التمويل الإسلامي

لعملية التمويل دورا هاما في الحياة الاقتصادية حيث يعتبر أداة ضرورية لأي اقتصاد فهو الذي يمد القطاع الاقتصادي بمختلف وحداته ومؤسساته بالأموال اللازمة ومن خلاله تضمن المؤسسة مواصلة نشاطها الاقتصادي وجعله أكثر ديناميكية لدفع عجلة الاقتصاد إلى الأمام.منه سنتطرق إلى مفهوم التمويل الإسلامي وخصائصه وأنواعه مع ذكر أهم ضوابط التمويل الإسلامي.

المطلب الأول:مفهوم التمويل الإسلامي وخصائصه:

الفرع الأول: مفهوم التمويل الإسلامي

إن للتمويل الإسلامي دورا أساسيا وفعالا داخل البنوك الإسلامية حيث يعتبر النظير الحقيقي للحصول على الودائع.

ويعتبر التمويل الإسلامي توظيف لودائع البنك (موارد البنك) بدون التدخل في عمليات إصدار الأسهم أو الاكتتاب فيها من منطلق أن مايدره السهم عائدا أو ربحا[1].

وهو نوع من التمويل أو علا الأصح أسلوب في التمويل، يسند إلى قاعدة فقهية معروفة مهمة وهي أن الربح يستحق في الشريعة بالملك أو بالعمل ويشير التمويل الإسلامي أيضا الخدمات المالية التي يتم أداؤها حسب المبادئ المستمدة من قواعد الشريعة الإسلامية وأصولها.

كما يعرف التمويل الإسلامي على أنه تقديم عينية أو نقدية بقصد الاسترجاع من مالكها إلى شخص آخر يديرها ويتصرف فيها لقاء عائد على أساس الأحكام الشرعية [2].

وعرفه **فؤاد السرطاوي** بأنه : "أن يقوم الشخص بتقديم شيء ذو قيمة مالية لشخص آخر إما على سبيل التبرع أو على السبيل التعاون بين الطرفين من أجل استثماره بقصد الحصول على أرباح تقسم بينهما

[1] مصطفى كمال السيد طابل، **القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية**، الاسكندرية، 2006،ص 45.

[2] سهايلية، **التمويل الإسلامي في المصارف الإسلامية و دوره في الحد من تداعيات الأزمة المالية العالمية**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر، علوم اقتصادية 2013، ص 17.

على نسبة يتم الاتفاق عليها مسبقا وفق طبيعة كل منهما ومدى مساهمته في رأس المال واتخاذ القرار الإداري والإستثماري "[1].

وأورد **الصديق طلحة** مفهوم التمويل الإسلامي بأنه :" يشمل إطار شاملا من الأنماط والنماذج والصيغ المختلفة التي تغطي كافة الجوانب الحياتية، وتعد ضوابط الاستثمار المال في الإسلام عنصرا أساسيا لتنظيم العلاقات المالية، وذلك مع التأكيد بأن المال هو مال الله وأن البشر مستخلفون فيه وذلك وفق أسس وضوابط ومحددات واضحة مثل تنظيم الزكاة والإنفاق وضرورة استثمار المال وعدم اكتنازه[2].

ومن خلال التعاريف السابقة يمكن أن نلخص إلى أن التمويل الإسلامي هو إطار شامل من الأنماط والنماذج والصيغ المختلفة التي تتضمن توفير الموارد المالية لأي نشاط اقتصادي من خلال الالتزام بضوابط الشريعة الإسلامية.

الفرع الثاني:خصائص التمويل الإسلامي

يتميز التمويل الإسلامي من الخصائص والمميزات، تشكل في نظر الكثير من الدارسين مرتكز الفقه والمرونة والتنوع لهذا التمويل، أهمها[3]:

1- استبعاد التعامل بالربا أخذا وعطاء: تعتبر هذه الخاصية من أهم الخصائص التي تساهم في تحقيق العدالة الاجتماعية فهي تمنع الظلم وتحد من البطالة وتضمن حق الفقير في تنمية موارده ومواهبه وإبداعاته.

2- التمويل الحقيقي: لعل أهم خصيصة من خصائص التمويل الإسلامي من الناحية الاقتصادية هي أنه مرتبط بصورة بالنشاط الاقتصادي الحقيقي وبالتالي فإنه خادم للاقتصاد من خلال تعامله في الأصول الاقتصادية الحقيقية؛ من هنا فهو يسهم بشكل رئيسي في تحريك وتسريع وتيرة الاقتصاد بصورة عامة، فكافة الصيغ الإسلامية في التمويل من مشاركة، مضاربة، إجارة، سلم واستصناع، تصب كلها في هذا الإطار وتخدم هذا الهدف.

[1] فؤاد عبد اللطيف السرطاوي، **التمويل الإسلامي ودوره القطاع الخاص**،الطبعة الأولى عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 1999م، ص 97.

[2] الصديق طلحة محمد ردمة، **التمويل الإسلامي في السودان التحديات والرؤى**، الطبعة الأولى السودان، شركة مطابع السودان للعملة المحدودة، 2006، ص 31.

[3] أحمد جابر بدران، **مبادئ وضوابط ومعايير التمويل الإسلامي**،مجلة المسلم المعاصر، العدد156 ،2015،لبنان، ص 32.

3- توجيه المال نحو الإنفاق على المشروع: يجب أن يكون التمويل في مشاريع مباحة من وجهة نظر الشرع فلا ينفق على المشاريع المخالفة لمقاصد الشرع الحكيم والتي تؤدي إلى مفسدة الفرد والمجتمع.

4- التركيز على توجيه سلوك الفرد نحو الأخلاق الفاضلة: من خصائص التمويل الإسلام هي تربية روح الفرد على الأخلاق الفاضلة والصفات الحسنة، فهو يربي فيه صفات الأمانة والثقة بالنفس والإخلاص والإتقان في العمل مما يوفر فرص أكبر لنجاح المشروعات وبالتالي نجاح عملية التنمية.

5- التنوع : يمتاز التمويل الإسلامي عن التمويل التقليدي بتنوع الأساليب التي ينتهجها في أنشطته التمويلية وبذلك تعدد الخيارات والصيغ في التمويل الإسلامي مما يوفر قدرا كبيرا من المرونة لأطراف العقد التمويلي.

6- التركيز على طاقات الفرد ومهارته وإبداعاته: أن من أهم خصائص التمويل الإسلامي تنمية طاقات الفرد والتركيز على حاجاته ومهاراته وإبداعاته بحيث يكون التمويل الإسلامي قاعدة الانطلاق لهذه الطاقات والإبداعات التي يعول عليها في تقدم المجتمع.

7- الشفافية: لايجوز في الإسلام الإقدام على أي عقد يحتوي على الغرر، إلا ماكان منها يسيرا أو على الجهالة بالمعقود عليه وكذلك في عقد التمويل يجب أن تخلو من المحاذير الشرعية المعروفة في كتب الفقه.

المطلب الثاني : أنواع التمويل الإسلامي

ينظر التمويل الإسلامي من زاويتين، زاوية مالية، وزاوية تجارية.

فالتمويل التجاري يشمل كل حالة تحصل فيها مبادلة سلعة أو منفعة سلعة، بثمن مؤجل، ومن أنواعه: بيع المرابحة، والبيع بالتقسيط، والتأجير التمويلي، وبيع السلم، والاستصناع، وغير ذلك.

أما التمويل المالي فلا يضمن التعامل مع السلعة أو خدماتها مطلقا، وإنما يترتب عليه تقديم النقد الحال لقاء نقد آجل، ويتم ذلك من خلال أساليب المضاربة والمشاركة [1].

[1] محمد محمود المكاوي، **البنوك الإسلامية للنشأة، تمويل، التطوير**، الطبعة الأولى، 1430 هـ، 2009م المكتبة العربية للنشر والتوزيع جمهورية مصر العربية ص 55.

1- تمويل قصير الأجل: لا تزيد مدته عن سنة: ويتم يغرض تمويل النشاط الجاري للعملاء، سواء كان تجاريا، أو صناعيا، أو زراعيا، أو خدميا.

- ✓ ويعمل على تمويل احتياجات دورة رأس المال العامل، سواء من خلال تمويل شراء الخامات أو تمويل فترة التخزين، أو تمويل فترة البيع الآجل.
- ✓ وهذا التمويل يسدد أساسا خلال عام من المنح، ويمكن تمديدها أو زيادتها إذا ثبت كفاءة إدارة المشروع.
- ✓ أسلوب السداد، حيث يتم سداد هذا التمويل قصير الأجل من عائد النشاط الجاري للمشروع والإيرادات المتولدة من البيع والتحصيل.
- ✓ تقبل البنوك عادة على هذا النوع من التمويل لأنه يرتبط بمواجهة دفع الالتزامات قصيرة الأجل أو لسداد عجز مؤقت في رأس المال العامل لطالب التمويل.
- ✓ كما يرتبط هذا التمويل بعمل موسمي معين لدى المشروعات، وتستخدمه كثير من المشروعات لقدرته التأثيرية المباشرة في موقف معين، ومن ثم يحقق الفائدة من التمويل ويضمن سداده في المدى القصير.

2- التمويل متوسط الأجل: مدته تزيد عن سنة ويمكن أن تصل من 3 سنوات إلى خمس سنوات، ويستخدم هذا التمويل في غير الأغراض التي تستخدم فيها التمويل قصير الأجل.

- ✓ الغرض من هذا التمويل هو تمويل شبه الأموال الثابتة كشراء عدد صغير، أو لمواجهة مصروفات رأسمالية ممثلة في إجراء عمرات للآلات وخلافه.
- ✓ ويتم سداد هذا التمويل من فائض التدفقات النقدية بعد سداد كافة الالتزامات التي تبين التدفق النقدي المتوقع[1].

3- التمويل طويل الأجل : هذا النوع من التمويل يعني بالاحتياجات المشروعات الكبيرة التي تستغرق تنفيذها زمنا طويلا، بالقياس إلى التمويل قصير الأجل ومتوسط الأجل.

[1] محمد محمود المكاوى، مرجع سابق، ص 56.

- ✓ فالتمويل طويل الأجل مدته أكثر من 5 سنوات، ويستخدم لتمويل اقناء الأصول الثابتة من آلات ومعدات، أو إنشاء البنية التحتية للمشروعات من مواقف وخلافه أو إنشاء مباني عنابر إنتاج.
- ✓ يحتل هذا النوع من التمويل أهمية خاصة لما يساهم به في عمليات تنموية حيوية ويلعب دورا أساسيا في تمويل المشروع.
- ✓ لانجد في التمويل طويل الأجل خطا فاصلا بين رأس المال الذي يمتلكه المشروع والتمويل.
- ✓ التمويل طويل الأجل ملائما للبنوك الإسلامية لأن هذا النوع من التمويل موجه إلى اغراض انتاجية واستثمارية وهو يتناسب مع طبيعة البنك الإسلامي.
- ✓ إن التمويل طويل الأجل يمكن أن يكون على أساس توظيف المال الذي قدمه البنك الإسلامي طبقا للصيغة الإسلامية المعروفة وهي المشاركة أو المضاربة.
- ✓ يتم تسديد هذا التمويل من فائض التدفقات النقدية بعد سداد كافة الالتزامات الجارية وذلك وفقا للدراسة التي تبين التدفق النقدي المتوقع[1].

المطلب الثالث: الضوابط التي تحكم التمويل الإسلامي

تضمن الشريعة الإسلامية العديد من الضوابط الشرعية التي تكفل حسن استثمار المال وتنميته من أهمها ما يلي[2]:

1- ضابط المشروعية الحلال: ويعني ذلك أن يكون مجال المشروع الصغير حلالا طيبا ودليل ذلك من القرآن

قول الله عز وجل {يأيّها الذين ءامنوا لاتأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلّا أن تكون تجارة عن تراض مّنكم ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيما}[3]. ولذلك يجب التأكد من أن نشاط المشروع الصغير حلالا طيبا.

[1] محمد محمود المكاوى، مرجع سابق، ص 64.

[2] حسين عبد المطلب الأسرج، **صيغ تمويل المشروعات الصغيرة في الاقتصاد الإسلامي**، مجلة دراسات إسلامية، العدد 08، جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية، مارس 2010، ص 04-05.

[3] سورة النساء، الآية 29.

2- ضابط تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية : يقصد بالمقاصد الشرعية بأنها المعاني والحكم التي أدارها الشرع تم تشريعاته لتحقيق مصالح الخلق من الدنيا الآخرة، ولقد حدد **أبو حامد الغزالي** مقاصد الشريعة الإسلامية في خمس هي: أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم، وهي المسماة بالضروريات ويعني ذلك أن ترتبط المشروعات الصغيرة بهذه المقاصد.

3- ضابط المحافظة على المال وحمايتها من المخاطر: لقد أمرنا الإسلام بالمحافظة على المال وعدم تعريضه للهلاك والضياع ولا نعطيه للسفهاء **فقال تبارك وتعالى{ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياما وارزقوهم فيها واكسوهم وقولوا لهم قولا مّعروفا}**[1].

4- ضابط الالتزام بالأولويات الإسلامية : لقد تضمنت الشريعة الإسلامية أولويات الاستثمار ورتبها الإمام ألشاطبي في ثلاث مراتب هي: الضروريات والحاجيات والتحسينات ولذلك لا يجوز إعطاء مشروعات الكماليات الأولوية قبل استفتاء الضروريات والحاجيات.

5- ضابط تنمية المال بالتقليب وعدم الاكتناز: لقد أمرنا الله عز وجل بتجنب اكتناز المال، **فقال تبارك وتعالى{يأيّها الّذين ءامنوا إنّ كثيرا مّن الأحبار والرهبان ليأكلون أموال النّاس بالباطل ويصدّون عن سبيل الله والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقوها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم}**[2]. وكان لنظام زكاة المال دور مهم في منع الاكتناز، وأمر الوصي على مال اليتيم باستثماره حتى لا تأكله الصدقة على النحو السابق ببيانته.

6- ضابط التدوين المحاسبي لحفظ الحقوق: لقد أمرنا الله عز وجل بتدوين المعاملات **فقال تبارك وتعالى {ياأيها الذين آمنوا إذا تداينم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه...عليم}**[3]. كما اهتم فقهاء الإسلام بفقه الكتابة ولقد احتوى التراث الإسلامي على قرائن لإثبات ذلك.

7- ضابط التوثيق لحفظ الحقوق : لقد أمرنا الله عز وجل بتوثيق العقود والإشهاد عليها،.**وقال تعالى {وإن كنتم على سفر ولم تجدوا كاتبا فرهان مقبوضة فإن أمن بعضكم بعضا فليود الّذي اؤتمن أمانته**

[1] سورة النساء، الآية 5.
[2] سورة التوبة، الآية 34 .
[3] سورة البقرة، الآية 282.

وليتّق الله ربّه ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فإنّه ءاثم قلبه والله بما تعلمون عليم}[1]. وتأسيسا على ذلك يجب أن تكتب وتوثق العقود والمعاملات.

8- ضابط أداء حق الله في المال وهو الزكاة: تعد زكاة المال فرضية شرعية، ومن أهم مقومات النظام الاقتصادي الإسلامي ودليل **قول الله تبارك وتعالى {وأقيموا الصلاة وءاتوا الزكاة وأطيعوا الرسول لعلّكم ترحمون}**[2]. وتعد هذه الضوابط من موجبات التمويل الفعال الهادف الذي يحقق التنمية الشاملة، كما أنها من أساسيات نجاح المنشآت الصغيرة.

[1] سورة البقرة، الآية 283.

[2] سورة النور، الآية 56.

المبحث الثاني : مفاهيم أساسية حول البنوك الإسلامية.

تلعب البنوك الإسلامية دورا هاما في الحياة الاقتصادية، فهي أساس النظام الاقتصادي الحديث ولايمكن تصور التجارة الدولية الآن بمنعزل عنها، وغالب شعوب العالم الإسلامي يؤمنون بتحريم الربا، وعليه يقعون في حرج كبير في التعامل مع البنوك نظرا لاعتمادها على النظام الربوي.

ومن هنا يجيء دور البنوك الإسلامية لتلبية رغبة المسلمين من سكان العالم العربي والإسلامي وباقي بلدان العالم، غير أن البنوك الإسلامية كانت تؤدي هذا الغرض فان لها أغراضها التنموية لا تتمكن البنوك التجارية من القيام بها ونتطرق في هذا البحث لنشأة البنوك الإسلامية وتعريفها وخصائصها وأهدافها.

المطلب الأول : نشأة البنوك الإسلامية

ترجع بدايات المصرفية الإسلامية لمفهومها الواسع إلى الأيام الأولى للتشريع الإسلامي وازدهار الحضارة الإسلامية، غير إنه من تراجع الدولة الإسلامية وتخلفها عن ركب الحضارة وسقوطها في يد الإستعمار أجبرها على إستبدال القوانين من بينها التعاملات المصرفية الإسلامية ولم تعد لهذه الأخيرة الظهور إلا بعد مراحل من المحاولات.

ومن أهم مراحل التي مرت بها نشأة البنوك وتطورها إلى الشكل الحالي ثلاث مراحل أساسية هي:

- ✓ المرحلة الأولى (1963-1979): وهي مرحلة تأسيس البنوك الإسلامية.
- ✓ المرحلة الثانية (1980-1990): وهي مرحلة توسيع نشأة البنوك الإسلامية.
- ✓ المرحلة الثالثة من 1990 إلى يومنا هذا.

المرحلة الأولى من (1963-1979):

تميزت هذه المرحلة ببطء النمو وانتشار البنوك الإسلامية، حيث ظهرت في هذه المرحلة أربعة بنوك إسلامية فقط وتتمثل هذه البنوك في: بنوك الإدخار المحلية، بنك خاص إجتماعي، بنك دبي الإسلامي وبنك الإسلامي للتنمية.

وقد يرجع السبب في ذلك كون الفكرة حديثة ويلزمها الوقت من أجل تقبلها واستعابها هذا من جهة والخبرة من جهة ثانية، وذلك من أجل تجسيدها بالشكل المناسب على أرض الواقع، حيث شملت هذه المحطات التالية:

أ –كانت أول تجربة للبنوك الإسلامية هي تجربة بنوك الادخار سنة 1963، بمدينة ميت غمر التابعة لمحافظة الدهلقية بمصر، وتمت هذه التجربة تحت إشراف الدكتور أحمد النجار، حيث قامت فكرة هذه البنوك على جمع أموال المزارعين المصريين واستثمارها في بناء السدود واستصلاح الأراضي بغية تقاسم الأرباح بين الأطراف المشاركة[1].

استطاعت هذه البنوك أن تحقق نجاحا كبيرا حيث بلغ عدد فروعها تسعة فروع رئيسية وأكثر من عشرين فرعا صغيرا وذلك على الرغم من قصر مدة حياتها التي دامت أربع سنوات فقط، حيث ساهمت القوى السياسية المناهضة للإسلام آنذاك في فشل هذه التجربة.

ب_ تزامنت هذه التجربة أيضا مع تجربة أخرى قام بها الشيخ **أحمد أرشاد** في باكستان بدعم من **الملك فيصل** وسماحة الشيخ **أمين الحسني** رحمها الله، حيث تلخصت فكرة هذه التجربة في محاولة تحويل البنوك التجارية إلى بنوك لاربوية أي إلغاء الفائدة مع الاحتفاظ بالميكانيزمات المعمول بها في هذه البنوك ألانها لم تكن أوفر حظا من سابقاتها، حيث دامت عدة شهور فقط.

ج _ في عام 1970، تقدم وفد من مصر وباكستان كل على حدا إلى مؤتمر الثاني لوزراء الخارجية الإسلامي المنعقد في كراتشي (باكستان) باقتراح إنشاء بنك إسلامي دولي أو اتحاد دول للبنوك الإسلامية وقد قام خبراء من 18 دول إسلامية بدراسة المشروع وتقديم تقرير ينص على ضرورة تطوير نظام إسلامي بديل النظام التقليدي.

د _ في عام 1971م، تم تأسيس بنك ناصر الاجتماعي حيث نص قانون إنشائه على عدم التعامل بالربا أخذا وعطاء. وقد نالت التجربة اهتماما كبيرا لدرجة إدراجها على جدول أعمال اجتماع وزراء خارجية الدول الإسلامية عام 1972م.

[1] محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، ' **المصارف الإسلامية** '، أسس نظرية وتطبيقات العلمية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2007 ص 37.

و ــ وفي عام 1975م تم تأسيس بنكيين إسلاميين : الأول هو بنك ديني إسلامي الذي يعتبر البداية الأولى للعمل المصرفي الإسلامي.

حيث صدر المرسوم الأميري بتأسيسه في 12 مارس 1975م، أما الثاني فهو البنك الإسلامي للتنمية والذي تم اتخاذ قرار بافتتاحه رسميا في أكتوبر 1975م، ويهدف إلى دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية لشعوب الدول والأعضاء المجتمعات الإسلامية مجتمعة والمنفردة وفقا للأحكام الشريعة الإسلامية.

كما تأسيس النماذج الأولى للبنوك الإسلامية، حيث أنشئ بنك فيصل الإسلامي المصري وبنك الفيصل لإسلامي السوداني وبيت التمويل الكويتي لسنة 1977م وبنك الإسلامي سنة 1978م، وبنك البحرين الإسلامي سنة 1979م.

المرحلة الثانية (1980–1990) :

تميزت هذه المرحلة أو العشرية بظهور مجموعات مالية إسلامية منظمة تتكون من عدد البنوك الإسلامية ومن شركات الاستثمار المنتشرة حول العالم، كما تتميز للمحاولات الرائدة لرسملة النظام المصرفي لبعض الدول الإسلامية مثل السودان وباكستان والإيران، حيث أصبحت جميع الوحدات المصرفية لديها تعمل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية ولا تتعامل بالفائدة أخذا أو عطاء[1].

تعتبر دار المال الإسلامي أول مجموعة مالية إسلامية ظهرت بقيادة الأمير **محمد الفيصل** ابن المرحوم الملك **فيصل عبد العزيز** الذي دعم ماديا ومعنويا حركة البنوك الإسلامية عبر اهتماماته وتشجيعه ودعمه لتأسيس البنك الإسلامي للتنمية وقد كانت لمجموعة دار المال العديد من البنوك في مصر والسودان والبحرين وتركيا وغينيا والسنغال وسويسرا وغيرها.

المجموعة المالية الثانية التي حملت لواء البنوك السلامية هي مجموعة البركة بقيادة مؤسسها الشيخ **صالح عبد الله كامل**، حيث أسست هذه مجموعة العديد من البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية (بنوك البركة) في البحرين وتونس والسودان ومصر والجزائر وتركيا وجنوب أفريقيا وغيرها. وقامت بالإضافة لذلك بجهود علمية

[1] محمد بوجلال،" **البنوك الإسلامية،مفهومها، نشأتها، تطويرها، نشاطها"، مع دراسة على المصرف الإسلامي**، الجزائر المؤسسة الوطنية للكتاب سنة 1990 ص 46.

كبيرة لدعم فكرة البنوك الإسلامية من خلال تأسيسها لعديد من مراكز الأبحاث الاقتصادية الإسلامية وعقدها لندوات فقهية سنوية.

ومن بين البنوك الإسلامية التي تم تأسيسها من خلال هذه المرحلة نذكر منها مايلي:

بنك التضامن الإسلامي السودان 1981م، بنك الإسلام ماليزيا بردهاد 1983م، بنك قطر الإسلامي 1982م، بيت التمويل التونسي السعودي 1983م، بيت البركة البحرين 1984م، بنك غرب السودان الإسلامي 1984م، بنك المؤسسة العربية المصرفية الإسلامي 1985م، بنك الأمين البحرين 1987م، بنك التمويل السعودي المصري 1982م، بنك قطر الدولي 1990م.

المرحلة الثالثة من 1990 إلى يومنا هذا :

تميزت هذه المرحلة بالانتشار المتزايد والسريع للبنوك الإسلامية، وظهور عدد كبير من الأوعية الاستثمارية التي تدار بالطرق المشروعة، بشكل خاص صناديق الاستثمار الإسلامية العاملة من مجال التأجير والعقارات والأسهم والسلع وغيرها.

إن التطور الذي شهادته الصناعة المصرفية الإسلامية شجع الكثير من البنوك التقليدية على فتح فروع تقوم بتقديم خدمات مصرفية تقوم على أساس إسلامية مثل **Citibank** في أمريكا و **Bank Barclays** مصرف بركليز، في أوروبا **Golden Sachs** و**UBS البنك المتحد السويسري**[1].

إن فتح الفروع الإسلامية من طرف هذه البنوك لم يكن بسبب حبها للإسلام. إنما كان هدفها تطوير خدماتها تلبية حاجات شريحة معينة من العملاء وهم المسلمون المغتربون، وذلك نتيجة لرغبة تلك الشريحة في التعامل مع بنوك تلبي رغباتها في التمويل الإسلامي خاصة أصحاب شركات والمؤسسات.

كما شهدت هذه المرحلة انتشار الندوات والمؤتمرات عن البنوك الإسلامية على مستوى العالم واعتراف الجهات الغربية بأهمية هذه التجربة وسرعة نجاحها، وقد جاء تأكيد ذلك في تقرير صندوق النقد

[1] عبد المنعم قوص،" **الإنتشار المصرفي الإسلامي في العالم الدوافع والآفاق** "، مجلة إتحاد المصارف العربية،لبنان، العدد 298، سبتمبر 2005، ص 40.

الدولي الذي صرح أن النظام المالي الإسلامي المتركز على المشاركة في الربح والخسارة دون حساب الفائدة أكثر استقرار من النظام المالي الغربي.

كذلك بروز الجيل الثاني من المؤسسات المالية الإسلامية تتميز بالحيوية والفعالية في مجالات الاستثمار والتمويل والإجارة، ومن بين المؤسسات التي تأسست خلال هذه الفترة نذكر منها :

بنك البركة الجزائري 1991م، بنك الاستثمار الإسلامي الأول البحرين 1996م، بنك الإسلامي اليمني 1996م، مصرف أبوظبي الإسلامي 1997م، بنك التضامن الإسلامي اليمن 1997م، بنك الاستثمار الخليجي الكويتي 1998م، بيت التمويل الخليجي الكويت 1998م، بيت التمويل الخليجي البحرين 1999م، شركة أعيان الإجارة والاستثمار الكويت 1999 م، شركة أصول الإجارة والتمويل الكويتية 1999 م، بنك معاملات ماليزيا 1999 م.

وفقا لتقرير التنافسية الدولية لعام 2005م، فان البنوك الإسلامية استمرت في النمو خلال 2004م بسرة اكبر في البنوك التقليدية، ويتوقع الأمين العام المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية أن ترتفع موجودات البنوك الإسلامية في العالم إلى نحو1.84 ترليون بحلول 2013.

المطلب الثاني : تعريف البنوك الإسلامية وخصائصها

مع انطلاق فكرة البنوك الإسلامية وتبلور الاراء حول ماهيتها، وتوجيهاتها والأسس التي تركز عليها، تعرض العديد من الباحثين والكتاب والمفكرين الى تعرف المؤسسة المصرفية الإسلامية ووصف أهم خصائصها فكانت هناك جملة من التعاريف، إلا أننا قمنا بالتركيز على الجانب الاقتصادي وليس الشرعي.

الفرع الأول : تعريف البنوك الإسلامية

لا يوجد تعريف محدد للبنوك الإسلامية متفق عليه، ومن بين التعاريف التي قدمت للبنوك الإسلامية نذكر :

- ✓ يعرفها الدكتور **أحمد النجار** بأنها: أجهزة مالية تستهدف التنمية وتعمل في إطار التشريعية الإسلامية، وتلزم كل القيم الأخلاقية التي جاءت بها الشرائع السماوية، وتسعى إلى تصحيح رأس مال المجتمع،

وتقصد في عملها وممارستها إلى تدريب الأفراد على ترشيد الإنفاق والادخار ومعاونتهم على التنمية بما يعود عليهم وعلى المجتمع بالنفع والمصلحة [1].

- ✓ البنوك الإسلامية هي تلك المنظمات القائمة على تجميع الأموال مع المجتمع وتوظيفها لخدمة أفراد أو جهات لبناء مجتمع متكافل، وتحقيق الرفاهية وتقديم خدمات المصرفية الأخرى، مع الالتزام في كل مايتعلق بذلك بالقواعد الإسلام، وما يتضمنه من معايير اقتصادية [2].
- ✓ البنوك الإسلامية مؤسسات مالية ونقدية تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها توظيفا فعالا لايكفل تعظيمها ونموها في إطار القواعد المستقرة للشريعة الإسلامية وبما يخدم شعوب الأمة ويعمل على تنمية اقتصادياتها [3].
- ✓ مؤسسات مالية تهدف إلى الربح من خلال قيامها بقبول الودائع المصرفية من الجمهور على أساس القرض والمضاربة واستثمار جميع الأموال المتاحة من خلال أدوات تمويل الاستثمار لاتتعرض مع أحكام الشريعة الإسلامية بأي حال من الأحوال [4].
- ✓ البنوك الإسلامية مؤسسات مالية تقوم بتقديم خدماتها المصرفية والاستثمارية طبقا لأسلوب الوساطة المالية القائم على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة " الغنم بالغنم "، حيث تعد المشاركة القاعدة الرئيسية التي تعتمد عليها المصارف في تعاملها مع عملائها، وهي مايميز البنوك الإسلامية في القطاع المصرفي حيث أخرج العميل من دائرة المشاركة [5].

التعريف الشامل :

يعرف البنك الإسلامي على انه مؤسسة مصرفية لاتتعامل بالفائدة "الربا" أخذا وعطاء، فالبنك الإسلامي ينبغي أن يتلقى من العملاء نقودهم دون أي التزام أو أي تعهد مباشر أو غير مباشر بإعطاء عائد ثابت على ودائعهم مع ضمان رد الأصل لهم عند الطلب، وحينها يستخدم ماديه من موارد نقدية في أنشطة استثمارية أو تجارية فانه لايقترض ولا يداين أحدا مع اشتراط الفائدة وإنما يقوم بتمويل النشاط على أساس

[1] أحمد نجار، **البنوك الإسلامية ماذا قالو**،الإتحاذ الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، ط، 1982، ص 9.

[2] فليح حسن خلف، **البنوك الإسلامية**، عالم الكتاب الحديث للنشر و التوزيع، عمان، ط 1، 2006، ص 93.

[3] محسن أحمد الخضيري، **البنوك الإسلامية**، إبتكار للنشر و التوزيع، القاهرة 1999،ص 17.

[4] حسين محمد سمحان "**أسس العمليات المصرفية الإسلامية**" ط2 دار المسيرة للنشر والتوزيع الطباعة، عمان الأردن، 2016،ص 42.

[5] عبد الرزاق بن حبيب، خديجة خالدي "**أساسيات العمل المصرفي**" ط1 ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر 2015، ص 235.

المشاركة فيما يتحقق الربح، فإذا انخفضت الخسارة فانه يتحملها مع أصحاب النشاط الذي قام بتمويلهم [1].

الفرع الثاني : خصائص البنوك الإسلامية

إن اختلاف أسس عمل البنوك الإسلامية على التقليدية يجعلها تتميز وتتسم بخصائص عن غيرها من البنوك والتي يمكن أن نلخصها فيما يلي :

أ _ خصائص إيدولوجية (عقائدية):

تتميز أنشطة البنوك الإسلامية بأنها ذات صبغة إيديولوجية أو مذهبية أو عقدية، بمعنى أنها أنشطة لابد أن تتفق وأحكام الشريعة الإسلامية فهي[2]:

1. بنوك لاتتعامل بسعر الفائدة "الربا" أخذا وعطاء إتباعا لهدى القرءان الكريم ولسنة مصطفى عليه الصلاة والسلام.
2. بنوك لاتقدم تمويلا أو تستثمر أموالا في أي مشروع يمارس أنشطة محرمة أو مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية كالخمور ووسائل الترفيه المحرمة.
3. بنوك منضبطة بأحكام الشريعة وقيم الإسلام الداعية إلى الخير، الناهية عن النكر مثل تغلب المصلحة الجماعية وتشجيع قيم العمل والتنمية والحد من الإسراف والتبذير.

ب _ خصائص وظيفية:

تتميز أنشطة البنوك الإسلامية بأنها أنشطة ذات صبغة استثمارية وتنموية اجتماعية فهي[3] :

1. بنوك استثمارية لأنها لاتقدم قرضا لتنتظر عودة الأموال مضافا إليها سعر الفائدة وإنما تقوم بدراسة جدوى المشروعات ثم تبدأ بتمويلها، الأمر الذي ينطوي عليه تحمل المخاطر، سواء من حيث النجاح أو من حيث تأثير السيولة بتدفق الأموال دخولا أو خروجا.

[1] المطلب عبد الحميد، **إقتصاديات الإستثمار والتمويل الإسلامية**،الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر،2014، ص 19.

[2] حربي محمد عريفات،سعيد جمعة عقل،"**إدارة مصارف إسلامية– مدخل الحديث**"ط1 دار وائل للنشر والتوزيع عمان، الأردن،2010 ، ص91.

[3] فريد مشري" **دور الأدوات المالية الإسلامية في تمويل البنوك الإسلامية في ظل الأزمة المالية العالمية** "، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراء، كلية العلوم الإقتصادية تخصص نقود و تمويل، جامعة بسكرة 2016/2017، ص 12.

2. بنوك تنموية تهدف إلى تعبئة الموارد وتوجيهها لطالبي التمويل بهدف تحقيق مصلحة مشتركة والنهوض باقتصاد والمجتمع ككل.
3. بنوك اجتماعية لأنها تسعى لتحقيق عناصر التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع بعدم ترك ثروة تتركز في أيدي أفراد ومؤسسات قليلة في المجتمع بل توزيع كلي للعوائد.

المطلب الثالث: أهداف البنوك الإسلامية.

تهدف المصارف الإسلامية وانسجاما مع سماتها وارتباطا بهذه الخصائص إلى تحقيق عدة أهداف منها:

أولا _ هدف تنموي :

1. جذب رؤوس الأموال لتحرير الدول الإسلامية من التعبئة الخارجية التي تمتص مواردها واقتصادها، كما تعمل على تقوية علاقات الترابط والتكامل الاقتصادي.
2. تسعى البنوك الإسلامية لتطوير القيمة الاقتصادية والصناعية من خلال اهتمامها بالصناعة الناشئة وتجميع أقصى قدر ممكن من الموارد المالية، من خلال المدخرات الموجودة لدى أفراد والجهات المختلفة في المجتمع من أجل تحقيق التنمية الشاملة والعادلة والاكتفاء الذاتي بما يحقق نفعا لأصحابها ولمن تستخدمها.
3. توسيع قاعدة العاملين في المجتمع، القضاء على البطالة، ومن ثم زيادة الناتج الإجمالي للدولة، ومن خلال التوظيف الفعال للموارد[1].

ثانيا _ أهداف اجتماعية:

تسعى البنوك الإسلامية إلى تحقيق التنمية الشاملة في المجتمعات وذلك لموازنة بين تحقيق الربح الاقتصادي وتعظيم العائد الاجتماعي بمراعاة مجموعة من الأهداف نوجزها فيما يلي[2] :

1. تعميق الروح الدينية لدى الأفراد وإعطائهم صورة واقعية عما يكون عليه التكافل الاجتماعي.

[1] فليح حسن، مرجع سابق ،ص ص 96-97.

[2] عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، **البنوك الإسلامية وصيغ التمويل**، دار الجامعة الإسكندرية 1990، ص 18.

2. تأكيد دور العمل كمصدر للكسب بدلا من اعتبار المال مصدرا وحيدا للكسب بحصول البنك على أجر خدماته في شكل عمولة مصرفية.
3. تشجيع أفراد المجتمع على الإدخار والتوسيع فيه طالما تستمر المدخرات لصالح المجتمع وتعود على صاحبها بالربح الحلال.
4. توجيه الاستثمار نحو إنتاج السلع والخدمات التي تشبع الحاجات السوية للإنسان وليست تلك التي تنطوي على ضرر الإنتاج[1].
5. تحقيق التنمية الاجتماعية عن طريق التكامل الاجتماعي وذلك بجمع الزكاة إنفاقها وفي مصارفها الشرعية.
6. تشجيع الجوانب الايجابية في الأفراد ونبذ تلك الجوانب السلبية وذلك عن طريق تحريك اهتمام المقترض بنتائج المشروعات التي ساهم فيها وماحققه من ربح[2].
7. المساهمة في دراسة مشكلات المجتمع والمشاركة في وضع وتنفيذ الحلول المناسبة لها بما تمتلكه من إمكانيات مالية وبشرية وفنية[3].

ثالثا _ أهداف اقتصادية:

1. تحقيق أمال وطموحات أصحاب البنك والعاملين به لمساهمون قد استثمروا أموالهم بالأسلوب الشرعي الصحيح، والعاملون يقومون بأعمال لاشبه فيها وينتظر الجميع عائداً طيباً[4].
2. إشباع حاجات الأفراد المالية، حيث يهتم البنك الإسلامي بالأنشطة الاقتصادية والاجتماعية في ميدان التمويل والاستثمار والخدمات المصرفية من خلال[5] :

أ- تطوير وسائل اجتذاب الأموال والمدخرات وتوجيهها نحو المشاركة في الاستثمار بأسلوب المصرفي الإسلامي[6].

[1] أحمد النجار، مرجع سابق، ص 15.
[2] محسن أحمد الخضري، مرجع سابق، ص 21.
[3] هشام خالد،**البنوك الإسلامية الدولية**، دار الفكر الجامعي الإسكندرية ط1، 2007، ص 98.
[4] أحمح محمد المصري، **إدارة المصارف الإسلامية**، دار الجامعية، الإسكندرية، ط1، 2000 ص 16.
[5] فليح حسن حلف، مرجع سابق ص 101.
[6] هشام خالد، مرجع سابق ص 80.

ب- توفير التمويل اللازم للقطاعات المختلفة في مجالات الإنتاج ومراعاة القواعد الإسلامية.

ت- توسيع نطاق التعامل مع القطاع المصرفي عن طريق تقديم خدمات المصرفية غير الربوية مع الإهتمام بإدخار الخدمات الهادفة لإحياء صور التعامل الإسلامي[1].

رابعا _ الهدف الإستثماري :

تعمل البنوك الإسلامية على نشر وتنمية وتطوير الوعي الإدخاري بين الأفراد وترشيد سلوكيات الإنفاق للقاعدة العريضة للمواطنين، يهدف تعبئة الموارد الفائضة ورؤوس الأموال العاطلة، واستقطابها وتوظيفها في المجالات الإقتصادية التي تعظم من عائدها وترفع من إنتاجها وإنتاجياتها وبالشكل الذي يسهم في بناء قاعدة إقتصادية سليمة لصالح المجتمع بأسره وفقا للصيغ الإسلامية المحددة للتوظيف وإبتكار صيغ جديدة تتوافق مع الشريعة الإسلامية وتتناسب مع المتغيرات التي تحدث في السوق المصرفية، وتضمن التوظيف الأمثل لموارد البنك هذا من ناحية ومن ناحية أخرى، يقوم البنك الإسلامي بالتركيز في توظيفاته التمويلية على التوظيف الإستثماري المتوسط وطويل الأجل الذي يتيح له أن ينشئ مشروعات بنفسه في مختلف مجالات النشاط الإقتصادي، وأن يروج لها وبالتالي يعمل على توسيع قاعدة النشاط الإقتصادي في المجتمع وتقوية هيكل القطاعات الإقتصادية فيه.

إن الإستثمار ومداومة الإستثمار هو جزء من رسالة البنك، وواجب من واجباته في إطار مفروض عليه، من واجبه إستخلاف أموال المودعة لديه وفي واجب الأمانة التي حملها لهم [2].

خامس _ تحقيق التكامل الاقتصادي :

يمكن للبنوك الإسلامية أن تمارس دوراً في إحداث التكامل الإقتصادي فعال في الدول الإسلامية وتوجيه قوى الفعل الإقتصادي فيها توجيهاً فعالاً.

فعلى سبيل المثال تعاني الدولة الإسلامية من عدم توافر شبكات البنية الأساسية التي تربط بين دولها بعضها البعض، مثل الطرق السريعة ذات كفاءة التي تستخدم في تنقل الأفراد أو نقل البضائع بين هذه الدول فضلاً عن شبكات السكك الحديدية ونقل الطاقة الكهربائية.... إلخ.

[1] عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، **البنوك الإسلامية و صيغ الموبل**،دار الجامعية الإسكندرية 1990، ص 97.

[2] محسن أحمد الخضري، مرجع سابق، ص ص 95 – 96.

ويمكن للبنوك الإسلامية خدمة هذه المرافق من الدخول في شركات مع حكومات هذه الدول لإنشاء مثل هذه المشروعات وتقديمها مقابل رسم معين يطبق على المواطنين الذين يستخدمونها، ولذلك تعم الفائدة المتعددة، حيث يحصل البنك المعمول على عائد مجزٍ من تمويله وتحصل الحكومات على شبكة بنية أساسية تحتاجها بشدة، وتتحقق قاعدة مواصلات تعمل على إحداث التكامل الإقتصادي بين الدول الإسلامية.

المبحث الثالث: موارد واستخدامات البنوك الإسلامية.

تقوم البنوك بصفة عامة، على أساس الوساطة المالية، لافرق في ذلك بين بنك إسلامي وغير إسلامي ذلك أنها جميعها مؤسسات مالية تقدم خدمات مالية، وبالتالي يمثل الجانب المالي فيها أهم مصادر تسييرها وإدارتها وتقيمها لوظائفها وخدماتها حيث تقوم بتجميع الودائع وجذب المدخرات كمصادر رئيسية لأموال البنك من جهة الموارد، وتوظيف هذه الأموال بالإضافة إلى أموال البنك الخاصة في جهة الاستخدامات، وهنا يمكن تفريق بين البنوك الإسلامية والتقليدية من حيث كيفية استخدام أو استثمار هذه الودائع والمدخرات.

وسنتطرق من خلال هذا المبحث عن موارد الداخلية للبنوك الإسلامية ومواردها الخارجية مع ذكر أهم استخدامات هذه البنوك.

المطلب الأول: موارد الداخلية.

أولا:رأس المال

يعتبر البنك ابتداء شركة، وفي الغالب شركة مساهمة عامة، ولكل شركة رأس مال محدد هو قيمة الأموال التي يشارك فيها المساهمون غي البنك، وقد يكون هؤلاء المساهمين أشخاص طبيعين أو اعتباريين، ويمثل رأس المال المدفوع مجموع الأسهم المكتتب بها ضروريا غي قيمة السهم الإسمية، والسهم الواحد هو أداة مالية تمثل حصة في حق في ملكية الأصول الصافية للبنك وليس مالا محددا في حد ذاته بالبنك، ويخضع الحد الأدنى لرأس مال البنك الإسلامي، كما البنوك التقليدية لتشريعات البنك المركزي ومقررات بازل الدولية التي تحدد الحد الأدنى لرأس المال البنك نسبة إلى حجم الودائع لديه.وفي كل الأحوال لا يمثل رأس المال سواء جزءا يسيرا لا يتعدى 10 من إجمالي مصادر أموال البنك الإسلامي أو الربوي[1].

ثانيا: الاحتياطات:

هي عبارة عن الأرباح التي يتم احتجازها داخليا لإعادة استخدامها بعد ذلك لدعم المركز المالي للبنك ومن ثم فهي حق من حقوق الملكية، مثل رأس المال، وتنظيم التشريعات المصرفية هذا المصدر وتضع له الحدود

[1] محمد محمود العلجوني، **البنوك الإسلامية أحكامها مبادؤها وتطبيقها المصرفية**، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة عمان، 2008، 1429 ه ، ص 174.

المناسبة وطرق التصرف والمعالجة وهم يتسم بالمرونة والقابلية للتعديل حيث يمكن للبنوك الإسلامية الإضافة إليه والخصم منه وهناك أنواع من الاحتياطات تقوم البنوك بتشكيلها لها ماهو مفروض عليها كالاحتياط القانوني ومنها ماهو بإرادتها[1]:

* **الاحتياط القانوني**: هو عبارة عن نسبة معينة من الأرباح يفرضها القانون لتبقى داخل المؤسسة ولا توزع بأي شكل من الأشكال، وتبعا لقانون للدول التي يوجد بها البنك الإسلامي فإن جزء من الأرباح سيحول إلى حساب الاحتياط القانوني، وعادة ماينص النص التأسيسي للبنك على مقدار هذه النسبة.
* **الاحتياط الخاص (الاختياري)** : وهو احتياطي تشكله البنوك بمحض إرادتها وفقا لنظامها الأساسي بغية تدعيم مركزها المالي.
* **احتياطات أخرى**: وإلى جانب الاحتياطات السابقة، تعرض القوانين والأعراف المحاسبة على البنوك بصفة عامة تكوين احتياطي بمواجهة الديون المشكوك في تحصيلها، كما تلزمها بحد معين تقتطعه بمواجهة أي خسائر قد تحدث لهذه الديون، ويختلف هذا الحد بحسب الدول والضوابط التي تستعملها في ذلك.

ثالثا: الأرباح المحتجزة:

وهي تلك الأرباح الفائضة أو المتبقية بعد إجراء عملية التوزيع، وهي أيضا حق من حقوق الملكية أي تخص المساهمين، ومن ثم فلا يجب اقتطاعها إلا مما يخص المساهمين حيث تلجأ الإدارة في البنك الإسلامي أحيانا إلى احتجاز جزء من أرباحها وترحيلها إلى أعوام قادمة ينطلق عليها الأرباح المرحلة أو الأرباح غير الموزعة، وهذه الأرباح يتم احتجازها داخليا لإعادة استخدامها بعد ذلك[2].

المطلب الثاني: موارد الخارجية:

وهي الموارد المالية التي تم الاعتماد فيها على أموال الغير ونذكر منها:

[1] خير الدين بنون، **إشكالية تطبيق ضيع التمويل التشاركي في البنوك الإسلامية**، دراسة حالة البنك جزائري، مذكرة مكملة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير، معهد بوعريريج 2011-2012، ص 23.

[2] خير الدين بنون، مرجع سابق، ص 24.

1- الحسابات الجارية (ودائع تحت الطلب) :

وهي الحسابات التي يحق لأصحابها السحب والإيداع منها في أي وقت يشاءا وسواء نقدا أو عن طريق التحويلات المصرفية ولا تسحق أيه أرباح ولا تتحمل أيه خسارة ويلتزم البنك بدفع الرصيد كاملا للمتعامل عند طلبه، وهي الحسابات الدائنة التي تكون مهيأة للسحب وللإيداع بلا قيد ولا شرط ويسمح فيها باستعمال الشيكات وغيرها من وسائل السحب والتصرف بالحساب وذلك حسب شروط معينة.

2- وديعة الاستثمار (الوديعة الثابتة):

وهي أموال يتم إبداعها من قبل الزبائن لدى المصرف بغرض الحصول على عوائد مع معرفة الزبون الكاملة بأنها ستتشمر في مجالات تتحمل من مخاطر معينة أي يقوم المصرف باستثمار تلك الأموال وفقا للقاعدة الشرعية (الغنم بالغرم) أي ربحا وخسارة، وتكون على شكل وديعة لغرض مضاربة المصرف بهما.

وحسب متطلبات وأحكام الشريعة كما لا يكون هناك عائد محدد وأن العائد سيتحدد على ضوء استخدام هذه الأموال كما لا تكون هناك ضمانة لهذه الأموال من قبل البنك الإسلامي إلا في حالات حدوث خسارة إلا إذا كانت ناتجة من قصور من جانب البنك[1].

3- ودائع التوفير(الادخارية):

وهي تمثل الأموال التي تحتفظ بها الأفراد احتياطا المستقبل، وعادة ما تكون حسابات متوسطة وطويل الأجل، ويعطي المصرف الإسلامي أهمية خاصة للحسابات الادخارية، بهدف نشر وتعميق السلوك الادخاري بين أفراد المجتمع، كما يعبر الادخار عن سلوك رشيد لدى الأفراد من خلال الاحتفاظ بجزء من الدخل بدلا من إنفاقه على الحاجات الاستهلاكية، وذلك عملا. وينطوي السلوك الادخاري على محاربة الاكتناز.

وتعد الودائع الادخارية على جانب كبير من الأهمية بالنسبة المصارف الإسلامية، وذلك لإمكانية توظيفها في استخدامات طويلة ومتوسطة الأجل في مجالات الإنتاج المختلفة في النشاط الاقتصادي[2].

[1] خالد أمين عبد الله، حسين سعيد سعيفان، **العمليات المصرفية الإسلامية الطرق المحاسبية الحديثة**، دار وائل، عمان الأدرن، 2008 م، ص48.

[2] صادق راشد الشمري، مرجع سابق، ص 196.

4- صكوك الاستثمار:

تعد صكوك الاستثمار أحد مصادر الأموال بالمصارف الإسلامية وهي البديل الشرعي لشهادات الاستثمار والسندات. وصكوك الاستثمار تعد تطبيقا لصيغة عقد المضاربة حيث أن المال من طرف (أصحاب الصكوك) والعمل من طرف آخر (المصرف) وقد تكون الصكوك مطلقة أو مقيدة ويرجع ذلك إلى نوعية الصك وتحكم قاعدة " الغنم بالغرم" توزيع أرباح صكوك الاستثمار.

أ- **صكوك الاستثمار المخصصة لمشروع محدد:** يحكم هذه الصكوك عقد المضاربة المقيدة حيث يقوم المصرف باختيار أحد المشروعات ويطرحها للاكتتاب العام ويتم تحديد مدة الصك طبقا للمدة التقديرية للمشروع ويتم توزيع جزءا من العائد تحت الحساب كل ثلاثة شهور أو ستة شهور، وعلى أن تتم التسوية النهائية حين انتهاء العمل بالمشروع ويحصل المصرف على جزء من الربح مقابل الإدارة تحدد نسبته مقدما في الصك.

ب- **صكوك الاستثمار المخصصة لنشاط معين:** يحكم هذه الصكوك أيضا عقد المضاربة المقيدة، حيث يقوم المصرف باختيار أحد الأنشطة سواء كانت أنشطة تجارية أو عقارية أو صناعية أو زراعية، ثم يقوم بإصدار صكوك استثمار لهذه الأنشطة ويطرحها للاكتتاب العام، ويتم تحديد مدة الصك بين سنة إلى ثلاث سنوات وذلك طبقا لنوع النشاط ويتم توزيع جزء من العائد تحت الحساب كل ثلاثة شهور أو ستة شهور، وتتم التسوية سنويا طبقا لما يظهره المركز المالي السنوي لهذا النشاط، ويحصل المصرف على جزء من الأرباح مقابل الإدارة تحدد نسبته مقدما في الصك.

ت- **صك الاستثمار العام:** يحكم هذا الصك عقد المضاربة المطلقة ويعد هذا الصك أحد أدوات الإدخار الإسلامية، حيث يقوم المصرف الإسلامي بإصدار هذه الصكوك المحددة المدة غير المحددة لنوع النشاط، وتطرح هذه الصكوك للاكتتاب العام يستحق الصك عائد كل ثلاثة شهور كجزء من الأرباح تحت حساب التسوية النهائية في نهاية العام وطبقا لما يظهره المركز المالي للمصرف ويحصل المصرف على جزء من الأرباح مقابل الإدارة تحدد نسبته مقدما في الصك[1].

[1] خير الدين دنون، مرجع سابق ص 25

5- دفاتر الإدخار الإسلامية:

تعد دفاتر الإدخار الإسلامية أحد أنواع الودائع الادخارية بالمصارف الإسلامية ومنها المصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية، ويتم صرف العائد لهذه الدفاتر سنويا وفقا لنتائج النشاط الفعلي للمصرف، ويمكن أن يتم صرف عائد ربع سنوي تحت حساب العائد، وعلى أن تتم التسوية في نهاية العام.

6 – ودائع المؤسسات المالية الإسلامية:

انطلاقا من مبدأ التعاون بين المصارف الإسلامية، وتقوم بعض المصارف الإسلامية التي لديها فائض في الأموال، بإيداع تلك الأموال في المصارف الإسلامية التي تعاني من عجز في السيولة النقدية، إما في صورة ودائع استثمار تأخذ عنها عائد، أو في صورة ودائع جارية لا يستحق عنها عائد.

7- صكوك المقارضة المشتركة أو المخصصة:

تعد صكوك المقارضة المشتركة أو المخصصة من مصادر الأموال الخارجية للمصارف الإسلامية وهي ناتج البحث الذي قام به رجال المال والاقتصاد بالبنك الإسلامي الأردني حول تمويل المصرف للمشروعات العامة بما لايتعارض وأحكام الشريعة الإسلامية.

8- شهادات الإيداع:

تعد شهادات الإيداع أحد مصادر الأموال متوسطة الأجل بالمصارف الإسلامية، ويتم إصدار تلك الشهادات بفئات مختلفة لتناسب كافة مستويات دخول المودعيين وتتراوح مدة الشهادة من سنة إلى ثلاثة سنوات[1].

9- وحدات الثقة:

وتعد هذه الخدمة من الخدمات الصيرفة المهمة حديثة النشأة والتي مجالا استثماريا مهما وسيتم خلالها جمع المدخرات من الجمهور بصيغة خدمات غير إبداعية يتم توظيفها في مجالات أسواق الأوراق المالية وتعبر

[1] عائشة الشرقاوي المالقي، "**البنوك الإسلامية: التجربة بين الفقه والقانون والتطبيق**"، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط1، 2000م، ص79.

قناة استثمارية كما يستخدم في سوق الأوراق المالية وتحقيق المنفعة لأصحابها وللمصرف والمجتمع، كما يقوم المصرف بأخذ نسبة محددة من الربح من هذا المجال[1].

المطلب الثالث: استخدامات الأموال

تهدف المصارف الإسلامية من نشاطها إلى تحقيق الربح، وهو الدافع لتوظيف الموارد المالية المتاحة لديه، وعدم ترك جانب منها عاطلة لا تدر عائدا، بل عليه أن يوظفها في مختلف الاستخدامات المتاحة أمامه. وتتمثل أصول المصارف الإسلامية فيمايلي[2]:

– **الأصول تامة السيولة عديمة الربحية:** وتشمل النقدية بخزينة المصرف من عملة محلية وعملات أجنبية لغرض التعامل اليومي بالسحب والإيداع النقدي ورصيد النقدية لدى البنك المركزي، والذي تحتفظ به المصارف الإسلامية لديه كاحتياطي نقدي بنسبة مئوية ثابتة أو متغيرة على إجمالي قيمة الحسابات الجارية والودائع بأنواعها، وفقا لقواعد البنك المركزي في كل دولة من الدول الإسلامية.

– **الاستثمارات:** وهذا البند هو السمة المميزة لنشاطها المصارف الإسلامية، والتي من خلالها تتحقق الإيرادات، وبها يمكننا التعرف على استثمارات المصارف الإسلامية وتتمثل في:

- ✓ بيع المرابحة في السلع من السوق المحلي أو الاستيراد من الخارج.
- ✓ المشاركة سواء منها الدائمة أو المتناقصة.
- ✓ المضاربة في مشروعات مختلفة.
- ✓ عمليات تجارية واستثمارية أخرى: منها تأجير المعدات، بيع السلم، الإيجار المنتهي بالتمليك... إلخ.

– **محفظة الأوراق المالية:** ويتمثل هذا البند في توظيف واستثمار أموال العملاء، وذلك من خلال تكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية، والمصارف الإسلامية كوسيط مالي يقوم بتوجيه المدخرات نحو الاستثمار في محافظ الأوراق المالية، وتعدد الاستثمارات المالية، وتعدد الاستثمارات المالية المصارف الإسلامية سواء بغرض الاستثمار أو المتاجرة في شراء وبيع أسهم الشركات المدرجة في بورصة الأوراق المالية بهدف الشراء حين تدني

[1] خير الدين دنون، مرجع سابق ص 26.

[2] عماد غزازي، "**دور المصارف الإسلامية في تدعيم السوق المالي**"، ط1، دار الفكر الجامعي، مصر،، 2010ص 41.

الأسعار، والبيع عند ارتفاعها وكسب الفرق بين سعر الشراء وسعر البيع أو المساهمة في رؤوس الأموال شركات قائمة أو تحت التأسيس.

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل حاولنا الإلمام بالأدبيات النظرية للتمويل الإسلامي والبنوك الإسلامية، حيث قمنا بأخذ مفاهيم وجيزة حول التمويل الإسلامي والبنوك الإسلامية.

فالتمويل الإسلامي يعرف على أنه تقديم الأموال العينية أو النقدية من طرف المصرف إلى العميل، ليتصرف فيها ضمن أحكام وضوابط الشريعة الإسلامية وذلك بهدف تحقيق العائد مباح شرعا، كما تعرف البنوك الإسلامية على أنها مؤسسة مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية، بما يخدم بناء مجتمع التكافل الإجتماعي ويحقق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار الإسلامي.

وفي الأخير تطرقنا إلى موارد وإستخدامات المثلى للبنوك الإسلامية من أجل تحقيق درجة عالية من السيولة مع تعظيم الربحية.

الفصل الثاني

التمويل الإسلامي للاستثمار

تمهيد:

تمثل عملية التمويل دورا هاما في الحياة الاقتصادية، فهي الأساس الذي يمد القطاع الاقتصادي بمختلف وحداته ومؤسساته بالأموال اللازمة للقيام بعملية الإستثمار وتحقيق التنمية.

كما تسعى البنوك الإسلامية إلى تعبئة الموارد المالية واستخدامها بالطرق المشروعة سعيا إلى تحقيق التنمية في المجتمع من خلال إستثمار الأموال وفق الشريعة الإسلامية، لهذا سوف نركز في دراستنا في هذا الفصل على الإستثمار والإستثمار في البنوك الإسلامية من خلال المفهوم والخصائص ومعاييرها ،كما سنتطرق للصيغ التمويلية في البنوك الإسلامية .

وقد قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث هي :

- **المبحث الأول**: ماهية الإستثمار.
- **المبحث الثاني**:الإستثمار في البنوك الإسلامية.
- **المبحث الثالث**: صيغ التمويل الإسلامي.

المبحث الأول : ماهية الإستثمار

للإستثمار دور كبير في تعبئة الموارد المالية وعناصر الإنتاج والمحاولة لإستغلالها بطريقة فعالة، ومن أجل تحقيق أقصى قدر ممكن من التوافق بين الموارد المحدودة والرغبات التي تمثل جوهر المشكلة الإقتصادية.

المطلب الأول : مفهوم الإستثمار

لقد أخذ الإستثمار حيز كبير من الدراسة والإهتمام لدى الكثير من المختصين والباحثين في المال الإقتصادي، وفي هذا الإطار قدمت له مفاهيم وتعاريف متعددة ومختلفة بإختلاف توجيهات هؤلاء الباحثين وإختصاصاتهم، وكذا نظراتهم المختلفة للإستثمار سواء من الناحية الإقتصادية المالية أو المحاسبية.

الفرع الأول : مفهوم الإستثمار من المنظور الإقتصادي

من المنظور الإقتصادي "يعتبر الإستثمار إنفاقا يوجه إلى زيادة أو الإبقاء على رصيد رأس المال ويتكون من جميع السلع والخدمات التى تستخدم في خطوات الإنتاج من أجل إنتاج سلع وخدمات أخرى مستقبلا[1]".

فهذا المنظور يفسر الإستثمار بتكوين رأس المال[2]، وهي العملية التي تستلزم تخصيص قدر كافي من الموارد أولا ومن ثم إنفاقها وإستغلالها بصورة عقلانية وخلال عدد من السنوات بالشكل الذي يسهم في تعزيزها وتنميتها بإستمرار، لتتمكن من تحقيق النمو في الثروة التي ينت عنها الزيادة في رأس المال.

ويمثل الإدخار المصدر الرئيسي لتلك الموارد كما توضحه معادلة الإقتصاد الكلي (في إقتصاد مغلق) التالية :

حيث :

$$Y=C+S$$

Y: تمثل الدخل الوطني. **C**: الإستهلاك **S**: الإدخار.

[1] عبد الكريم لبشير ، **تطور الإنفاق الإستثماري في الجزائر و علاقاته بالمردودية** ، الملتقى الوطني الأول حول " المؤسسة الإقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الإقتصادي الجديد"، 22_23 افريل ص 47 .

[2] شوام بوشامة ، **تقييم و إختيار الإستثمارات** ، الطبعة الثانية ، دار الغرب ، الجزائر ، 2003 ص 18 .

حيث توضح هذه المعادلة أن جزء من الإدخار الوطني يتم إستهلاكه خلال نفس فترة تكون الدخل ليتم الإحتفاظ بالجزء المتبقي، وهو الجزء الذي يتم تحويله في فترة لاحقة إلى الإستثمار. وقد جاءت معادلة التوازن الكبرى لكينز لتشرح ذلك، بينت أن الإستثمار يتمثل في الجزء الغير مستهلك من الدخل الوطني[1]، الذي كان يمثل الإدخار في المعادلة الأولى.

ويتمثل الفرق بين الإستثمار والإدخار في كون أن الإستثمار يقوم على التضحية بإشباع رغبة إستهلاكية حاضرة (وليس مجرد تأجيلها فقط كما هو حال بالنسبة للمدخر)، وذلك أملا في الحصول على إشباع أكبر في المستقبل[2].

الفرع الثاني : مفهوم الإستثمار من المنظور المحاسبي

في سنة 1972 قدمت نقابة خبراء المحاسبين والمحاسبين المعتمدين الفرنسيين تعريفا للإستثمار وهو على النحو التالي :

"هناك إستثمار عندما لا يوجد هنالك استهلاك في الحين للخدمة والمادة أو الخدمة، والذي يتواصل لفترة زمنية يمكن تحديدها من قبل[3]. "

حيث نلاحظ أن هذا التعريف يعتبر الإستثمار مموع المنتجات المادية والخدمية التي يتم الأحتفاظ بها لفترة زمنية معينة متفق عليها حسب المبادئ والأعراف المحاسبية في الدولة المعنية بذلك، والتي قد تختلف من دولة لأخرى، ففي الجزائر وحسب المخطط المحاسبي الوطني فإن الإستثمار يشتمل على كل الأصول (المادية والمعنوية) التي تمتلكها المؤسسة بغرض الإحتفاظ لمدة زمنية تفوق السنة.

ولكن بظهور المحاسبة المالية تم إضافة مختلف الأصول المالية إلى بند الإستثمارات شرط الإحتفاظ بها لفترة زمنية طويلة نسبيا، وفي هذا الإطار فقد أضاف النظام المحاسبي المالي الجزائري الجديد التي تستند مبادئه للمعايير المحاسبية الدولية ضمن بند الإستثمارات (الأصول الثابتة) كا الأصول المالية والموظفة لمدة تفوق السنة.

[1] شوام بوشامة، مرجع سابق ص 18 .

[2] محمد مطر، **إدارة الإستثمار**، الطبعة الثالثة دار وائل، الأردن 2004 ص 20 .

[3] شوام بوشامة، مرجع سابق ص 19 .

وأصبحت الإستثمارات بذلك تشمل على مختلف الأصول الموجهة للإستعمال وبطريقة مستمرة بغرض تلبية إحتياجات النشاط والمتمثلة في الأصول المادية والمعنوية منها وهذا بالإضافة إلى كل الأصول الموجهة بغر التوظيف لأجل طويل من أجل تحقيق عائد منها خلال مدة تفوق اثني عشر شهرا[1].

الفرع الثالث: مفهوم الإستثمار من المنظور المالي

"....عندما يقوم فرد في بلد بشراء أسهم أو سندات يملكها فرد أخر في بلد ذاته، أو عندما تقوم شركة (مؤسسة) فيه بشراء مصنع قائم في شركة (مؤسسة) أخرى، يكون كل من الفرد والشركة (المستثمر) قد إستثمر رأسمال، هذه العملية تشكل إستثمار من وجهة نظر الفرد أو الشركة (المستثمر) ولكنها ليست إستثمار من وجهة نظر بلد ككل، إن مافعله الفرد والشركة في الحالتين السابقتين هو أنهما أجريا إستثمارا مالي..[2] ".

فمن هذا المنطلق يتضح أن المنظور المالي للإستثمار لايشترط فيه أن يساهم في خلق القيمة وتكوين الثروة أو المساهمة في زيادة الدخل الوطني لإعتباره كإستثمار، بل ينظر إليه على أنه تخصص لمبالغ مالية يمكن أن يتولد عنها عائد معن للمستثمر.

وعليه "يمكن أن يعرف الإستثمار إذا على أنه إستثمار لأموال في أصول سوف يتم الإحتفاظ بها لفترة زمنية على أمل أن يتحقق من وراء هذه الأصول عائد في المستقبل[3] ".

وما يمكن إستنتاجه في الأخير أنه وبالرغم من إختلاف وجهات النظر في تعريف الإستثمار، إلا اننا نلاحظ أن كل هذه المفاهيم تشترك في جانب واحد والمتمثل في ضرورة تحقيق منفعة مباشرة مستقبلية من ذلك الإستثمار، حيث ربطه المفهوم الإقتصادي بضرورة المساهمة في تكوين رأس مال، بينما ربطه المفهوم المحاسبي بظرورة تحقيق عائد وخلال فترة زمنية طويلة نسبيا، أما المفهوم المالي فقد إعتبر أية نفقة مالية يمكن أن يتولد منها عائد في المستقبل إستثمارا، هذا الأخير نراه أكثر شمولية بإعتباره لم يحدد شكل الإنفاق ولا نوع العائد المنتظر من الإستثمار.

[1] Projet de système comptable financière , conseil de la comptabilité , Algérie 2006 , p 09

[2] خالد شحادة الخطيب، شوقي عفيف كريم ، **دور الضرائب في تشجيع الإستثمار الأجنبي** ، الملتقى العلمي الدولي العلمي الثاني حول الإستثمار الأجنبي المباشر و مهارات الأداء الإقتصادي حالة بعض الدول النامية ، جامعة بومرداس ، 22_23 أكتوبر، ص 04.

[3] محمد صالح الحناوي ، نهال فريد مصطفى ، **مبادئ و أساسيات الإستثمار** ، المكتب الجامعي الحديث ، مصر ، 2006 ، ص 18 .

المطلب الثاني: خصائص الإستثمار ومحدداته

يتمتع الإستثمار بخصائص ومميزات عديدة تفرقه عن بقية أوه النشاط الإقتصادي، وفي هذا الإطار فإن المتتبع لحيثياته، يلاحظ إستحالة وجوده دون التضحية بقيم أو مبالغ مالية مؤكدة، هذه التضحية قد تكون سببا كافيا للعزوف عن مختلف أنواع وأشكال الإستثمارات ولكن في الواقع توجد العديد من العوامل التي تدفع بالمستثمرين إلى إتخاذ قرارات الإنفاق الإستثماري، هذه العوامل تبرز أهميته وتفسر التسابق والسعي المستثمر إلى توسيع القاعدة الخاصة بمختلف أنواع الإستثمارات.

الفرع الأول: خصائص الإستثمار

يتميز الإستثمار بمجموعة من المميزات المشتركة والخصائص العامة منها مايلي :

- ✓ إن الإستثمار عملية إقتصادية، فهو عبارة عن مجموعة من النشاطات الإقتصادية تهدف إلى تحقيق عوائد إقتصادية .
- ✓ يتعلق الإستثمار بتوجيه الأصول الرأسمالية بمختلف أشكالها المادية، المالية، البشرية، والمعلوماتية وإعتمادا على ذلك فإن الإستثمار يوجه إلى تحقيق عوائد متباينة ويتوقف نوع هذه العوائد على الهدف الرئيسي للمستثمر وعلى أبعاد التأثيرات الإستثمارية في الإقتصاد والمجتمع [1].
- ✓ وجود قيم حالية تم التضحية بها.
- ✓ جود فترة زمنية للإستثمار تقع مابين لحظة البدء بالتضحية إلى حين الحصول على العوائد المستقبلية.
- ✓ ثمة مخاطر تصاحب الإستثمار نظرا لعدم تأكد تحقيق العائد في المستقبل[2].
- ✓ إذا فالإستثمار مبني على توقعات معينة تخص تحقيق عوائد غير مؤكدة في المستقبل، وهذا ما يتطلب إجراء دراسات معينة ترتكز على أسس ومبادئ علمية تسمح بتقليل درجة المخاطر وعدم التأكد، وتضفي نوع من الرشاد والعقلانية في إتخاذ القرار الإستثماري.

[1] هويشار معروف ، الإستثمارات **و الأسواق المالية** ، دار الصفاء، الأردن، 2003، ص ص 18_19 .

[2] مروان شموط ،كنجو عبود كنجو ، **أسس الإستثمار** ، الشركة العربية المتحدة للتسويق و التوريدات ، مصر، 2008 ، ص ص 06_07 .

الفرع الثاني: محددات الإستثمار

تشير محددات الإستثمار إلى مختلف العوامل التي تدفع المستثمرين إلى إتخاذ القرار الإستثماري وتحديد حجمها وفي هذا الإطار توجد العديد من المحددات التي يمكن أن تؤثر على قرار المستثمرين نذكر منها ما يلي:

1 _ سعر الفائدة

يعتبر سعر الفائدة من بين العناصر الرئيسية المحددة للإستثمار، ذلك أن إرتفاعه يدفع المستثمرين إلى تقليص حجم الإقتراض الموجه لتمويل الإستثمارات المختلفة نظرا لإرتفاع تكلفة التمويل المتعلقة بهذه القروض ومنه فإن إنخفاض سعر الفائدة يعتبر دافعا نحو التوسيع في الإقتراض ومن ثم الإستثمار، وعليه يمكن القول أن العلاقة السائدة بين حجم الإستثمارات ومعدل الفائدة السائد في السوق هي علاقة عكسية.

2_ العائد المتوقع

ينطوي الإستثمار على إنفاق مبالغ مالية في سبيل الحصول على عائد في المستقبل من هذا الإنفاق والذي يكون غالبا في شكل صافي التدفقات النقدية المتولدة منه، ولا يمكن للمستثمر أن يتخذ قراره هذا إلا إذا توقع أن مجموع هذه التدفقات تفوق القيمة الإجتماعية للإستثمار، وهو الأساس الذي تستند عليه نظرية الكفاية الحدية لرأس المال.

حيث تعبر الكفاية الحدية لرأس المال عن معدل العائد المتوقع بانسبة لتكلفة الأصل الرأسمالي[1]، ولا يقبل المستثمرين على الإستثمار إلا إذا كانت كفاية حدية لرأس المال تزيد عن سعر الفائدة في السوق أي أن المقارنة بين معدل العائد المتوقع وبين معدل الفائدة الذي سيدفعه المستثمر لو اقترض مبلغ الإستثمار[2].

من جهة أخرى فقد إعتبرت نظرية المعجل أن هناك علاقة وثيقة بين الإستثمار ومستويات الدخل الوطني، فعند المستويات المرتفعة من الدخل تزداد الإستثمارات بسبب زيادة الطلب على السلع الإستهلاكية،

[1] إسماعيل عبد الرحمن، حربي محمد عريقات، مفاهيم ونظم إقتصادية، **"التحليل الإقتصادي الكلي الجزئي"**، دار وائل الأردن 2004 ص 119

[2] مرزاق السليماني، **دراسة الجدوى الإقتصادية كأداة لإتخاذ القرار الإستثماري**، مذكرة ماجستير غير منشورة، فرع التخطيط و التنمية، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006 ص 07 .

ويحدث العكس عند مستويات الدخل المنخفضة[1]، ويفسر ذلك بأن زيادة الدخل الوطني يؤدي إلى زيادة الطلب الفعال، الأمر الذي يترتب عليه توسع في الإستثمار نتيجة لتوقع المستثمرين إرتفاع العائد الخاص به.

كما أن الزيادة في الإستثمار تؤدي إلى الزيادة في مستوى الدخل الوطني، ومن ثم توجد علاقة طردية وتفاعل مستمر ومتبادل بين مستو الدخل وحجم الإستثمار.

3_ التقدم العلمي والتكنولوجي

يعتبر التقدم العلمي والتكنولوجي أحد العوامل المحددة للإستثمار، إذا أن ظهور أنواع جديدة من الآلات والمعدات المتطورة ذات طاقة إنتاجية عالية وظهور مواد ومصادر جديدة للطاقة، تدفع المنتج أو المستثمر إلى إحلال الآلات والمعدات القديمة بأخرى جديدة إذا ما أراد البقاء في السوق، وهذا الإتجاه يتطلب إستثمارات كبيرة[2].

4_ الثقة وتوقعات المستثمرين

فعند توقع وجود حالة من الإنتعاش الإقتصادي في المستقبل، فإن الإستثمارات تزيد من قبل المستثمرين ويحدث العكس في حالة الركود خوفا على إستثماراتهم، ذلك بإعتبار أن الطلب الكلي يتناقص في ظل الركود الإقتصادي ويتزايد في ظل الإنتعاش، وهذا ماقد يؤثر على حجم الأرباح[3]، التي تأثر بدورها على حجم الإستثمارات.

5_ السياسة الإقتصادية للدولة

إذ أن للسياسة الإقتصادية دور كبيرٌ في التأثير على قرارات المستثمرين كونها تعمل على تبسيط إجراءات الإستثمار وتخلق المحفزات للمستثمرين وتمنحهم الإعفاءات الضريبية، كما يمكنها أيضا التأثير على

[1] إسماعيل عبد الرحمن، مرجع سابق، ص 125 .

[2] كاظم جاسم العيساوي، **دراسات الجدوى الإقتصادية و تقييم المشروعات**، دار المناهج، الأردن، 2002، ص ص 34_35 .

[3] إسماعيل عبد الرحمن، مرجع سابق ص ص 127_ 128 .

الإستثمار بإتجاه الركود أو الرواج نظراً لما تتمتع به الدولة من إمكانيات كبيرة في التأثير على السياسة المالية والنقدية والدخول كمستثمر ومشجع للإستثمارات أو العكس[1].

وما يمكن إستنتاجه من خلال ماسبق ذكره، أن كل هذه العوامل والمحددات لها تأثير بشكل أو بآخر على العائد الذي يأمل تحقيقه من جراء الإنفاق الإستثماري، وعليه نرى أن المحدد الرئيسي للإستثمار وكذا حجم الموارد المنفقة عليه يتمثل أساساً في مقدار العائد المتوقع تحقيقه من ذلك.

المطلب الثالث: معايير تصنيف الإستثمارات

يستند في تصنيف الإستثمار إلى عدد من المعايير التي تمثل محور هذا التصنيف أو ذلك وتختلف أنواعه باختلاف المعايير المعتمدة في ذلك .

الفرع الأول : تصنيف الإستثمارات وفقا لطبيعتها

تتمثل طبيعة الإستثمارات في الشكل الذي يأخذه والصفة التي يتمتع بها وفي هذا الصدد يمكن ان تصنف الإستثمارات إلى:

1-الإستثمارات العينة :

وتشمل الإتفاق على الأصول الإنتاجية أو السلع الإستثمارية الجديدة وتؤدي إلى خلق القيم[2]، وهو بذلك يشمل الإستثمار في مختلف الأصول التي لها كيان مادي ملموس مثل الأراضي، العقارات، ومختلف التجهيزات الإنتاجية التي تؤدي إلى خلق منتجات مادية وخدمية جديدة تساهم في زيادة الثروة الخاصة بالمستثمر، ويترتب عليها أثار مباشرة تؤدي إلى تحسين الرفاهية الاجتماعية للمجتمع ككل.

2-الإستثمارات المالية: وهي عبارة عن إستثمارات لا تؤدي إلى خلق القيم، وإنما تؤدي إلى انتقالها من شخص إلى أخر لتمويل الأنشطة العينية[3]، ولتضمن الإستثمار في مختلف الأصول المالية المتاحة .

[1] دريد كامل آل شبيب، **مقدمة في الإدارة المالية المعاصرة**، دار المسيرة، الأردن، 2007، ص ص 271 .
[2] مروان شموط، مرجع سابق، ص21 .
[3] المرجع السابق ،ص 21 .

والأصول المالية عبارة عن أوراق تشير إلى حقوق حاملها اتجاه مصدر هذه الأوراق، فهي دليل الملكية للمستثمر كما تحدد حقوقه القانونية، التي قد تتمثل في حقوق ملكية شائعة في إجمالي أصول الجهة المصدرة (كالأسهم) أو حقوق ذاتية (كالسندات)[1].

كما تلعب المؤسسات دور رئيسي في تفعيل مثل هذه الإستثمارات، حيث تؤدي دور الوسيط فتقوم بتعبئة المدخرات المالية من أصحاب الفوائض وتوجيهها لمستثمرين آخرين لتمويل مختلف الإستثمارات العينية.

3- الإستثمارات المعنوية:

وهي عبارة عن إستثمارات ليس لها وجود مادي ملموس، وتشتمل على مختلف النفقات التي تؤدي إلى تحسين السمعة التجارية للمستثمر (المؤسسة في غالب الأحيان) والرفع من القيمة الاقتصادية لممتلكاته وتتمثل بوجه الخصوص في شهرة المحل وبراءة الاختراع، ومختلف الأبحاث وبرامج التطوير وغيرها.

الفرع الثاني:تصنيف الإستثمارات طبقا لغايتها

وفقا لهذا المعيار يتم تصنيف الإستثمارات حسب الهدف من توجيه الموارد نحو الإستثمارات والنتائج المنتظر أن تترتب عليه، ومن أهم أنواع هذه الإستثمارات نذكر:

1-الإستثمارات التي تهدف إلى تحسين الإنتاجية:

وتتضمن مختلف الإستثمارات التي تهدف إلى تدعيم الطاقة وتحسين الإنتاجية وتشمل على[2]:

- ✓ الإستثمارات الاحلالية أو إستثمارات التجديد، وهي إستثمارات تهدف إلى إحلال التجهيزات القديمة بأخرى جديدة، وذلك إما يسبب اهتلاك الآلة أو يسبب التقدم التكنولوجي، ويتميز هذا النوع من الإستثمارات بانخفاض درجة الخطر وذلك لعدم تغير طبيعة المنتج[3].
- ✓ إستثمارات التنويع والإبداع التي تهدف في العموم إلى خلق منتجات جديدة أو تهدف إلى إختراق أسواق أخرى.

[1] محمد صالح الحناوي، مرجع سابق، ص ص 18_19 .

[2] François – Xavier simin , Martine Tarbelsi , préparer et défendre un projet d'investissement , Dunod France , 2005 ,p 144 .

[3] دريد كامل آل شيب، مرجع سابق ، ص 272 .

- ✓ الإستثمارات التوسعية، يشمل الغرض من هذا النوع من الإستثمارات في توسيع الطاقة الإنتاجية والبيعية وذلك بإدخال لو إضافة منتجات جديدة أو زيادة الإنتاج والمبيعات الحالية[1].
- ✓ إستثمارات التحديث التى تسمح بتخفيض التكاليف أو تطوير المنتجات أو تحسين النوعية.

2-الإستثمارات الإستراتجية:

وتتميز غالبا بضخامة حجمها وإرتفاع المخاطر فيها، وتهدف بالأساس إلى خلق الظروف الملائمة من أجل ضمان مستقبل المؤسسة وبقائها وتحدد الإستراتجية التي يجب إعتمادها لتحقيق ذلك،كما يصعب في الكثير من الأحيان قياس مردودية هذه الإستثمارات[2]، لكونها إستثمارات طويلة الأجل تتأثر بشكل كبير بالتغيرات الإقتصادية التي تطرأ عليها والتي يصعب التنبؤ بها.

3-الإستثمارات الاجتماعية:

وهي إستثمارات ذات عرض إجتماعي في المقام الأول، وغير مرتبطة بشكل مباشر بالنشاط الرئيسي للمؤسسة (مثل مساكن العاملين)كما تتضمن أيضا الإستثمارات التي لا تتم بطريقة إختيارية كتدبير أماكن إنتظار السيارات وتوفير أجهزة الوقاية من التلوث[3].

الفرع الثالث: تصنيف الإستثمارات وفقا لآجالها

وفقا لهذا المعيار يتم تصنيف الإستثمارات وفقا لمدة التوظيف أو إستثمار الأموال، ويمكن تصنيفها إلى مايلي[4]:

1_ إستثمار قصير الأجل

وتكون مدة التوظيف في هذا النوع من الإستثمارات قصيرة حيث لا تزيد عن سنة، ومثال على ذلك قيام أحد المستثمرين بإيداع أمواله لدى البنك لمدة لا تزيد عن سنة أو يقوم بشراء أذونات الخزينة أو سندات قصيرة الأجل التي تصدر عن مختلف المؤسسات، وتهدف هذه الإستثمارات إلى توفير السيولة النقدية مع تحقيق بعض العوائد .

[1] حنفي عبد الغفار، **تقييم الأداء المالي و دراسات الجدوى** ، الدار الجامعية ، مصر 2005 ص 220 .

[2] François –Xavier, op-cit, p 44

[3] حنيفي عبد الغفار، مرجع سابق، ص 220 .

[4] مروان شموط، مرجع سابق، ص 18 .

2_ إستثمارات متوسطة الأجل

وتكون مدة التوظيف في هذا النوع من الإستثمارات أطول من النوع السابق، ومثال على ذلك قيام شخص معين بإيداع مبلغ من المال لمدة خمس سنوات أو يقوم بشراء أوراق مالية أو إستئجار أصلٍ ما وتشغيله ضمن المدة المذكورة.

3 _إستثمارات طويلة الأجل

في هذا النوع من الإستثمارات تتجاوز مدة توظيف النوع السابق وقد تصل إلى 15 سنة أو أكثر، ومثالها تأسيس مشاريع وإيداع لدى البنوك لمدة طويلة والإكتتاب في الأوراق المالية الطويلة كالأسهم، ويكون الغرض الأساسي من هذه الإستثمارات هو تحقيق عائد مرتفع من خلال الإحتفاظ بالأصول المستمرة لمدة طويلة نسبيا[1].

وتجدر الإشارة أنه غالبا مايطلق على الإستثمار قصير الأجل أنه إستثمار نقدي لأن مكوناته تدخل في عرض النقد، أما الإستثمار طويل الأجل فيطلق عليه بالإستثمار الرأسمالي، لأن مكوناته تدخل في تكوين رأس المال.

[1] كاظم جاسم العيساوي، مرجع سابق، ص 21 .

المبحث الثاني: الإستثمار في البنوك الإسلامية

إن للإستثمار دور رئيسي وجوهري في تحقيق أحد أهم الأهداف التي تسعى إليها البنوك الإسلامية والمتمثل في دفع عجلة التنمية الإقتصادية والإجتماعية في المتمعات الإسلامية، حيث تستطيع من خلاله هذه البنوك الدخول في مشاريع كبيرة، وتمويل العمليات الإنتاجية الحقيقية التي إجتاح إليها المجتمع.

المطلب الأول: مفهوم الإستثمار في البنوك الإسلامية

الإستثمار في الإقتصاد الإسلامي ينطلق من مبدأ أن المال هو مال الله، والإنسان هو المستخلف في الأرض لإعمارها وكذا الإنمام وإثمار المال الذي أودعه الله عند هذا الإنسان لذلك فإن للإستثمار أهمية إقتصادية في الإقتصاد الإسلامي من أجل تحقيق منافع تعود على الفرد والمجتمع عامة.

المعنى الإصطلاحى والفقهي للإستثمار عند الفقهاء لايخرج عن معناه اللغوي، فالفقهاء لم يستعملوا لفظ الإستثمار، لكنهم يستعملون لفظ التثمير ويقصدون به تكثير المال وتنميته بسائر الطرق المشروعة.

وأكثر ما يستعمله الفقهاء في هذا المجال كلمة التنمية والإستنماء وهو طلب النماء وعليه فإن تعريف الإستثمار من المنظور الإسلامي يعرف كما يلي:

1 _ الإستثمار لغة

أصل كلمة الإستثمار مأخوذة من كلمة الثمر، ويقصد به الإنتفاع والإستغلال وهي المصدر لفعل إِسْتَثْمَرَ، ويقال: ثمِر الشيء بمعنى جعله يثْمُر أي إستغله[1]، ويقال في الدعاء:

ثَمَرَ الله ماله أي نماهُ[2].

2_ الإستثمار إصطلاحاً

ورد في تعريف الإستثمار من المنظور الإسلامي نذكر منها مايلي:

[1] **المنجد الأبجدي**، دار النشر،ط 6 بيروت، لبنان، 1986 ص 58 .

[2] **مقاييس اللغة** لأبي الحسين أحمد بن فارس، مادة (ثمر) 388/1 .

عرفته الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية في الجزء السادس: أنه نشاط إنساني إيجابي مستمد من الشريعة الإسلامية ويؤدي إلى تحقيق وتدعيم أهداف النظام الإقتصادي الإسلامي، ومن خلال أولويات إسلامية التي يعكسها واقع الأمة الإسلامية[1].

كما عرف أنه: إستثمار الأموال بقصد تنميتها وزيادتها من خلال توضيفها في أي نشاط مباح وفي ضوء ضوابط الشرعية للإستثمار.

وعرف في الفكر المحاسبي الإسلامي: يقصد به تخصيص الموارد الإقتصادية بهدف الحصول على منافع متوقعة الحدوث خلال فترة زمنية في المستقبل.

كما يعرف على أنه توظيف الأموال في مالات النشاط المباحة في ضوء الضوابط الشرعية للإستثمار وذلك بغية تنميتها والحصول على عائد عليها وتحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية[2].

ويعرفه **محمد صلاح الصاوي** على أنه: تنمية المال شرط مراعاة أحكام الشرعية عند إستثماره فهو ثمر المال ونمائه في أي قطاع من القطاعات الإنتاجية، سواء كان ذلك في التجارة أو الصناعة أو غيرها من الأنشطة الإقتصادية الأخرى[3].

ونجد **أحمد شوقي** يعرف الإستثمار على أنه: عبارة جهد ورشيد يبذل في الموارد المالية والقدرات البشرية بهدف تكثيرها وتنميتها والحصول على منافع وثمارها[4].

من التعاريف السابقة للإستثمار من المنظور الإسلامي نلاحظ أنه لايخرج عن:

- ✓ أن مبادئ الشريعة الإسلامية هي الإطار الموجه للنشاط الإستثماري.

[1] سيد هواري، **الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية**، الإستثمار، ج 06 الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة،1982، ص11.

[2] فرحات الصافي علي، **مخاطر صيغ الإستثمار في المصارف التقليدية و الإسلامية دراسة تحليلية مقارنة**، ص 11 موسوعة الإقتصاد و التمويل الإسلامي.

[3] ميلود أيد الخير، **ضوابط الإستقرار المالي في الإقتصاد الإسلامي**، ملتقى الدولي الأول الإقتصاد الإسلامي، الواقع و رهانات المستقبل، المركز الجامعي غرداية، يوم 23-24 أفريل، 2011 ص 03 .

[4] أحمد محمود حمود نصار، **الإستثمار بالمشاركة في البنوك الإسلامية الشركات، المضاربة، المزارعة، المساقاة، المغارسة، الأسهم، السندات والصكوك**، المجلس العام للبنوك و المؤسسات المالية الإسلامية، مملكة البحرين ص ص 07-08.

- ✓ الإستثمار الإسلامي له طبيعة خاصة ومميزة لا تقتصر على تنمية رأس المال فقط، بل يتعداها إلى تنمية القدرات والطاقات البشرية.
- ✓ الإستثمار الإسلامي يتعلق بالمفهوم العام للإستثمار لأنه يشمل جميع النشاطات التي تنطوي على عمليات إنفاق الأموال بهدف الحصول على منفعة مستقبلية.

المطلب الثاني: خصائص الإستثمار في البنوك الإسلامية

إنطلاقا من تعريف الإستثمار يمكننا إستخلاص خصائصه كما يلي:

- **إستثمار يستخدم الأغراض الإنتاجية:** إذ يناسب الإستثمار طويل الأجل المشاريع الإنتاجية التي تشكل إضافة إلى الناتج القومي الحقيقي، وذلك بإقامة مشاريع إنتاجية والتي لم يسبق ممارستها أو توسيع الطاقة الإنتاجية للمشاريع القائمة وذلك من خلال زيادة الإنتاج القائم دون تغيير في تشكيلة المنتجات الحالية، أو بإضافة خطوط إنتاج جديدة وهنا تغيير تشكيلة المنتجات القائمة.
- **إستثمار يتطلب مدة طويلة حتى تظهر نتيجة:** فمثل هذه المشاريع تتطلب أن تكون إستثمارات طويلة الأجل، بحكم طبيعتها فهي تحتاج لأوجه عديدة من الإنفاق من أجل إقامتها وتجهيزها وإعدادها في حالة صالحة للتشغيل منذ لحظة ظهور المشروع الإستثماري وتقديمه للدراسة، حتى تنفيذه وإنشائه وعمل الإجراءات الازمة لبدء التشغيل.
- **إستثمار ذو منفعة مستثمرة:** حيث أن الأصول الإنتاجية التي تساهم في العملية الإنتاجية لفترة طويلة من الزمن، كالمباني والآلات تعتبر ذات منافع إقتصادية لا تنتهي بمجرد إستعمالاها بمدة واحدة أو مرات قليلة، بل إنها تشارك في الإنتاج عدة مرات وتبقى حتى تتوقف تماما عن الإنتاج وذلك بإنهاء عمرها الإفتراضي[1].
- **إستثمار ترتفع فيه درجة المخاطر:** فكلما زاد حجم التمويل زادت قدرة المخاطرة التي يتعرض لها البنك الإسلامي وإحتمال فقدانه لمبالغ كبيرة في حالة الإنحراف الكبير لمقدار الربح المحقق عن مقدار الربح المتوقع أو عدم تحقيق الربح أصلاً.

[1] آلاء راشد أبو عبيد، الإستثمار طويل الأجل في البنوك الإسلامية، **الواقع الحالي و إمكانيات التطوير**، رسالة ماجستير، تخصص إقتصاد ومصارف إسلامية، جامعة اليرموك، الأردن، 2008، ص 6_9.

وبالتالي على البنك الإسلامي أن يكون حذرا، حيث يتوجب عليه أن يضع في الحساب عنصرين هامين أولا وهما كمية كبيرة من الأموال والمدة الزمنية الطويلة، فضخ كمية هائلة من الأموال يتطلب دراسة معمقة نتيجة إرتفاع درجة المخاطر التي قد تؤدي إلى إفلاس البنك[1].

السمات التي يتميز بها الإستثمار في البنوك الإسلامية

يتميز الإستثمار في البنوك الإسلامية بالعديد من السمات من أهمها[2]:

- ✓ التعدد والتنوع بما يوفر أساليب تتناسب مع كافة الإحتياجات، بعيدا عن إستخدام أسعار الفائدة.
- ✓ تمسك إدارة البنك الإسلامي بالمفهوم الحقيقي للنقود بإعتبارها وسيلة للإستثمار وليست سلعة، حيث إن النقود كما قال **إبن القيم** هي: رؤوس أموال وجدت ليتجر بها لا فيها.
- ✓ لربط المشروعات الإستثمارية بالإحتياجات الحقيقية لمجتمع عملاً بأولويات الإستثمار في الشريعة (ضروريات وإحتياجات والتحصينات).
- ✓ الإلتزام بأحكام الإسلام إباحة أو منعا في مختلف الأنشطة الإستثمارية للبنك.
- ✓ إن جميع الأساليب تضمن إستخدام التمويل في الإقتصاد الحقيقي بمعنى توجيهها لإنتاج توزيع السلع والخدمات.
- ✓ تحقيق العدالة بين طرفي المعاملة الإستثمارية.

بإختصار: أنه إقتصاد إستثماري إنتاجي حقيقي يقوم تنمية المجتمع ماديا ومعنويا دينا ودنيويا.

على هذا الأساس يمكن تحديد أهداف التمويل الإسلامي فيما يلي:

- ✓ تحقيق التمنمية في المجتمعات الإسلامية.
- ✓ إيجاد البدائل التمويل متوافق والشريعة مثل القرض بدون فائدة سواء على المستوى الأفراد أو المؤسسات .

[1] عبد العزيز ميلودي، **محددات تمويل الإستثمار في البنوك الإسلامية** ، دراسة قياسية لحالة بنك البركة، رسالة ماجستير، تخصص، علوم إقتصادية، فرع الإقتصاد الكمي،كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006 ص 55.

[2] حسام الدين لين محمد صالح الفرفور، **التمويل و إستثمار الأموال في الشريعة الإسلامية**، نظرة موجزة في ضوابط القواعد وسعة المقاصد، مؤتمر الثاني المصارف و المؤسسات المالية الإسلامية تحت شعار الصيرفة الإستثمارية ، دمشق ، سورية ، 12، 13 ، 2007 ، ص10.

✓ تحقيق عوائد جيدة لأصحاب رؤوس الأموال عبر إدخارها لدى المؤسسات المالية تقدم أدوات إستثمارية متوافقة مع الشريعة، وهذه المؤسسات تمارس دورها بإستثمار تلك الأموال لأصحابها.

المطلب الثالث: معايير الإستثمار في البنوك الإسلامية.

يتميز المنهج الإسلامي للإستثمار بأنه ينطلق من مقاصد الشريعة الإسلامية ويلتزم بأحكامها بشكل شمولي، ومن ثم فإن الأهداف التي يسعى إلى تحقيقها يجب أن، تكون متناسبة مع دوافعه ومرتبطة بالمبادئ التي يقوم عليها الإقتصاد الإسلامي ومن أهم المعايير الإسلامية التي يجب أن تؤخذ في الإعتبار عند إتخاذ القرار الإستثماري بما يحقق أهداف الإقتصاد الإسلامي[1]:

1_ المعايير الإجتماعية للإستثمار الإسلامي:

للإستثمار الإسلامي دور هام في تحقيق المجتمع المتكامل لما له أثار إجتماعية متعددة ولكي يفسر الإستثمار الإسلامي عن تلك عن تلك الآثار فإن الأمر يتطلب ضرورة توافر عدة معايير تحكم سلوك متخذي القرارات الإستثمارية وفيما يلي مناقشة موجزة لأهم تلك المعايير:

أ_ إنتاج طيبات الحلال طبقا لأولويات الإسلامية:

إلى جانب البعد عن إنتاج السلع والخدمات المحرمة يجب على متخذ القرار الإستثماري أن يلتزم عند قيامه بإختبار من بين بدائل الإستثمارية.

إختيار المشروعات التي تقوم بإنتاج الطيبات باترتيب الشرعي لأولويات الإنتاج بما يمكن من إشباع الحاجات الإنسانية الأساسية.

ب_معيار أولوية التنمية الإقليمية:

يأتي هذا المعيار الإجتماعي للإستثمار في الفكر الإسلامي إنطلاقا من مسؤولية المستثمر إتجاه المجتمع الذي يعيش فيه، حيث تقضى محليته الإستثمار بأن تكون الأولوية للإستثمارات التي تعمل على التنمية الإقليمية لموطن أصحاب رأس المال.

[1] عز دين فكري تمامي، **معايير الإستثمار الإسلامي**، عين النظرية و التطبيق نموذج مقترح بإستخدام أسلوب، مؤتمر الإقتصاد الإسلامي (فلسفة، النظام التطبيقات المعاصرة)، كلية التجارة بنين، جامعة الأزهر، القاهرة، جمهورية مصر العربية، 20،21 أبريل 2013،ص 609_622.

ويستند هذا المعيار على محلية الزكاة حيث أنه من الأمور التي يجب على مؤدي الزكاة أن يأخذها في الإعتبار.

ج_ معيار تجنب تلوث البيئة المحيطة بالإستثمارات:

يمثل موضوع تلوث البيئة أحد الجوانب الإجتماعية الهامة للإستثمار الإسلامي، فالإسلام حرص على أن لايتسبب الفرد بأي حال في إلحاق الضرر بالغير، وذلك عملا بقول الرسول صلى الله عليه وسلم "لا ضرر ولا ضرار"، والذي جاء في تفسيره أن الضرر ما تضر به صاحبك وتنتفع به والضرار أن تضره من غير أن تنتفع به.

د _ معيار إستفادة الطبقة الفقيرة من عوائد الإستثمارات :

تعتبر العدالة الإجتماعية في توزيع الدخل من الأهداف التي تسعى جميع النظم الإقتصادية إلى تحقيقها، والباحث في النظام الإقتصادي الإسلامي يجد أنه يعمل على تحقيق ذلك الهدف من خلال محوريين يتمثل المحور الأول منها في الزكاة والصدقات والصدقات ونظم التكافل الإجتماعي ودورهم في تقريب الفوارق بين الأفراد، والمحور الثاني فيتمثل في تحسين توزيع الدخل من خلال السلوك الإستثماري لأصحاب الأموال، وذلك عن طريق مراعات إختيار المشروعات التي يستفسد منها الطبقة الفقيرة بقدر الإمكان.

هـ_ معيار توظيف أكبر عدد من العاملين:

للإستثمار دور كبير في معالجة مشكلة البطالة حيث يمكن له الأمر العمل على توجيه رأس المال نحو الإستثمارات التي تحقق مستوى عال من العمالة، ويمكن قياس مدى مساهمة الإستثمارات في معالجة مشكلة البطالة من خلال نسبة عدد فرص العمل التي يوفرها المشروع فيه إلى رأس المال المستثمر فيه، أو من خلال قياس كفاءة إستخدام عنصر العمل بإعتماد على معامل توظيف عنصر العمل.

2_ المعايير الإقتصادية للإستثمار الإسلامي :

يعتبر مدى المساهمة في تحقيق الأهداف الإقتصادية من الدوافع الأساسية للإستثمار في الإسلام حيث يهدف الإستثمار الإسلامي إلى التشغيل الكفء للموارد وإمكانيات المجتمع بما يمكن من زيادة معدلات النمو به ورفع مستوى معيشة جميع أفراده وغيرها من النتائج الإقتصادية الإيجابية للإستثمار ولكي يحقق الإستثمار

الإسلامي تلك النتائج فإن الأمر يتطلب ضرورة توافر مجموعة من المعايير الإقتصادية التي تحكم سلوك متخذي قرارات الإستثمار، ومن أهم تلك المعايير ما يلي:

أ_ معيار صافي القيمة المضافة القومية:

مثل القيمة المظافة أحد المعايير الإقتصادية الأساسية التي تمكن من قياس مدى مساهمة الإستثمارات في الدخل القومي وتقاس القيمة على مستوى المشروع بالفرق بين قيمة الناتج الكلي للمشروع وقيمة الموارد المستخدمة في الإنتاج والمشتراة من مشروعات أخرى.

ب_ معيار التوازن بين الأنشطة الإقتصادية:

يعتبر توجيه الإستثمارات بين نحو جميع مجالات النشاط الإقتصادي من الأمور الضرورية لتحقيق التوازن في الكيان الإقتصادي للمجتمع المسلم وبالتالي تحقيق الإكتفاء الذاتي له وقت الأزمات .

ج_ معيار التوازن مع الأولويات الإقتصادية للدولة:

يعتبر توجيه الأموال نحو الإستثمارات المتوافقة مع ظروف المجتمع المسلم أمر واجب وحتمي في الإسلام.

د _ معيار الأمن الإقتصادي:

تهتم كل النظم الإقتصادية بتحسين نظم مدفوعاتها، وذلك فإنه من الطبيعي أن يتم تحليل المشروع الإستثماري من وجهة نظر تأثيره على ميزان المدفوعات ولاسيما في الدول التي تعاني من عجز في العملة الأجنبية مثل الكثير من الدول الإسلامية النامية.

3_ المعايير المالية للإستثمار الإسلامي:

تقوم المعايير المالية للإستثمار الإسلامي على منهج المحافظة على المال وتنميته في ضوء المعايير الإجتماعية والإقتصادية السابق الإشارة إليها، وذلك لأن عدم تحقيق الضمان لأصحاب الأموال وتحقيق عائد مناسب.

أ_ معيار تحقيق الربحية التجارية المناسبة:

يعتبر تحقيق الربح من أهم مقاييس النفع لأصحاب الأموال، فالربح يقي رأس المال من النقصان الظاهري بسبب الزكاة ويساعد على تنميته وزيادته.

ب_ معيار المخاطرة :

تعتبر المخاطرة من المعايير المالية الهامة التي يجب أن تؤخذ بعين الإعتبار عند إتخاذ القرارات الإستثمارية لمعرفة ماقد يصيب المشروع الإستثماري من الخسائر نتيجة تعرضه للمخاطر المختلفة خلال العمر الإنتاجي، لما يضمن المحافظة على الأموال وتنميتها كهدف ودوافع الإستثمار الإسلامي.

المبحث الثالث: صيغ التمويل الإسلامي

يعد التمويل المالي بصفة عامة والإسلامي بصفة خاصة مدخلا أساسيا للعمليات الإنتاجية والإستثمارية الحقيقية من خلال الصيغ التمويلية الأساسية، إذ أن التنوع في أساليب التمويل الإسلامية يحقق الهدف المقصود من التمويل ويساعد في زيادة التوسيع في الإستثمارات الحقيقية.

المطلب الأول: التمويل على أساس المشاركة

الفرع الأول: المضاربة

وهي من أقدم صيغ التمويل في الفقه الإسلامي ويمكن استخدامها في جانبي الميزانية كمورد واستخدامات، وهي صارت له أي آخر في ماله وهي القراض أو المقارضة بلغة أهل الحجاز وفي العراق تسمى المضاربة كما تسمى قراضًا ومقارضة وهي مشتقة من القرض وهو القطع[1].

تعريف المضاربة

لغة: المضاربة– لغة مفاعلة، والفعل ضارب مأخوذة من الضرب في الأرض وهو السير فيها. للسفر مطلقا كقوله تعالى:{**وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا إن الكافرين كانوا لكم عدوا مبينا**}[2].

أما القراض لغة فهو من القرض وهو القطع، لأن حب المال يقطع قدرا من ماله ويسلمه للعامل، وقد اختار الأول العراقيون، واختار الثاني أهل الحجاز[3].

اصطلاحا: المضاربة أو(القراض) هي: إتفاق بين طرفين يبذل أحدهما فيه ماله ويبذل الآخر جهده ونشاطه في الإتجار والعمل بهذا المال، على أن يكون ربح ذلك بينهما على حسب ما يشترطان، من النصف أو الثلث أو الربع إلخ، وإذا لم تربح الشركة لم يكن لصاحب المال غير رأس ماله وضاع على المضارب كده وجهده لأن

[1] حسن الأمين، **المضاربة الشرعية و تطبيقاتها الحديثة**، الطبعة الثالثة، 1421ه (2000 م) البنك الاسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، المملكة العربية السعودية، ص 19.

[2] سورة النساء، الآية 101.

[3] صادق راشد الشهري، **أساسيات الإستثمار في المصارف الإسلامية**، الطبعة الأولى، 2011، دار اليازوري العلمية الأردن – عمان، ص27.

الشركة بينهما في الربح– أما إذا خسرت الشركة فإنما تكون على صاحب المال وحده ولايستعمل عامل المضاربة شيئا منها مقابل ضياع جهده وعمله إذ ليس من العدل أن يضيع عليه جهده وعمله ثم يطالب بمشاركة رب المال فيها ضاع من ماله ما دام ذلك لم يكن عن تقصير أو إهمال[1].

كما تعتبر المضاربة كنظام يسهل عملية إستثمار الأموال على أساس تعاقدي بين من يملك المال وبين من يعمل في ذلك المال أي انها عقد بين من يملك المال وبين من لا يملكه ليعمل به (فيكون المصرف هو المالك للمال والمستثمر (المضارب) هو المحتاج لهذه الأموال ليتجر بها.

وقد اتفق معظم الفقهاء على أن المضاربة هي: عقد بين اثنين يتضمن أن يدفع أحدهما وهو مالك المال للآخر وهو العامل (المضارب) مالاً ليتجر فيه بجزء شائع معلوم من الربح كالنصف أو الثلث أو نحوها بشرائط مخصومة[2].

دليل مشروعية المضاربة

كان العرب في الجاهلية يتعاملون بهذا العقد كما هو الحال بالنسبة لكثير من العقود، وهذه ملاحظة هامة، فالإسلام لم يأت بعقود جديدة في المعاملات، بل وضع قواعد وضوابط تنظم العمل بهذه العقود وتنظم العمل بهذه العقود وتنظم التعامل بين الناس وتضمن تحقيق المعاملات على الإنسان بسبب طمعه وسببا في ضنك عيشه وقلقه ومعصية ربه.

وقد جاء في كتاب السيرة أن نبينا وحبيبنا وقدوتنا محمد قد خرج قبل بعثته في مال أمنا خديجة رضي الله عنها مضاربة إلى الشام وأنفذت معه عبدا لها إسمه ميسرة، واستمر العمل بهذا العقد بعد بعثة النبي صلى الله عليه وسلم وفي عهد الصحابة رضوان الله عليهم، وقد روي عن صهيب رضي الله عنه قول النبي: {**ثلاث فيهن البركة البيع إلى أجل، والمقارضة، وخلط البر بالشعير للبيت لا للبيع**}[3].

[1] حسن الأمين، مرجع سابق، ص 19.
[2] صادق راشد الشهري، مرجع سابق، ص 274.
[3] كتاب البيوع، باب القراض.

وقد أجمع أهل العلم على جواز عقد المضاربة رغم عدم ورود نص في القرآن أو السنة النبوية الشريفة يبين مضمونه وشروطه باستثناء ماتم ذكره لذلك نجد فقهاءنا رحمهم الله قد اتفقوا على جوازه بشكل عام ولكنهم اختلفوا أحيانا في شروط العقد[1].

شروط صحة عقد المضاربة:

يمكن تقسيم شروط صحة عقد المضاربة إلى ثلاث أقسام رئيسية: منها ما يتعلق برأس المال ومنها مايتعلق بالعمل ومنها ما يتعلق بالربح.

أولا: الشروط الخاصة برأس المال

1- أن يكون رأس المال من النقود المضروبة كالدنانير، أما الأموال غير النقدية (القروض، أوالأصول الملموسة) ففيها اختلاف بين الفقهاء.

2- أن يكون رأس المال معلوما لكل من رب المال والمضارب علما نافيا للجهالة (من حيث الجنس والصفة والقدر).

3- أن لا يكون رأس المال ديناً في ذمة المضارب.

ثانيا: الشروط الخاصة بالعمل

1- أن يتم تسليم رأسمال المضاربة للمضارب وإطلاق يده فيه على أن يكون قبض المال من المضارب قبض ضمان إلا في حال تعدي المضارب على هذا المال أو تقصيره بالتصرف فيه.

2- أن يكون العمل مشروعا مما تجوز فيه المضاربة وحسب شروط عقد المضاربة، فمثلا يجوز أن يعمل المضارب في التجارة وما ينتج عنها كالرهن والإيجار والاستئجار وتأخير الثمن إلى أجل متعارف عليه إلا إذا نص العقد على عدم القيام بأحد الأعمال السابقة كأن يشترط رب المال على المضارب عدم تأخير الثمن إلى أجل معروف، ولا يجوز للمضارب أن يقرض مال المضاربة أو العتق أو الهبة من مال المضاربة.

[1] محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، مرجع سابق، ص57.

ثالثا: الشروط الخاصة بالربح

1- تحديد نصيب كل من المال والمضارب من الربح عند التعاقد.

2- أن يكون نصيب كل طرف نسبة شائعة من الربح وليس مقدارا محددا.

3- إشتراط الشافعية أن يكون الربح مشتركا بين الطرفين فلا يجوز أن يختص بالربح أحد المتعاقدين دون الآخر.

4- لا يسمح أن يشترط أحد المتعاقدين لنفسه كمية محددة من الربح[1].

أنواع المضاربة

تنقسم المضاربة إلى نوعين: المضاربة العامة أو المطلقة، والمضاربة الخاصة أو المقيدة والأولى هي التي لا يرد في عقدها أي شرط يحد من سلطة المضارب في العمل سواء من حيث نوعيته أو مكانه أو الأشخاص الذين سيتم التعامل معهم، بل يبقى مطلق الحرية في التصرف، أم الثانية، فهي التي يتضمن عقدها تقيد حرية المضارب في التصرف، كأن يشترط عليه مالك المال أن يشتغل في سلعة معين، أو تنتمي في قطاع معين، أو مكان محدد، أو أن لا يتعامل إلا مع شخص بذاته أو غير ذلك من الشروط التي يجب أن يؤخذ فيها الاعتبار الاختلاف الفقهي حول جوازها من عدمه وإن كان يحق للمضارب مخالفة ما لم يتم الاتفاق عليه في العقد[2].

الفرع الثاني: المشاركة

أولا: تعريفها

التعريف 1: المشاركة تعني اشتراك شخصين (طرفين)، أو أكثر في القيام بمشروع معين من خلال مساهمة كل منهم سواء دراس المال أو العمل وتقاسم ما ينجم عن نشاطه من ربح أو خسارة، والشركة لها شخصية اعتبارية ولها ذمة مالية مستقلة عن ذمة المشاركين لها شخصية اعتبارية مستقلة قانونا، ولها ذمة مالية مستقلة عن ذمة المشاركين فيها وحسب أنواع الشركات هذه.

[1] محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، مرجع سابق، ص57.

[2] المرجع السابق، ص59.

التعريف 2: تعرف بأنها الإتفاق بين البنك والعميل على العمل في مشروع ما لغرض تحقيق الربح عن طريق المساهمة في رأس المال المشروع وإدارته، أي أنها أية صيغة يتزاوج فيها عنصر رأس المال والعمل في تثمير رأس المال مقابل المشاركة في ناتج هذا التثمير، وصور الشركات مثل العنان (المال والعمل من الجانبين)[1].

التعريف 3: يمكن تعريفها على أنها عقد يكتب بموجبه طرفان أو أكثر في رأس مال شركة جديدة لتنفيذ مشروع معين (من نوع مشروع مشترك) أو يستثمرون بالمساهمة في كل طرف في رأس المال، ما لم يتم إثبات سوء إدارة[2].

ودور البنك الإسلامي هنا هو تقديم رأس المال لأصحاب المشروعات ذات الجدوى الاجتماعية والاقتصادية العالية، بالإضافة إلى متابعة إدارة المشروعات وتقديم الاستشارات المالية والفنية.

ثانيا: مشروعية المشاركة[3]

القرآن الكريم: قال تعالى: {**قال لقد ظلمك بسؤال نعجتك إلى نعاجه وإن كثيرا من الخلطاء ليبغي بعضهم على بعض إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وقليل ما هم وظن داود أنما فتناه فاستغفر ربه وخرا راكعا و أناب**}[4].

السنة المطهرة : عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:{**أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه، فإذا خانه خرجت من بينهما**}[5].

الإجماع: جاء في المفتى أجمع المسلمون على جواز الشراكة في الجملة، وإنما اختلفوا في أنواع منها، ولا يزال المسلمون يتعاملون بها من لدن رسول الله صلى الله عليه وسلم وإلى يومنا هذا دون إنكار أو اعتراض من الفقهاء.

[1] فؤاد الفسنوس، **البنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى، 1431هـ، 2010م، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر و التوزيع، الأدرن- عمان، ص 154.
[2] فليح حسن خلف، مرجع سابق، ص261.
[3] حيتقياق كوس – بروكيه، **التمويل الإسلامي**، الطبعة الأولى ، 2011، الدار العربية للعلوم ناشرون، لبنان، ص 83.
[4] سورة ص، الآية 24.
[5] أبو داود: البيوع (3383).

ثالثا: صيغ عقد المشاركة الممكنة

صيغتان ممكنتان: المشاركة الثابتة والمشاركة المتناقصة[1].

– المشاركة الثابتة : تمتد شراكة كل من البنك الإسلامي والعميل حتى نهاية العقد، التي تكون في العادة نهاية المشروع مع احتفاظ أي من الشركاء بحقه في بيع حصص لطرف ثالث بمبلغ يعادل القيمة الحالية لحصته.

– المشاركة المتناقصة: هي صيغة مثيرة للاهتمام بالنسبة للبنك، يوافق أحد الشركاء، ويكون البنك في العادة، على بيع حصصه تدريجيا للشريك الآخر (أو لطرف ثالث) مقابل مبلغ من المال، يحدد السعر عند البيع مقارنة بالسوق وبتقيد البنك تدريجيا مساهمته بحسب مرحلة التقدم في إنجاز المشروع، وبالتالي تنتقل ملكية المشروع تدريجيا إلى العميل فقط وتتناقص تباعا حصة ربح البنك بالتناسب مع حصة الشراكة المتبقية.

الفرع الثالث: المرابحة

أولا: تعريف المرابحة

التعريف الأول: في اللغة جاء في مختار الصحاح ربح في تجارته بالكسر ربحا، وتجارة رابحة، أي يربح فيها، أرباحه على سلعة: أعطاه ربحا، وباع الشيء مرابحة.

في الاصطلاح:

أ– عند الحنفية: عرف الكاساني بيع المرابحة بأنه « بيع يمثل الثمن الأول مع زيادة ربح ».

ب– عند المالكية: « بيع السلع بالثمن الذي اشتراها به وزيادة ربح معلوم لهما».

ج– عند الشافعية: « عقد يبنى الثمن فيه على ثمن المبيع الأول مع زيادة ».

د– عند الحنابلة: « المرابحة أن يبيعه بربح فيقول رأس مالي فيه مائة بعتك ها وربع عشرة».

[1] محمد محمود المكاوى، مرجع سابق،ص 66.

ومن هذه التعريفات يتبين أن العلماء جميعا متفقون على معنى المرابحة فهي بيع السلعة بالثمن الذي قامت به على البائع مع زيادة ربح معلوم يتفق عليه الطرفان[1].

التعريف الثاني: تعني بيع السلعة بمثل الثمن الذي اشتريت به مع زيادة ربح معلوم، ففيها يتم الاتفاق على التبايع بالثمن المعتبر أنه رأس المال، أي بسعر التكلفة زائد الربح بنسبة معينة من رأس المال، أو مبلغاً محدداً.

وصيغة المرابحة ان يذكر البنك للعميل المشتري الثمن الذس اشترى به السلعة ويشترط عليه ربحا ما، وصورتها أن يقوم البنك: أنا اشتريت هذه السلعة مثلا بمائة وبعثها إليك بما اشتريتها به وزيادة قدرها عشرة، فيقول المشتري: قبلت ذلك.

فالمرابحة هي أحد أهم صيغ التمويل الإسلامي في البنوك الإسلامية، وهي عبارة عن أحد أشكال البيوع التي تبنى على البيع بمثل الثمن الأول مع زيادة ربح يتفق عليه الطرفان بشرط أن يكون معلوما لهما[2].

دليل مشروعية المرابحة

اتفق العلماء على جواز بيع المرابحة ومشروعيتها والأصل في ذلك الكتاب والسنة ة الإجماع وإليك بيان هذه الأدلة:

أولا: الكتاب: قول الله:{**إذا قضيت الصلاة فإنتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله و إذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون**}[3] ووجه الدلالة من الآية أن المرابحة ابتغاء الفضل من البيع.

وقوله سبحانه:{**الذين يأكلون الربا لايقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا وأحل الله البيع وحرم الربا فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ماسلف و أمره إلى الله ومن عاد فأولائك أصحاب النار هم فيها خالدون**}[4]فهذه الآية تنص على حل البيع من غير فصل بين بيع وبيع.

[1] محمد محمود المكاوى، مرجع سابق، ص79.

[2] محمود محمد حسن، **العقود الشرعية في المعاملات المالية المصرفية « المرابحة ، المضاربة »**،دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، 1997، لجنة التأليف والتعريب والنشر، الكويت ص8.

[3] سورة الجمعة الآية 10.

[4] سورة البقرة الآية 275.

ثانيا: السنة المطهرة: أما السنة فاستدلوا بمايلي:

قول الرسول صلى الله عليه وسلم:{**إذا إختلف الجنسان فبيعوا كيفما شئتم إذا كان يداً بيد**}[1].
فهذا الحديث يدل على جواز بيع السلعة بأكثر من رأس المال.

ثالثا: الإجماع: قال الكاساني: إن الناس قد توارثوا هذه البيوعات – المرابحة – في سائر الأعمار من غير نكير وذلك إجماع على جوازها.

وقال صاحب الهداية: والحاجة ماسة إلى هذا النوع من البيع[2].

شروط بيع المرابحة :

إن بيع المرابحة يقتضي توفر العديد من الشروط، رغم وجود خلاف حول مضمون هذه الشروط وتفاصيلها، ومن الشروط هذه مايلي:

1- ضرورة أن تكون السلعة موجودة حتى يمكن التعاقد عليها، وحتى تكون محل أو موضوع عقد بيع المرابحة، وهذا الوجود للسلعة يمكن أن يكون متحققا وقت التعاقد أو لاحقا، وبحيث تحقق من خلال ذلك قدرة البائع على تسليم السلعة وحسب المواصفات المحددة لها.

2- ينبغي أن يكون البائع في عقد بيع المرابحة طرف أصيل، أي أن لا يكون وكيلا عن المشتري، أو طرف ثالث يملك السلعة، أو له حقوق عليها[3].

3- تحديد سعر البيع بالاتفاق المباشر بيع البائع والمشتري على أساس تكلفة السلعة التي تحملها البائع (ثمنها+ المصاريف) وبإضافة هامش ربح (نسبة معينة أو مقدار معين يتم الاتفاق عليه بين الطرفين (البائع والمشتري)، على أن يتوفر العلم والمعرفة للمشتري بثمن السلعة ومصاريفها، أي كلفتها على البائع، وقد يتم الاعتماد في ذلك على ثقة لدى المشتري في البائع وأمانته.

[1] صحيح المسلم، باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقدا.
[2] محمد محمود المكاوى، مرجع سابق، ص88.
[3] محمود محمد حسن، مرجع سابق، ص9.

4- ينبغي الاتفاق على وقت تسليم السلعة من قبل البائع إلى المشتري وكذلك الانفاق على وقت دفع ثمنها من قبل المشتري إلى البائع، سواء كان ذلك حاضراً أم آجلاً.

5- ضرورة الإلتزام من طرفي بيع المرابحة، أي التزام المشتري بالشراء عند علمه بسعر البيع ومواصفات السلعة، والتزام البائع بتسليم السلعة في الوقت المحدد وبالمواصفات التي تم الاتفاق عليها.

6- يمكن مطالبة المشتري بدفع عربون، أو قسط مقدما، وكذلك قد يتم طلب ضمانات بالدفع، أو بالذات عندما لا يكون الدفع فوريا، أي عندما يكون الدفع مؤجلا[1].

مجالات تطبيق المرابحة وأجلها

تعتبر المرابحة من صيغ التمويل الإسلامي قصير ومتوسط الأجل، وأنه يمكن تطبيقها في كافة مجالات النشاط الاقتصادي (زراعي، صناعي، تجاري، حرفي) وذلك من خلال تلبية احتياجاتها من الآلات والمواد الخام والبضائع المختلفة مرابحة، ويعتبر بيع المرابحة نوع من التمويل التجاري الذي يتطلب خبرة في التجارة ومعرفة بها، لأنه يتضمن التعامل بالسلع، وطبيعة التعامل بالسلع تتضمن تملكها وقبضها وحفظها وصيانتها،وما يتبع ذلك من مخاطر تجارية مألوفة أهمها: احتمال تغيير الحال عند عرض هذه السلعة أو الطلب عليها، مما يؤدي إلى تفاوت في الربح والخسارة اللذين يتعرض لهما التاجر عادة، وتعتمد البنوك الإسلامية على صيغة المرابحة للآمر بالشراء بصورة تكاد تغطي عمليات التوظيف والإستثمار في تلك البنوك[2].

بيع المرابحة للآمر بالشراء في البنوك الإسلامية:

ويأخذ التطبيق العملي للتمويل عن طريق المرابحة في البنوك الإسلامية صيغة بيع المرابحة للآمر بالشراء، والذي يتكون من وعد بالشراء وبيع المرابحة، ويتضمن ثلاثة أطراف:

1- الآمر بالشراء: وهو المشتري الثاني (العميل) الذي يرغب في شراء السلعة.

2- المأمور بالشراء: وهو المشتري الأول، وهو البائع الثاني(البنك).

3- البائع الأول: وهو الذي يملك السلعة ويريد بيعها.

[1] فليح حسن خلف، مرجع سابق، ص300

[2] فليح حسن،مرجع السابق، ص301.

حيث يتمثل مفهوم المرابحة في شراء البنك لسلعة ما بناء على طلب المشتري وبيعها له زيادة معلومة مع بيان الثمن الأساسي للسلعة.

يشترط في بيع المرابحة ما يشترط في البيع بصفة عامة، ويختص بشروط خاصة تتمثل في علم المتابعين برأس المال والربح، وأن يكون العقد صحيحاً، وان يكون رأس المال من ذوات الأمثال، كالميكلات والموزونات، وألا يكون الثمن في العقد الأول مقابلا بجنسه من أموال الربا، وذلك لأن المرابحة بيع بالثمن الأول وزيادة، والزيادة في أموال الربا تكون ربا لا ربحاً.

إتبعت البنوك الإسلامية صيغة بيع المرابحة للآمر بالشراء، وذلك لأن البنك عندما يتعامل في المرابحات يمكنه أن يتعامل في كافة السلع والبضائع التي أحلها الله سبحانه تعالى، وليس من المنطقي أن يقوم البنك بشراء كل هذه الأنواع من السلع والطرازات المختلفة للنوع الواحد، ولذلك كان من النسب للبنوك الإسلامية أن تتبع صيغة المرابحة للآمر بالشراء وهي تتلخص في الآتي:

1- يتقدم العميل (طالب الشراء) إلى البنك الإسلامي بطلب شراء سلعة (بضائع، أجهزة، معدات، قطع، غيار...إلخ) ويوضح وصفها بدقة وكميتها ونوعها.

2- يتعهد العميل بشرائها في حالة مطابقتها للمواصفات ويوضح العميل للبنك طريقة السداد التي يستطيع أن يسدد بها باقي القيمة المبينة (ثمن السلعة، المقدم، هامش، الربح) وذلك بعد الاتفاق والتراضي فيما بينهما على هامش ربح معقول.

هذا البيع يجب أن تتوافر له ضوابطه التي تمنع من الوقوع فيما هو محضور شرعاً، ويجب التدقيق الشديد في مراحله التنفيذية حتى لا يتحول إلى حيلة شرعية يتجاوز من خلالها أحكام الحلال والحرام[1].

[1] محمد محمود المكاوى، مرجع سابق ،ص 89.

المطلب الثاني: التمويل على أساس البيوع

الفرع الأول: عقد بيع السلم

أولا :تعريفه:

هو عقد يتم بموجبه دفع ثمن سلعة معينة في الحال على ان يتم استلام السلعة لاحقا، أي بموعد معين، ومن ثم فإن الثمن يدفع عاجلا والسلعة آجلا، او هو بيع موصوف في الذمة ببدل يتم دفعه فورا[1].

والسلم يعني أسلم الشيء إليه، أي دفعه له، ويعني السلف أي تقديم وتسليم المال وهذا يعني أنه بيع آجل، إلا أن المؤجل هو السلعة المباعة، والحاضر هو الثمن الذي يتم دفعه لبائع السلعة[2].

ثانيا: حكم السلم وحكمته:

– حكم السلم: إنه عقد مشروع، وحكمه الجواز ودليل مشروعية السلم:

الدليل من الكتاب :لقوله تعالى: {**يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه ..** }[3]

الدليل من السنة: روى عن أبي المجالد قال: اختلف عبد الله بن شداد بن الهاد، وأبو بردة في السلف فبعثوني إلى ابن ابي أوفي رضي الله عنه، فسألته فقال: {**إناً كنا نسلف على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر في الحنطة والشعير، والزبيب، والتمر و سألت إبن أبزى، فقال: مثل ذلك** }[4].

- حكمة مشروعية السلم:

تحقيق مصلحة الناس وتلبية احتياجاتهم، ودفع المشقة عنهم، لأنه بالناس حاجة إليه، حيث إن أرباب الزروع والثمار والتجارات يحتاجون إلى النفقة على انفسهم وعلى زروعهم وتجارتهم، و قد تعوزهم النفقة فيجوز لهم السلم ليرتفقوا، ويرتفق المسلم _الذي دفع مال السلم بال [5].

[1] المرجع السابق، ص 90.

[2] جينقياق كوس – بروكيه، مرجع سابق، ص 98.

[3] سورة البقرة الآية 282.

[4] صحيح البخاري، رقم 2127.

[5] فليح حسن خلف، مرجع سابق ، ص302.

ثالثا :شروط بيع السلم: إن للسلم شروط زائدة على شروط على شروط البيع، وهذه الشروط تكون في رأس المال السلم (الثمن)، وفي وهي :

أ- **شروط رأس المال** : كما ذكر الحنفية:

– **بيان الجنس**: (قمح أو قطن مثلا...) والنوع، والصفة (جيد أو وسط أو رديء) معا في التورط في الجهالة التي تؤدي إلى فساد العقد.

– **معرفة قدر رأس المال**: من نقود بمبلغ معين، أو غيرها من الأثمان المعينة مثل قنطار من الحبوب ونحوهما مما يتفق عليه منع من الوقع في الجهالة المفسدة للعقد.

– **تعجيل رأس المال**: وقبضه فعلا في المجلس قبل تفرق العاقدان قبل قبض جميع الثمن، بطل العقد وانفسخ حتى لا يصير العقد بيع دين بدين، وهنا أهم شروط السلم وهو شرط متفق عليه .

ب– **الشروط المسلم فيه**: وهي رأي الحنفية:

- ✓ أن يكون معلوم الجنس (قمح أوشعير) والنوع، والصفة (جيد أو رديء أو وسط) لإزالة الجهالة.
- ✓ أن يكون معلوم القدر (كيلا أو وزنا أو عداً)، لإزالة الجهالة وعملا بالحديث المتقدم:{**من أسلف فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم**}[1]
- ✓ ألا يشتمل العقد ربا النسيئة: بأن يكون من أحد وصفي ربا الفضل، وهو إما الكيل أو الوزن، إما اتحاد الجنس.
- ✓ أن يكون المسلم فيه مما يتعلق بالتعين: كالقطن أو الحديد والأرز، ولا يجوز كونه نقودا أو كونه نقودا أو كونه دينا.
- ✓ أن يكون المسلم فيه مؤجلا لا معجلا، ولابد من تحديد زمان بعينه.
- ✓ أن يكون جنس المسلم فيه (المبيع) موجودا في الأسواق بنوعه، من وقت إلى حلول أجل التسليم،ولا يتوهم انقطاعه عن أيدي الناس.
- ✓ أن يكون العقد باتا: ليس فيه خيار الشرط للعاقدين أو لأحدهما.

[1] كتاب إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، ص 261.

✓ بيان مكان التسليم إذا كان للمبيع كتفة مؤونة[1].

الفرع الثاني: عقد الاستصناع

أولا تعريفه

هو عقد شبيه بعقد السلم، لأنه يخص عملية تمويلية لأصل غير موجود وقت العقد، مع فارق أن عقد الاستصناع لا يعني بتسليم سلع استهلاكية وإنما تسليم سلع سيتم تصنيعها أو تشيدها بحسب المواصفات التي تقدم بها المشتري، إذن: هو عقد يطلب فيه أحد الأطراف (المستظع) من الطرف الآخر (الصائع) أن يضع له أو بشيء له سلعة بعائد ثابت، وعلى عكس بيع السلم، فالثمن لا يدفع كاملا أثناء البيع[2].

ويمكن تعريفه على أن الطلب الذي يتم من أجل القيام بصفة معينة سواء يتم ذلك بصورة مباشرة أو غير مباشرة، أي أنم يطلب شخص أو جهة من شخص أو جهة أخرى للقيام بعملية التضيع بشكل مباشر[3].

ثانيا: مشروعيته

أجاز الحنفية الاستصناع عملا بالعرف والحاجة إليه في التعامل وهو مستقل عن السلم والإجارة، وفي هذا الكاساني: أما جوازه فالقياس ألا يجوز، لأنه بيع ما ليس عند الإنسان لا على وجه السلم، وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع ما ليس عند الإنسان ورخص في السلم ويجوز استحسانا لإجماع الناس على ذلك، لأنهم يعملون في ذلك في سائر الأمصار من غير نكير، أما بقية الفقهاء، فأجاوزه على أساس عقد السلم وتوافر شروط السلم، ويؤيد مذهب الحنفية أن النبي صلى الله عليه وسلم استضع خاتما، واحتجم وأعطى الحجاج أجره، وأجاز العلماء شرب الماء من السقاء، وأباح النبي صلى الله عليه وسلم وجود الحمام بشرط المئزر، ويتسامح في المدة، ومقدار الشيء المستهلك، والمعدوم قد يعتبر موجود حكما[4].

[1] محمد محمود المكاوى، مرجع سابق ، ص 101.
[2] خير الدين بنون، مرجع سابق، ص 46.
[3] جينقياق كوس-بروكية، مرجع سابق، ص 108.
[4] خير الدين بنون، مرجع سابق، ص49.

ثالثا: أركان الاستصناع

الإستصناع كأي عقد له أركان بالعقد والتي تتحدد في كل من العاقدين (المستصنع والصائع) وشروطهما هي الاهلية وان يكون لها ولاية التعاقد اصالة او نيابة ثم الصيغة (الايجاب والقبول) وشروطهما هي شروط الصيغة في أي عقد سبق سبق ذكره، مع مراعاة أن تعبر عن الرضا والانفاق على الطلب الصنع من المستصنع وقبول البضاعة من الصائع، ثم الركن الأخير وهو المحل (الشيء المستصنع والثمن)، وتحدد شروطها في الآتي:

1– **بالنسبة للمبيع (الشيء المستصنع)**: لدى جمهور الفقهاء هي نفس شروط المسلم فيه عقد السلم، أما لدى الحنفية فبجانب اشتراط كونه في الذمة ومعلوماتيه جنسا ونوعا وصفة وقدرا، فإنهم اشتراطوا ان يكون مما جرى عليه التعامل من الصانع، فإن كانت المادة من المستصنع كانت إجارة بلا خلاف .

2– **بالنسبة للثمن**: فمن أهم شروطه المعلوماتية قدرا وصفة ودفعة في مجلس العقد لدى الجمهور، لأنه عقد سلم.

كون الثمن نقداً شرط أساسي أو هو الأصل، ويجوز أن يكون الثمن عرضا (سلعة) بشرط ان لا يكون الثمن من المواد الداخلة في إنتاج المطلوب صنعه وإلا كانت إجارة، أو دخلت في الربا[1].

الفرع 03: الإجارة

أولا:تعريف الإجارة

هي شكل من أشكال قروض التأجير متوسطة وطويلة الأجل يدخل فيها ثلاثة فاعين:

عميل البنك (أي مستأجر العين) والبنك، والمصنع (أي بائع العين) والقطاعات المستهدفة بهذا العقد بالدرجة الأساسية هي قطاع النقل، العقارات، التجهيزات[2].

[1] محمد محمود المكاوى، مرجع سابق 104.

[2] جينقياق كوس – بروكيه، مرجع سابق، ص 103.

ثانيا:مشروعية الإجازة:

تعتبر الإجازة مشروعة في الدين الإسلامي وتستمد شرعيتها هذه من القرآن الكريم لقوله تعالى:{**قالت إحداهما يا أبت استأجره إن خير من إستأجرت القوي الأمين قال إني أريد أن انكحك إحدى ابنتي هاتين على أن تأجرني ثماني حجج فإن أتممت عشرا فمن عندك وما أريد أن أشق عليك ستجدني أنشاء الله من الصالحين**}[1].

ثالثا: شروط الإجارة

إن الإجارة (الإيجار)، أو الأجرة (الأجر) ينبغي أن تتوفر فيها العديد من السمات والشروط حتى يمكن للمصارف الإسلامية التعامل بها وهي:

1. أنها تمثل المقابل أو الثمن الذي يتم دفعه للحصول على منفعة السلعة (العين) المؤجرة، لا السلعة (العين ذاتها)، وهذا يجعلها تختلف عن البيع الذي يتم للسلعة (العين)، وكذلك فإنه يختلف عن الإعارة التي لا يوجد ثمن أو مقابل لها.
2. ينبغي أن تكون المنفعة التي يتم الحصول عليها من خلال استئجار الأصل (العين) مشروع، وان لا تقع ضمن دائرة ما هو حرام، وان لا تكون من الأصناف الربوية.
3. أن تكون المنفعة معلومة، ويمكن الحصول عليها، ومحدد حتى لا يثير عدم العلم أو التحديد لها خلاف أو نزاع بخصومها.
4. أن تكون الأجرة أي المقابل لخدمة الأصل المستأجر محددة ومعروفة مسبقا ومتفق عليها، وبشكل لا يثير خلاف ونزاع حولها.
5. ينبغي عدم ضمان العين المستأجرة من الهلاك، لأنها تعتبر أمانة لدى المستأجر، إلا في حالة ثبوت إهمال أو تقصير أو تعدي.
6. أن تكون مدة الإجازة محددة،أو يحدد العمل الذي تنتهي الإجارة بانتهائه، ومثال ذلك أجر العمل حسب القطعة، وأن استمرار الإجارة يعتمد على اتفاق الطرفين وحسب ما يتضمنه العقد فعليا بهلاك العين المؤجرة، أو ظهور عيب يمنع إمكانية الانتفاع من خدماها سواء كان هذا العيب قديم، أو

[1] سورة القصص الآية 26-27.

مستجد، لأن المنفعة لا يمكن الحصول عليها في هذه الحالة وبذلك يتم فسخ العقد وانتهائه، وعدا ذلك فإن عقد الإجارة لا يمكن فسخهم قبل انتهاء مدته أو انتهاء العمل المتفق عليه إلا برضا أطراف العقد وموافقتهم.

رابعا: أشكال الإجارة أو التأجير

تطورت بدرجة كبيرة في الوقت الحاضر أشكال الإجارة أو التأجير بحيث أشكال عديدة تتناسب والحاجة إليها، ومن هذه الأشكال ما يلي:

1- التأجير التمويلي (أو البيع التأجيري)

البيع التأجيري: هو عبارة عن إتفاق بين البنك والعميل على أن يبيع البنك للعميل سلعة معينة ويحدد قيمتها تحديدا نهائيا، إلا أن ملكية السلعة المبيعة لا تنتقل إلى العميل المشتري إلا بعد سداد كامل قيمة السلعة.

وتظل العلاقة بين البنك والعميل المشتري محكومة بقواعد عقد الإيجار لحسن إتمام العميل المشتري سداد أقساط إيجارية تعادل قيمة ثمن السلعة المبيعة لا تنتقل إلى العميل المشتري إلا بعد سداد كامل قيمة السلعة.

وتظل العلاقة بين البنك والعميل المشتري محكومة بقواعد عقد الإيجار لحين إتمام العميل المشتري سداد أقساط إيجارية تعادل قيمة ثمن السلعة المبيعة المتفق عليها، وفي تلك الحالة تنتقل ملكية السلعة نهائيا إلى العميل المشتري.

ويحدث هذا كثيرا في شركات الطيران، حيث تفضل الشركات ذات الموارد المحدودة أن تستأجر الطائرة بدلا من شرائها[1].

والبيع التأجير صيغة تمويلية تجمع بين البيع والتأجير، ويمكن للبنوك الإسلامية استخدامها في تمويل شراء المعدات الرأسمالية للمنشآت في جميع مجالات النشاط الاقتصادي.

[1] فليح حسن خلف، مرجع سابق، ص96.

ويمكن تطبيق صيغة التمويل البيع التأجيري في التمويلات ذات الآجال المتوسطة والطويلة الأجل.

- الفرق بين الإيجار العادي والتأجير التمويلي: يكون الفرق عبارة عن سداد جزء من الثمن وفائدة على المبلغ المتبقي بصفة تمويل، وعلى أن تؤول ملكية الأصل المؤجر في نهاية المدة إلى المستأجر.

2- التأجير التشغيلي

وهو التأجير الذي يرتبط باستخدام وتشغيل الأصول التي يتم تأجيرها، كاستئجار السيارات، أو الحاسبات الإلكترونية، أو أجهزة تصوير المستندات، أو معدات البناء، أو الآلات والمكائن المستخدمة في العمليات الزراعية أو الصناعي، وما إلى ذلك.

وفي الغالب يكون التأجير التشغيلي هو لفترة زمنية قصيرة الأجل، وقد يتم لفترة زمنية أطول، إلا أنه لا يمتد عادة ليشمل العمر الإنتاجي للأصول المؤجرة، أي عمر استخدامها بالضرورة.

من سمات التأجير التشغيلي

- ✓ لا نغطي عادة فترة التعاقد على التأجير الأصل عمره الإنتاجي، أي الفترة التي تستخدم فيها وإنما تغطي جزءا من عمره هذا، أي أن المؤجر لا يستهلك في الغالب قيمة الأصل كاملة خلال فترة التأجير، وبحيث لا يؤدي هذا النوع من التأجير إلى اندثار أي استهلاك رأس المال الثابت (الأصل) المؤجر.
- ✓ إن المؤجر صاحب الأصل يتحمل في حالة التأجيري التشغيلي نفقات وتكاليف الصيانة الأصل وإصلاحه والتأمين عليه، لأنه بدون ذلك لا يمكن للمستأجر الانتفاع من الأصل، وهو موضوع العقد.
- ✓ إن المؤجر صاحب الأصل يتحمل تبعات عدم صلاحية الأصول المؤجرة للاستخدام، أي عدم إمكانية الانتفاع منها سواء من خلال الاندثار نتيجة تشيغلها واستخدامها، أو التفادي الفني الناتج عن عدم مسايرة الأصل للتطورات التكنولوجية.

- ✓ بسبب طبيعة التأجير التشغيلي هذه والتي تتضمن التأجير لفترات زمنية قصيرة لا تغطي عادة عمره الإنتاجي، فإن الفرصة لإنتاج عادة لإمكانية اختيار شراء الأصل في نهاية مدة التعاقد من قبل المستأجر.

ومما سبق يتبين أن التأجير التشغيلي لا يندرج ضمن أعمال الوساطة المالية، وإنما يتضمن تأدية خدمة معينة من الأصل تحقق نفعا لمن يطلبها خلال فترة التأجير، مقابل دفع إجارة (أجرة) كثمن الانتفاع من الخدمة التي يتم الحصول عليها من الأصل المؤجر[1].

المطلب الثالث: التمويل في الإنتاج

الفرع الأول: المزراعة

1- تعريفها:

المزراعة عقد من عقود الشركة، وهي لغة من الزرع أي الإنبات وهو المعنى الحقيقي للمزراعة، وأما معناها المجازي فيعني طرح المزراعة أي إلقاء البذر على الأرض، وفي الاصطلاح هي عقد على الزرع فبعض ما يخرج منه بشروط وهي شركة في الزرع، حيث يتم دفع الأرض لمن يعمل عليها والزرع بينهما، ويتم معاملة العامل في الأرض ببعض ما يخرج منها، أي بحصة معلومة وأجل معلوم، وهي بالتالي عقد مشاركة بين مالك الأرض والعامل فيها إستثمار الأرض بالزراعة، بحيث يكون الناتد مشتركا، ولكل حصص معلومة لكل منها لأجل محدد، وقد تكون الأرض فقط من المالك والبذار والعمل من المزراع[2].

2- مشروعيتها:

إن النبي صلى الله عليه وسلم عامل أهل خيبر بشرط مما يخرج منها من ثمر وزرع على أن يعمروها من أموالهم، فكان البذر من عندهم، هذا هو الذي اتفق عليه الصحابة وعليه عمل المسلمين في عامة بلاد الإسلام في زمن نبيهم وإلى اليوم، وبما روي عن البخاري {**ما بالمدينة أهل بيت هجرة إلا يزرعون على**

[1] فليح حسن خلف، مرجع سابق، ص 397.
[2] محمد محمود العلجوني، مرجع سابق، ص 274.

الثلث والربع}[1]، ولقد تعددت أراء الفقهاء حول شروط جواز المزراعة وكراء الأرض – أي إجارتها- ويرى أكثرهم أن تتم المزراعة على حصة شائعة: النصف أو الثلث أو الربح من الناتج.

3- شروط صحتها:

وهي كالتالي:

أ – أهلية المتعاقدين سواء كانوا أشخاص طبيعيين أو اعتباريين.

ب – تحديد واجبات كل وحد كل واحد من الطرفين والتزاماته تحديدا واضحا ونافيا للجهالة.

ج – معلومية الأرض محل الزراعة وتسليمها لمن عليه واجب العمل.

ه – معلومية الشيء المزروع ومدة الزراعة وكيفية توزيع العائد، وأن يكون شركة وجزء شائعا في الغلة[2].

الفرع 02: المساقاة

أولا: تعريفها

المساقاة في اللغة على وزن مفاعلة، وهي مشتقة من السقي، القاموس المحلي، وهي في الاصطلاح عقد يقوم على إصطلاح ورعاية وسقاية وقطف ثمار الشجر بجزء مما يخرج من ثمرها، وهي عقد شركة بين مالك الشجر أو الزرع والعامل عليه على أن يقوم الأخير بخدمة الشجر أو الزرع مدة معلومة في نظير جزء شائع من الغلة.

ثانيا :مشروعية المساقاة

يمكن الاستدلال على مشروعية المساقاة مما ذهب إليه معظم معظم الفقهاء استنادا لما رواه البخاري ومسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل أهل خيبر بشطر مما يخرج منها من ثم أوزرع، وما رواه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن الأنصار قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم:

[1] صحيح البخاري كتاب المزارعة، ص 165.

[2] خير الدين بنون، مرجع سابق، ص 36.

{إقسم بيننا وبين أخواننا النخيل ، قال: لا، فقالوا: تكفونا المؤونة و نشرككم في الثمرة ؟ قالوا: سمعنا وأطعنا}[1].

ثالثا:شروط المساقاة[2]

1. الصيغة الدالة عليها، مثل ساقيتك على هذا الشجر بكذا مما يخرج منه.
2. لا يشترط التوقيت في المساقاة، وإنما يقع العقد على أول ثمرة، وعدم اشتراط التوقيت راجع إلى أن وقت عقد الثمر معلوم في الغالب للعامل والمالك، وإن كان يفضل تحديد بداية ونهاية العقد .
3. يشترط أن يكون محل العقد مغروسا أو مزروعا معينا مرئيا موصوفا وصفا تاما.
4. أن لا يكون محل العقد قد بدأ صلاحه، أي ظهره ثماره، ولم يعد بحاجة لخدمة العامل.
5. أن يكون العمل على الساقي، أي العامل، ولا يجوز للمالك الاشتراك في العمل.
6. أن يكون عمل العامل مما يعود نفعه على الشجر، ولا يجوز اشتراط العمل الذي يعود بالنفع على الأرض، مثل حفر المساقي وبناء جدران للمزرعة، فهذا يلزم المالك وليس الشجر.
7. أن يكون العائد من الشجر أو الزرع مشاعا بين الاثنين، لا يجوز أن يختص به أو بجزء منه طرف دون الآخر.
8. أن يكون العائد لكل طرف محدد بحصته أو نسبة معلومة سلفا من الخارج من الشجر أو الزرع.
9. لا يجوز ضمان ما هلك من الشجر أو الزرع على أحدهم في العقد.

رابعا: التطبيقات المصرفية بصيغة المساقاة في البنوك الإسلامية

لا يختلف الحال في المساقاة عن المزراعة، فعزوف البنوك الإسلامية عنها واضح، غير أنها تبقى ضيغة معتمدة في النظام المصرفي الإيراني، وكذلك البنوك السودانية، حيث تتم هذه العملية في البنوك السودانية كما يلي: يتعهد البنك بتوفير آلات الري وملحقاتها، ويقوم بتركيبها في المزرعة مع السماح للمزارع بتشغيلها، ولقد المبرم بشأن هذه العملية بشرط أن يدفع المزراع جزءا من إنتاجه (حسب التقاليد السائدة في المنطقة والتي عادة

[1] صحيح الأدب المفرد، الصفحة 437.

[2] محمد محمود العلجوني، مرجع سابق، ص 279.

تبلغ 25%) بينما يتعهد البنك الإسلامي السوداني بمقابلة كل النفقات المتعلقة بالتشغيل، والصيانة وجلب قطع الغيار[1].

[1] خير الدين بنون، مرجع سابق، ص 38.

خلاصة الفصل:

بعد التطور الكبير في الصناعة المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية وإزدياد المؤسسات في هذا القطاع في مختلف أنحاء العالم، إزداد عدد المهتمين والمتخصصين والباحثين في هذا القطاع، حيث تقوم المصارف الإسلامية بعمليات مختلفة تهدف جميعها إلى تدعيم التنمية في المجتمع ويأتي الإستثمار في مقدمة العمليات وللإستثمار الإسلامي طرقا وأساليب متميزة وعديدة تهدف كلها إلى تحقيق الربح الحلال لما له من طبيعة خاصة ومتميزة، إذ يعد إستثمار المال وتنميته واجبا شرعيا إنطلاقا من قول الرسول صلى الله عليه وسلم "من ولى يتيما فليتجر له في ماله ولايتركه حتى تأكله الصدقة "، ما يؤكد أن الربح في الفكر الإسلامي وقاية لرأس المال وهذا مايجمع عليه جمهور الفقهاء.

الفصل الثالث:

دراسة حالة مصرف السلام_الجزائر

تمهيد :

إن أهمية أي دراسة ودقتها تتعدى الجانب النظري المنطلق منه، إذ يتطلب ذلك تدعيمها ميدانيا، ففي دراستنا إنطلقنا من دراسة التمويل الإسلامي والبنوك الإسلامية، وصولا للإستثمار والإستثمار في هذه البنوك، والصيغ التمويلية نظريا. لذلك توجب علينا دراسة هاته المتغيرات ميدانيا من أجل التحقق من فرضيات الدراسة.

وفي هذا الفصل سوف نرى كيفية تطبيق صيغ التمويل الإسلامي في النشاط الإستثماري للمصارف الإسلامية من خلال دراسة حالة مصرف السلام – الجزائر كدراسة تطبيقية والتحليلية، ودراسة بعض إحصائيات التمويل التي يمنحها المصرف لعملائه من خلال التقارير المالية السنوية مابين سنة 2013 وسنة 2019.

للإحاطة بجميع جوانب الموضوع قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث :

- **المبحث الأول : الإطار النظري لمصرف السلام– الجزائر.**
- **المبحث الثاني : مجالات عمل مصرف السلام– الجزائر.**
- **المبحث الثالث : دراسة إحصائية والتحليلية حول تمويل الإستثمار في مصرف السلام –الجزائر.**

المبحث الأول : الإطار النظري لمصرف السلام– الجزائر.

يعتبر مصرف السلام من أحدث المصارف الإسلامية في الجزائر، يسعى لأداء رسالته وتحقيق أهدافه من خلال تعاملاته وسعيه لتطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية، حيث يتضمن هذا المطلب لمحة وجيزة عن هذا البنك، النشأة والتعريف بالإضافة إلى الهيكل التنظيمي والأهداف المحققة من طرفه، مع ذكر مجالات عمل البنك، وفي الأخير دراسة إحصائية حول تمويل الإستثمار في المصرف.

المطلب الأول : مصرف السلام الجزائري

01 _ النشأة :

تأسس مصرف السلام _الجزائر في جوان 2006 وإنطلق في نشاطه 2008 برأس مال مكتتب ومدفوع قدره (7.5) بليون دينار جزائري، أي ما يعادل (100) مليون دولار أمريكي، وكان ذلك في إطار عملية تأسيس مجموعة بنوك السلام في البلدان العربية و الإسلامية، بعد النجاح الذي حققته الصيرفة الإسلامية، وإختيرت الجزائر لتحتضن أحد مقراته لما تتمتع بمحيط إستثماري خصب وساعد على هذا الإختيار الإنفتاح الإقتصادي الذي كان للجزائر على الدول العربية، كما عززه التقارب الجزائري الإماراتي كون حل رأس مال الجزائر إماراتي، وقد إختار مؤسسو البنك لقناعتهم الراسخة به، المنهج الصيرفي الإسلامي لعمل البنك وهو منذ ذلك يجتهد في أن يمثل المصرفية الإسلامية أحسن تمثيل ويسعى إلى تحقيق ما إستطاع بهذه الصفة.

إن مصرف السلام بعد سنتين من النشاط بدأ في ترسيخ قواعده، و تحقيق أولى أهدافه، والعمل على توسيعه وإنتشاره، إذ تنتظر العام المقبل أن يرتفع عدد وكلاته على المستوى الوطني، حيث تتوزع على كبريات مدن البلاد، كما يرتقب له التوسع في العمل بمنتجاته، وفي هذا الصدد تقف معكم عند صيغ التمويل المعتمدة لديه والتي بدأ العمل بها تدريجيا على أن يتطور ذلك تبعا لتطور نشاط المصرف[1].

02 _ تعريف مصرف السلام: مصرف السلام الجزائر، بنك شمولي يعمل طبقا للقوانين الجزائرية، ووفقا لقوانين الشريعة الإسلامية في كافة تعاملاته كثمرة للتعاملاته كثمرة لتعاون الجزائري الخليجي، تم إعتماد

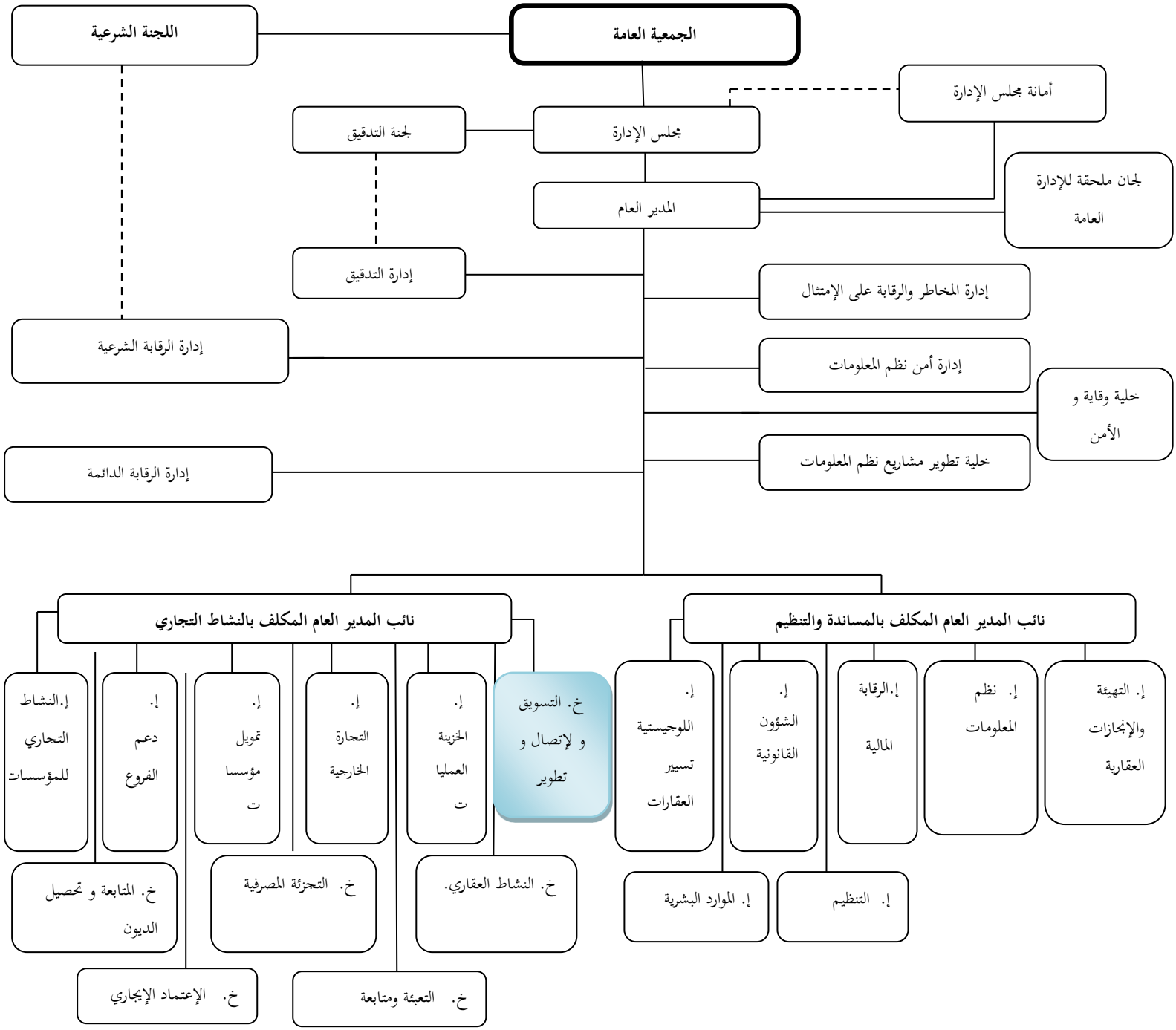
[1] أحلام خضراوي، **علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية**، دراسة حالة بنك السلام الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر أكاديمي في العلوم التجارية، تخصص بنوك، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 2016، ص 72.

المصرف من قبل بنك الجزائر في سبتمبر 2008، ليبدأ مزاولة نشاطاه مستهدفا تقديم خدمات مصرفية مبتكرة.

إن مصرف السلام الجزائر، يعمل وفق إستراتيجات واضحة تتماشى ومتطلبات التنمية الإقتصادية في جميع المرافق الحيوية بالجزائر من خلال تقديم خدمات مصرفية عصرية من المبادئ والقيم الأصلية الراسخة لدى شعب الجزائر،بغية تلبية حاجات السوق، والمتعاملين و المستثمرين، وتنشيط معاملاته هيئة شرعية تتكون من كبار العملاء في الشريعة والإقتصاد[1].

[1] https://www.alsalamalgeria.com

المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي لمصرف السلام



علاقة وظيفية ----------

التبعية الإدارية (السلطة السلمية) ——————

المصدر : إدارة الموارد البشرية لمصرف السلام

المطلب الثالث : أهداف البنك (السلام الجزائر) :

- ✓ القيام بجميع الأعمال المصرفية التجارية، المالية، أعمال الإستثمارات والمساهمة مشروعات التصنيع، التنمية الإقتصادية، العمرانية، الزراعية، التجارية والإجتماعية في أي إقليم أو منطقة في الجزائر أو خارجها.
- ✓ قبول الودائع بمختلف أنواعها.
- ✓ تحصيل ودفع الأوامر وأذونات الصرف وغيرها من الأوراق ذات قيمة والتعامل في النقد الأجنبي بكل صوره.
- ✓ سحب وإستخراج وقبول وتطهير وتنفيذ وإصدار الكمبيالات أو التعامل بأي طريقة في هذه الأوراق شريطة خلوها من أي محظور شرعي.
- ✓ إعطاء القروض الحسنة وفقا للقواعد التي يقررها البنك.
- ✓ العمل كمنفذ أمين للوصايا الخاصة بالعملاء وغيرهم، وتعهد الأمانات بكل أنواعها والعمل على تنفيذها والدخول كوكيل لأي حكومة أو سلطة أخرى.
- ✓ تمثيل الهيئات المصرفية المختلفة شريطة عدم التعامل بالربا ومراعاة قواعد الشريعة الإسلامية في المعاملات مع هذه البنوك.
- ✓ القيام بتمويل المشروعات و الأنشطة المختلفة التي يقوم بها الأفراد و الأشخاص الإعتباريون.
- ✓ تقديم الإستشمارات البنكية، المالية، التجارية، والإقتصادية للعملاء وغيرهم.
- ✓ قبول الهيئات والتبرعات وتوجيهها وفق رغبة دافعيها أو بما يعود بالنفع على المجتمع وكذلك قبول أموال الزكاة وتوجيهها وفق البنوك المحددة.
- ✓ إنشاء مؤسسات أو أنشطة عقارية أو صناعية أو تجارية أو شركات معاونة.
- ✓ إمتلاك وإستئجار العقارات والمنقولات وله أن يتصرف فيها بأي وسيلة أخرى.

المبحث الثاني : مجالات عمل مصرف السلام–الجزائر

يعتبر مصرف السلام الجزائر كغيره من البنوك التي تسعى دائما لتحقيق الريادة في مجال الاقتصاد والتمويل وتقديم خدمات جيدة للمتعاملين بغرض زيادة رأس مالها وتوسيع نطاق عملها محققا بذلك النمو والازدهار،وقد أخترنا أن نعالج في هذا المبحث بعض تمويلات المقدمة للأفراد وكذلك الشركات، مع ذكر البطاقات المصرفية لمصرف السلام –الجزائر.

المطلب الأول: خدمات مقدمة للأفراد

يقدم مصرف السلام– الجزائر عدة خدمات للأفراد نذكر منها :

1– الفرع الأول: حساب المصرف السلام

حساب السلام للأفراد هو بوابة للإنضمام إلى مصرف السلام – الجزائر وإدارة عمليات المصرفية بكل سهولة و أمان.

1– 1 المزايا:

- ✓ قبول الإيداعات النقدية و الشيكات في جميع فروع المصرف
- ✓ الحصول على كشف الحساب دوري
- ✓ إمكانية متابعة وإدارة الحساب من خلال قنوات السلام الإلكترونية :"السلام المباشر"، "السلام سمارت بنكنغ".

مع فتح "حساب السلام" يستفيدون من :

- ✓ الحصول على دفتر شيكات مجاني.
- ✓ الحصول على بطاقة الدفع "آمنة" للأفراد مجانية.
- ✓ خدمة الدفع E-Amina" لدفع فواتيركم و مشترياتكم عبر الأنترنت.

1–2 الشروط الأهلية:

- ✓ السن: 18 سنة فما فوق.

- ✓ أن يكون للعميل دخل شهري ثابت و مصرح به.

1- 3- الوثائق المطلوبة :

- ✓ شهادة الميلاد.
- ✓ نسخة عن بطاقة التعريف الوطنية قيد الصلاحية.
- ✓ شهادة الإقامة قيد الصلاحية لا تتعدى 03 أشهر.
- ✓ صورة شمسية المعني.

1-4- الرسوم و العمولات:

- ✓ فتح الحساب: مجاني
- ✓ عمولة تسيير الحساب: 250دج كل ربع سنوي[1].

2- الفرع الثاني: السلام تيسير لتمويل السيارات

السلام تيسير تقسيط سداد ثمن اقتناء سيارة شرط أن تكون منتجة أو مركبة محليا.

هي صيغة يقوم من خلالها المصرف ببيع سيارات متوافرة لديه مملوكة له ومقبوضة من قبله بالتقسيط للمتعاملين، حيث يعرض على المتعاملين شراء السيارات المتوافرة ضمن مخزون السيارات التي اشتراها مسبقا وقبضها القبض الناقل للضمان.

2-1- المزايا:

- ✓ صيغة التمويل" البيع بالتقسيط " معتمدة من قبل الهيئة الشرعية المصرف.
- ✓ إمكانية رفع قيمة التمويل بدعم من (الزوج , الزوجة).
- ✓ تقسيط سداد يمتد من 12 إلى 60 شهرا.

مع التمويل" السلام تيسير " تستفيدون مجانا عند فتح الحساب من :

[1] https://www.alsalamalgeria.com/ar/produits/detail-249-19.html

- ✓ بطاقة الدفع " آمنة " لكل سحب ودفع خاص بكم (24 سا/ 24 & 7 أيام/ 7).
- ✓ خدمة الدفع E-Amina لدفع فواتيركم و مشترياتكم عبر الأنترنت.
- ✓ بطاقة ودفع التوفير " أمنيتي" لإدخار أموالكم مع توفرها في أي وقت.

2-2- الشروط الأهلية :

- ✓ السن ما بين 19 و 70 سنة (تاريخ آخر قسط).
- ✓ أن تكون موظفا، صاحب مهنة حرة، تاجر أو صاحب إيراد ثابت.
- ✓ أن تكون لك مداخيل ثابتة و منتظمة (40000دج) و أكثر.
- ✓ مرسم وأقدمية في العمل لا تقل عن 6 أشهر.
- ✓ مستحقات شهرية لا تتعدى 30% من مداخيلك الشهرية
- ✓ هامش ضمان الجدية يبتدئ من 20% من قيمة السيارة أو المنتوج.

2-3- الوثائق المطلوبة:

أ- الوثائق المطلوبة للعميل:

- ✓ نسخة من بطاقة التعريف الوطنية قيد الصلاحية (بيومترية).
- ✓ شهادة الميلاد.
- ✓ شهادة إقامة قيد الصلاحية لا تتعدى 3 أشهر.
- ✓ شهادة عائلية للمتزوجين أو شهادة الحالة الشخصية لغير المتزوجين.
- ✓ جدول حساب بنكي على مدى 3 أشهر الأخيرة.
- ✓ وثائق أو مبررات تثبت مداخيل أخرى من النشاط المهني الفعلي.
- ✓ تعهد كتابي لتوطين الأجر في مصرف السلام- الجزائر ممضي من طرف المتعامل ومصادق عليه من صاحب العمل (إمضاء و الختم) (حسب الحالة).

ب– للأجراء إضافة :

- ✓ شهادة عمل بتاريخ حديث أقل من شهر يوضح عدم محدودية عقد العمل والترسيم في المنصب، كشف الراتب ل 3 أشهر الأخيرة، كشف الأجور.

ج– للمهنيين إضافة:

- ✓ نسخة من السجل التجاري.
- ✓ نسخة من القانون الأساسي للشركات المعنوية.
- ✓ نسخة من الإعتماد أو التصريح لممارسة النشاط للمهن الخاضعة له.
- ✓ الشهادات الضريبة والشبه الضريبة حديثة أقل من 3 أشهر، ونسخة من البطاقة الضريبة.
- ✓ نسخة من التصريح السنوي للمداخيل.

آخر تحديث للتعاملات من الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي لغير الأجراء والصندوق الوطني للتأمينات الإجتماعية.

د– للمتقاعدين إضافة :

- ✓ بيان منحة التقاعد أو شهادة كشف الأجر من الضمان الإجتماعي.

2–4– الرسوم و العمولات:

- ✓ هامش ربح سنوي معلوم مسبقا 12% للسيارات (حسب شروط المصرف الحالية)[1].

3– الفرع الثالث: دفتر الإستثمار أمنيتي

دفتر الإستثمار أمنيتي وسيلة إدخار سهلة وآمنة في متناول كل أفراد عائلتك تمنحك حرية إستثمار أموالك مع إمكانية التصرف بها بكل حرية و في أي وقت.

[1] https://www.alsalamalgeria.com/ar/produits/detail-235-2-16.html

3-1- المزايا:

- ✓ حساب تحت الطلب.
- ✓ حد أدنى لفتح الحساب قيمته 5000 دينار جزائري.
- ✓ أرباح تضاف إلى حسابك على أساس ربع سنوي.
- ✓ حرية الإيداع و السحب.
- ✓ حساب الأرباح على المبالغ المودعة يبدأ من اليوم الموالي لعملية الإيداع.
- ✓ تقاسم الأرباح حصة العملاء 60% وحصة المصرف 40%.

3-2- الرسوم و العمولات:

- ✓ دفتر مجاني.
- ✓ حساب بدون تحمل مصاريف التسيير.
- ✓ عملية السحب و الإيداع مجانية.

4- الفرع الرابع : دفتر الإستثمار هديتي

دفتر الإستثمار هديتي وسيلة إدخار سهلة وآمنة في متناول كل أفراد عائلتك تمنحك حرية تقديم هدية مبتكرة و فريدة لشخص عزيز عليكم.

4-1 المزايا:

- ✓ حساب تحت الطلب.
- ✓ أرباح تضاف إلى حسابك على أساس ربع سنوي.
- ✓ حرية الإيداع و السحب.
- ✓ إمكانية فتح الحساب لصالح شخص آخر.
- ✓ حساب الأرباح على المبالغ المودعة يبدأ من اليوم الموالي لعملية الإيداع.
- ✓ تقاسم الأرباح حصة العملاء 60% و حصة المصرف 40%.

4-2- الشروط الأهلية:

- ✓ حد أدنى لفتح الحساب قيمته 10000 دينار جزائري.

4-3- الوثائق المطلوبة:

أ- المهدي:

- ✓ نسخة من بطاقة التعريف الوطنية قيد الصلاحية.

ب- المهدي إليه:

- ✓ نسخة من بطاقة التعريف الوطنية قيد الصلاحية (لا تتعدى 3 أشهر).

4-4- الرسوم و العمولات:

- ✓ دفتر مجاني.
- ✓ حساب بدون تحمل مصاريف التسيير.
- ✓ عملية السحب و الإيداع مجانية[1].

5- الفرع الخامس : دفتر الإستثمار عمرتي

مصرف السلام الجزائر يمنح فرصة استثمار أموال، والإستفادة من عمرة بالتقسيط مع إحدى الوكالات السياحية المعتمدة من المصرف من خلال دفتر الإستثمار " عمرتي".

أيضا مع دفتر الإدخار " عمرتي" يمكن استفادة من خدمات مبتكرة :

- ✓ خدمة المصرف عن بعد " السلام مباشر ".
- ✓ تطبيق الموبايل " السلام سمارت بنكنغ".
- ✓ بطاقة توفير أمنيتي.

[1] https://www.alsalamalgeria.com/ar/produits/detail-246-43-16.html

5-1- المزايا:

- ✓ دفتر ادخار معتمد من قبل الهيئة الشرعية للمصرف.
- ✓ الإستفادة من عمرة بالتقسيط مع إحدى الوكالات السياحية المعتمدة من المصرف.
- ✓ الإستفادة من تخفيض يبلغ 10000دج لكل عمرة مسددة نقدا.
- ✓ المشاركة في قرعة شهرية للفوز بعمرة مدفوعة التكاليف.
- ✓ وسيلة سهلة وآمنة لاستثمار أموال.
- ✓ امكانية التنازل عن امتيازات العمرة لشخص آخر (عمرة بالتقسيط، الفوز بالقرعة أو التخفيض).
- ✓ يتم اقتسام عوائد الأرباح المحققة كل 03 أشهر.

5-2- الشروط الأهلية :

- ✓ فتح حساب دفتر "عمرتي" بمبلغ 50000 دج كحد أدنى، مع الإلتزام بادخار هذا المبلغ لمدة سنة كاملة.

5-3- الوثائق المطلوبة :

- ✓ شهادة الميلاد.
- ✓ نسخة عن بطاقة التعريف الوطنية قيد الصلاحية.
- ✓ شهادة الإقامة قيد الصلاحية لا تتعدى 03 أشهر.
- ✓ صورة شمسية للمعني.

5-4- الرسوم و العمولات :

- ✓ دفتر مجاني.
- ✓ حساب بدون تحمل مصاريف التسيير.
- ✓ عملية السحب و الإيداع مجانية[1].

[1]https://www.alsalamalgeria.com/ar/produits/detail-246-43-16.html

المطلب الثاني: الخدمات المقدمة للشركات

يقدم مصرف السلام –الجزائر عدة خدمات لصالح الشركات نذكر منها:

1- الفرع الأول :حساب السلام للإستثمار

حساب السلام للإستثمار هو حساب محدد المدة يدر لصاحبه أرباحا حسب مدة الإستثمار والمبلغ المستثمر، يتم توزيع الأرباح فيه وفقا للشروط المصرفية السارية المفعول لدى مصرف السلام –الجزائر .

وهي على شكل صيغة المضاربة :

عقد مشاركة بين المصرف والمتعامل في صفقة أو مشروع يسهم / يقوم العميل بتمويله و يتكفل المصرف بإدارته و تنفيذه على أن يوزع الربح بينهما بحسب النسب المتفق عليها مسبقا.

1-1- المزايا :

- ✓ وديعة معتمدة من قبل الهيئة الشرعية للمصرف.
- ✓ إستثمار آمن.
- ✓ تقاسم الأرباح مع المصرف كل ربع سنوي.
- ✓ الوديعة ضمانا لجميع التمويلات مهما كان نوعها أو طابعها الممنوحة أو التي ستمنح للشركة في المستقبل من مصرف السلام _الجزائر.

1-2- الشروط الأهلية :

إمتلاك حساب جاري أو حساب شيك بالمصرف.

1-3- خصائص حساب الإستثمار :

- ✓ تتراوح مدة الإستثمار من 03 إلى 60 شهر وعلى أكثر ويجري سريان مفعول مدة الوديعة إبتداء من تاريخ فتحها.
- ✓ تسديد الأرباح عند تاريخ الإستحقاق وبعد إقتطاع الضريبة على الدخل الإجمالي أو على أرباح الشركات أو رسوم أخرى في حساب الشيك أو حساب الجاري للمتعامل.

- ✓ في حالة عدم حصول المصرف على طلب المتعامل لتجديد الوديعة قبل أو عند تاريخ الإستحقاق، فإنه يمكن للمصرف تجديد هذا الإستثمار لمدة 12 شهرا بمعدل ربح موافق للشروط المصرفية السارية المفعول لدى مصرف سلام الجزائر.
- ✓ إمكانية فسخ الوديعة قبل تاريخ الإستحقاق على أن يفقد المتعامل حقه في الربح المقرر ضمن شروط المصرف و يحتسب لفائدته ربح المدة المنتهية منقوصا 1%.
- ✓ يتم صرف مكافئات حساب الإستثمار (وديعة لمدة محددة) وفقا للشروط العامة المعمول بها في المصرف.
- ✓ يمكن غلق الحساب موضوع هذه الإتفاقية حسب الحالات التالية :
- ✓ بطلب من صاحب الحساب.
- ✓ بناء على قرار من المصرف في إطار تطبيق الأحكام الخاصة بمكافحة تبيض الأموال و تمويل الإرهاب.
- ✓ بناء على قرار من قبل المصرف تنفيذا للأحكام القضائية المتعلقة بإفلاس أو النصفية.

1-4- الوثائق المطلوبة :

لفتح حساب جاري للشركات :

- ✓ شهادة ميلاد للمسير أو المدير العام للشركة.
- ✓ نسخة عن بطاقة التعريف الوطنية للمسير أو المدير العام قيد الصلاحية.
- ✓ نسخة عن السجل التجاري.
- ✓ نسخة عن بطاقة التسجيل الضريبي.
- ✓ نسخة عن القانون الأساسي للشركة.
- ✓ محضر إجتماع الجمعية العامة لتعيين مدير الشركة (المسير).
- ✓ نسخة من إشهار الشركة في مركز الوطني للإحصاء.
- ✓ نسخة طبق الأصل عن عقد الإيجار.
- ✓ شهادة الإقامة لمسير الحساب.
- ✓ صورة شمسية لمسير الحساب.

✓ طلب فتح حساب جاري ممضي من طرف المعني بالآمر (وثيقة مصرف السلام _الجزائر مرفق 2)[1].

2- الفرع الثاني : تمويلات مصرف السلام

2-1-1- تمويل الأشغال الهندسية المدنية :

مصرف السلام –الجزائر يدعم إنجاز مشروعكم بتوفير صيغة تمويل ذات أمد متوسط لا تتعدى 5سنوات، ويمكن أن يبلغ حجم التمويل 80% من الحاجيات المقدمة في طلب التمويل حسب حاجيات المؤسسة المقدمة لطلب التمويل و وضعيتها المالية.

2-1-2-المزايا :

- ✓ تمويل سهل ومرن.
- ✓ إجراءات سريعة و مبسطة.
- ✓ فريق عمل محترف في خدمة العملاء لتقديم المشورة و المرافقة.
- ✓ تمويل متناسق مع مخططات التنموية.

2-1-3- الشروط الأهلية :

توطين الحساب.

2-1-4- الوثائق المطلوبة :

- ✓ طلب تسهيل ستضمن التمويل المطلوب، و مبلغه، مدته، غرض، التمويل، و ضمانات الحقيقية أو الشخصية المقترحة.
- ✓ التعريف بالشركة، الشركاء، المسيرين، قائمة الموردين و المتعاملين.
- ✓ نسخة من القانون الأساسي.
- ✓ نسخة من السجل التجاري.
- ✓ محضر الوثائق القانونية (يجب أن يكون الملف القانوني محدث).

[1] https://www.alsalamalgeria.com/ar/produits/detail-6-18-15.html

- ✓ الميزانيات الضريبية لثلاث (03) سنوات الأخيرة مع تقارير المدقق الحسابي مفضلة (التقارير تتضمن التفاصيل التالية : تطور، تراجع، سبب التغيرات، TCR، Passif، actif)
- ✓ ميزانية مؤقتة الخاصة بسنة الدراسة.
- ✓ دراسة جدوى (تقنية إقتصادية) للمشروع المراد تمويله (تقييم المشروع).
- ✓ ميزانيات تقديرية أو cash-flow على مدة التمويل.
- ✓ الفواتير الأولية.
- ✓ قائمة كل الموردين و المتعاملين (مع إعطاء التفاصيل)
- ✓ مستخرج تدقيق ضريبي لأقل من ثلاث03 أشهر ممسوح، عند الإقتضاء تقديم التقسيط أو التأجيل.
- ✓ شهادة تحديث أقل من ثلاث 03 أشهر CASNOS و CNASو CACOBATPH (للشركات BTPH) ممسوح عند الإقتضاء تقديم التقسيط أو التأجيل.
- ✓ نسخة من الإتفاقيات.

ملاحظة :للشركات BTPH تقديم

- ✓ وضعية الصفقات المبرمة (مبلغ نسبة تقديم الأشغال.... إلخ).
- ✓ جدول تسديد الأقساط لكل مراحل إنجاز المشروع.

للمشاريع حديثة النشأة (مشرع عمل مبتدئ) : تقديم خطة العمل.

2-2_ تمويل معدات المهنية :

مصرف السلام –الجزائر يوفر صيغة تمويل متوافقة مع طلب و الوضعية المالية للمؤسسة في حال حاجتها إلى إقتناء تجهيزات مهنية جديدة او تجديد تجهيزات الحالية.

2-2-1- المزايا :

- ✓ إجراءات مبسطة و مرنة و سريعة.
- ✓ فريق عمل محترف لتقديم مشورة، و تمويل متناسق مع مخططاتكم.

2-2-2- الشروط الأهلية :

توطين الحساب.

2-2-3- الوثائق المطلوبة :

أ_ الوثائق القانونية :

- ✓ نسخة من هوية مدير الشركة.
- ✓ نسخة من البطاقة الضريبية.
- ✓ نسخة من السجل التجاري، أو الترخيص للأنشطة المنظمة.
- ✓ نسخة من القانون الأساسي (حديثة)، ومحضر تعيين وتفويض سلطة المدير (للأشخاص المعنويين)
- ✓ نسخة من بطاقة عضو كلية الأطباء والقرار الذي يأذن بفتح المكتب الطبي.
- ✓ شهادة التأهيل (لمقاولي البناء)
- ✓ نسخة من بطاقة عضو الكلية الأطباء و القرار الذي يأذن بفتح المكتب الطبي.
- ✓ شهادة التأهيل (لمقاولي البناء).
- ✓ نسخة من قرار تخصيص الخطط.
- ✓ نسخة من فاتورة الكهرباء أو الماء أو الهاتف الثابت للمدير.

ب_ الوثائق التجارية.

- ✓ الفاتورة الأولية الأخيرة للمعدات التي سيتم الحصول عليها بإسم المصرف السلام _ الجزائر نيابة عن صاحب الحساب (إسم / إسم الشركة).
- ✓ حالة المعدات الصناعية والإنتاج والتجهيز، قيد التشغيل حاليا.
- ✓ حالة موقف السيارات والمعدات قيد التشغيل، مع الوثائق إثبات (الأسواق المتعاقدة قيد التنفيذ)

ج _ الوثائق المالية :

- ✓ كشف الحساب المصرفي لستة 06 أشهر الأخيرة.
- ✓ تصريح ضريبة الدخل.

- ✓ ميزانيات الضرائب وجدول الحساب النتائج للسنوات الثلاث الأخيرة 03 ممضاة من طرف السلطات الضريبية.
- ✓ نسخ قرار ANDI مع قائمة المعدات المرغوب الحصول عليها.
- ✓ مستخلص دور وشهادة تحديث CASNOS وCNAS وCACOBATPH أقل من ثلاثة (03) أشهر.
- ✓ دراسة تقنية _ إقتصادية تقديرية على أربع (04) أربع سنوات[1].

2-3-1- تمويل الإستغلال :

مصرف السلام _ الجزائر يقترح عدة صيغ للإستجابة لإحتياجات المؤسسة وفق الوضعية المالية الحالية وبرنامج العمل الساري، في حال إحتياجها إلى شراء مواد أولية أو إستهلاكية.

ويدخل هذا التمويل ضمن صيغ الشرعية التالية:

- ✓ المرابحة قصيرة الأجل.
- ✓ السلم.
- ✓ عقد السلم.
- ✓ عقد التوكيل بالبيع.

2-3-1- المزايا :

- ✓ الحد من الضغوطات على خزينتكم.
- ✓ حل حسب الطلب يتناسب تماما مع إحتياجاتكم الحالية.
- ✓ إجراءات مبسطة، و فريق محترف في خدمتكم.

2-3-2- شروط أهلية :

توطين الحساب

[1] https://www.alsalamalgeria.com/ar/blog/list-29-5-15.html

2-3-3- الوثائق المطلوبة :

- ✓ طلب تسهيل يتضمن التمويل المطلوب، مبلغه، مدته، غرض التمويل، والضمانات الحقيقية أو الشخصية المقترحة.
- ✓ التعريف بالشركة، الشركاء والمسيرين، قائمة الموردين والمتعاملين.
- ✓ العقود والسندات الطلبات، نسخة من القانون الأساسي، نسخة من السجل التجاري، نسخة من البطاقة الضريبية.
- ✓ نسخة عن النشرة الرسمية للإعلانات القانونية.
- ✓ عقد ملكية للممتلكات الوؤسسة أو إستئجار المحلات ذات الإستعمال المهني.
- ✓ محضر الوثائق القانونية، يجب أن يكون الملف القانوني محدث.
- ✓ الميزات الضريبية لثلاث 03 سنوات الأخيرة مع تقارير المدقق الحسابي مفصلة (التقارير تتضمن التفاصيل التالية : تطور، التراجع، سبب التغيرات، TCRوpassif وactif.

2-3-4- رسوم و العمولات :

هامش ربح سنوي (حسب شروط المصرف الحالية).

2-4- تمويل المعدات المهنية :

مصرف السلام _ اجزائر يوفر صيغة التمويل المتوافقة مع طلب و الوضعية المالية للمؤسسة، في حالة إقتناء تجهيزات مهنية جديدة أو تجهيزات الحالية للمؤسسة.

2-4-1- المزايا :

- ✓ إجراءات مبسطة، سريعة ومبسطة.
- ✓ فريق محترف، وتمويل متناسق مع الخطط التنموية.

2-4-2- الشروط الأهلية :

توطين الحساب[1].

2-5-تمويل العقارات :

مصرف السلام_الجزائر حاضر ليدعم مشروعكم وفق صيغة التمويل متماشية مع إحتياجات المؤسسة ووضعيتها المالية، في حال ترغب في توسيع نشاطها الحالي أو تطمح في تطويره، أو يلزمها قطعة أرض لإستعمال صناعي و تجاري.

ويدخل هذا التمويل ضمن صيغ الشرعية التالية:

- ✓ الإجارة الوصوفة في الذمة
- ✓ الإستصناع، و الإستصناع الموازي في المباني.

2-5-1- المزايا :

- ✓ صيغة تمويل ميسرة و مرنة،و إجراءات سريعة و مبسطة.
- ✓ فريق عمل محترف و تمويل متناسق مع مخططات التنموية.

2-5-2- الشروط الأهلية :

- ✓ توطين الحساب.
- ✓ قدرة الإستدانة كافية.

2-5-3-الوثائق المطلوبة :

- ✓ طلب تسهيل يتضمن التمويل المطلوب، مبلغه، مدته، غرض التمويل، والضمانات الحقيقة و الشخصية.
- ✓ العريف بالشركة، الشركاء و المسيرين، قائمة الموردين و المتعاملين

[1] https://www.alsalamalgeria.com/ar/blog/list-29-9-15.html

- ✓ نسخة من السجل التجاري.
- ✓ نسخة من بطاقة الضريبة.
- ✓ محضر الوثائق القانونية (يجب أن يكون الملف القانوني محدث).
- ✓ الميزات الضريبية لثلاث 03 سنوات الأخيرة مع تقارير المدقق الحسابي مفصلة (التقارير تتضمن التفاصيل التالية : تطور، التراجع، سبب التغيرات، TCRوpassif و actif.
- ✓ دراسة جدوى (تقنية، إقتصادية) للمشروع المراد تمويله (تقييم المشروع).
- ✓ ميزانيات تقديرية أو cash-flow على مدة التمويل.
- ✓ الفواتير الأولية.
- ✓ قائمة كل الموردين و المتعاملين (مع إعطاء التفاصيل)
- ✓ مستخرج تدقيق ضريبي لأقل من ثلاث03 أشهر ممسوح، عند الإقتضاء تقديم التقسيط أو التأجيل.
- ✓ شهادة تحديث أقل من ثلاث 03 أشهر CASNOS و CNASو CACOBATPH (للشركات BTPH) ممسوح عند الإقتضاء تقديم التقسيط أو التأجيل.
- ✓ نسخة من الإتفاقيات.

2-5-4- الرسوم و العمولات :

- ✓ هامش الربح السنوي (حسب شروط المصرف الحالية)[1].

المطلب الثالث : بطاقات مصرف السلام -الجزائر

نذكر منها:

1- الفرع الأول : بطاقة السلام فيزا الكلاسيكية

بطاقة السلام فيزا الكلاسيكية تمنح لعملاء المصرف سقفا أسبوعيا إستثنائيا يمنكهم من :

- ✓ تسديد ثمن مشترياتكم من كافة المحلات عبر العالم بإستعمال أجهزة الدفع الإلكتروني الحاملة لشارة VISA.

[1] https://www.alsalamalgeria.com/ar/blog/list-29-7-15.html

- ✓ التسوق عبر المواقع التجارية الإلكترونية المعتمدة من طرف VISA (24سا /24 & 7أيام /7).
- ✓ السحب النقدي من جميع أجهزة الصراف اللآلي الحاملة لشارةVISA (24سا /24 &7أيام /7).

1-2-المزايا:

- ✓ بطاقة مزودة بشريحة ذكية ورقم سري (PIN)، التنبيه عبر الرسائل النصية القصيرة لجميع العمليات تسديد ثمن المشتريات عبر الأنترنت بإستعمال رقم CVV2 (على ظهر البطاقة) و الرقم السري المتغير OTP).
- ✓ تقدم العروض الترويجية لعملاء البنك حاملي بطاقة فيزا، للإستفادة منها، يكفي تحميل التطبيق visa إكسبلور على هاتفه الذكي أو الدخول إلى الموقع

.https://www.visa.com/globalgateway

- ✓ تجديد البطاقة عند الطلب (مدة الصلاحية 03 سنوات).
- ✓ إمكانية إستعمال "السلام مباشر" و"السلام سمارت بنكنغ" الإطلاع على عمليات ورصيد حسابك.
- ✓ التنبيه عبر الرسائل النصية القصيرة لجميع العمليات.

1-3- الشروط الأهلية:

- ✓ أن يكون للعميل حساب بالدينار الجزائري وحساب التوفير لدى المصرف.
- ✓ حساب بالعملة الصعبة (يورو).
- ✓ السن: 18 سنة فما فوق.
- ✓ أن يكون للعميل دخل شهري ثابت و مصرح به.

1-4- الوثائق المطلوبة :

- ✓ شهادة ميلاد.
- ✓ نسخة من بطاقة التعريف الوطنية قيد الصلاحية.
- ✓ شهادة إقامة قيد الصلاحية (لا تتعدى 3 أشهر).
- ✓ صورة شمسية.

- ✓ نسخة من شهادة العمل الأخيرة و كشف الراتب الأخير (بالنسبة للأجراء).
- ✓ نسخة من بطاقة التقاعد أو شهادة كشف الأجر من الضمان الإجتماعي (بالنسبة للمتقاعدين).
- ✓ نسخة من السجل التجاري (بالنسبة للتجار).

1-4- الرسوم و العمولات:

- ✓ إشتراك 3000 دج /سنة (بدون إحتساب الرسوم).
- ✓ رسوم الدفع (شبكة الإنترنت، ماكينات TPE) خارج منطقة اليورو0.5% من مبلغ الدفع.
- ✓ رسوم السحب من الصراف اللآلي منطقة اليورو 2.5% من ملبغ السحب.
- ✓ رسوم السحب من الصراف الآلي خارج منطقة اليورو 2 يورو +2.5 % من ملبغ السحب[1].

2- الفرع الثاني : السلام فيزا مسبقة الدفع

بطاقة السلام فيزا مسبقة الدفع يتم تعبئتها عن طريق تحويل مبلغ نقدي من الحساب الجاري إلى حساب البطاقة بالعملة الصعبة (يورو) و ذلك حسب الرصيد المطلوب الأدنى.

بطاقة فيزا مسبقة الدفع تمنح عملاء المصرف سقف أسبوعي مناسب يمكنهم من :

- ✓ تسديد ثمن مشترياتكم من كافة المحلات عبر العالم بإستعمال أجهزة الدفع الإلكتروني الحاملة لشارة VISA.
- ✓ التسوق عبر المواقع التجارية الإلكترونية المعتمدة من طرف VISA (24سا /24 & 7أيام /7).
- ✓ السحب النقدي من جميع أجهزة الصراف الآلي الحاملة لشارة VISA (24سا /24 & 7أيام /7).

2-1- المزايا:

- ✓ سهولة إعادة الشحن.
- ✓ بطاقة سحب و دفع عالمية.

[1]https://www.alsalamalgeria.com/ar/produits/detail-243-45.html

- ✓ بطاقة مزودة بشريحة ذكية ورقم سري (PIN)، التنبيه عبر الرسائل النصية القصيرة لجميع العمليات تسديد ثمن المشتريات عبر الأنترنت بإستعمال رقم CVV2 (على ظهر البطاقة) والرقم السري المتغير OTP).
- ✓ تقدم العروض الترويجية لعملاء البنك حاملي بطاقة فيزا، للإستفادة منها، يكفي تحميل التطبيقvisa إكسبلور على هاتفه الذكي أو الدخول إلى الموقع

.https://www.visa.com/globalgateway

- ✓ تجديد البطاقة عند الطلب (مدة الصلاحية 03 سنوات).
- ✓ البطاقة مزودة بشريحة ذكية و رقم سري.
- ✓ إمكانية إستعمال "السلام مباشر" و"السلام سمارت بنكنغ" الإطلاع على عمليات ورصيد حسابك.
- ✓ التنبيه عبر الرسائل النصية القصيرة لجميع العمليات.

2-2- شروط الأهلية:

- ✓ أن يكون للعميل حساب بالدينار الجزائري وحساب التوفير لدى المصرف.
- ✓ حساب بالعملة الصعبة (يورو).
- ✓ السن: 18 سنة فما فوق.

2-3- الوثائق المطلوبة:

- ✓ نسخة من بطاقة التعريف الوطنية قيد الصلاحية.
- ✓ شهادة إقامة قيد الصلاحية (لا تتعدى 3 أشهر).
- ✓ صورة شمسية.
- ✓ نسخة من شهادة العمل الأخيرة و كشف الراتب الأخير (بالنسبة للأجراء).
- ✓ نسخة من بطاقة التقاعد أو شهادة كشف الأجر من الضمان الإجتماعي (بالنسبة للمتقاعدين).
- ✓ نسخة من السجل التجاري (بالنسبة للتجار).

2-4- الرسوم و العمولات:

- ✓ إشتراك سنوي: 2000دج سنة (بدون إحتساب الرسوم).
- ✓ رسوم الدفع (شبكة الإنترنت، ماكينات TPE) خارج منطقة اليورو0.5% من مبلغ الدفع.
- ✓ رسوم السحب من الصراف اللآلي منطقة اليورو 2.5% من ملبغ السحب.
- ✓ رسوم السحب من الصراف الآلي خارج منطقة اليورو 2 يورو +2.5 % من ملبغ السحب[1].

3- الفرع الثالث : السلام فيزا بلاتنيوم.

السلام فيزا بلاتنيوم بطاقة سحب ودفع دولية تمنحكم سقفا أسبوعيا إستثنائي يمكنكم من :

- ✓ تسديد ثمن مشترياتكم من كافة المحلات عبر العالم بإستعمال أجهزة الدفع الإلكتروني الحاملة لشارة VISA.
- ✓ التسوق عبر المواقع التجارية الإلكترونية المعتمدة من طرف VISA (24سا /24 & 7أيام /7).
- ✓ السحب النقدي من جميع أجهزة الصراف اللآلي الحاملة لشارة VISA (24سا /24&7أيام /7).

3-1- المزايا:

- ✓ بطاقة مزودة بشريحة ذكية ورقم سري (PIN)، التنبيه عبر الرسائل النصية القصيرة لجميع العمليات تسديد ثمن المشتريات عبر الأنترنت بإستعمال رقم CVV2 (على ظهر البطاقة) و الرقم السري المتغير OTP).
- ✓ تقدم العروض الترويجية لعملاء البنك حاملي بطاقة فيزا، للإستفادة منها، يكفي تحميل التطبيق visa إكسبلور على هاتفه الذكي أو الدخول إلى الموقع

. https://www.visa.com/globalgateway

- ✓ تجديد البطاقة عند الطلب (مدة الصلاحية 03 سنوات).
- ✓ إمكانية إستعمال "السلام مباشر" و"السلام سمارت بنكنغ" الإطلاع على عمليات ورصيد حسابك.
- ✓ التنبيه عبر الرسائل النصية القصيرة لجميع العمليات.

[1] https://www.alsalamalgeria.com/ar/produits/detail-6-29-17.html

3-2- الشروط الأهلية:

- ✓ أن يكون للعميل حساب بالدينار الجزائري وحساب التوفير لدى المصرف.
- ✓ حساب بالعملة الصعبة (يورو).
- ✓ السن: 18 سنة فما فوق.
- ✓ أن يكون للعميل دخل شهري ثابت و مصرح به.

3-3- الوثائق المطلوبة :

- ✓ شهادة ميلاد.
- ✓ نسخة من بطاقة التعريف الوطنية قيد الصلاحية.
- ✓ شهادة إقامة قيد الصلاحية (لا تتعدى 3 أشهر).
- ✓ صورة شمسية.
- ✓ نسخة من شهادة العمل الأخيرة و كشف الراتب الأخير (بالنسبة للأجراء).
- ✓ نسخة من بطاقة التقاعد أو شهادة كشف الأجر من الضمان الإجتماعي (بالنسبة للمتقاعدين).
- ✓ نسخة من السجل التجاري (بالنسبة للتجار).

3-4- الرسوم و العمولات:

- ✓ إشتراك سنوي بلاتنيوم 12000دج /سنة (بدون إحتساب الرسوم).
- ✓ رسوم الدفع (شبكة الإنترنت، ماكينات TPE) خارج منطقة اليورو0.5% من مبلغ الدفع.
- ✓ رسوم السحب من الصراف اللآلي منطقة اليورو 2.5% من ملبغ السحب.
- ✓ رسوم السحب من الصراف الآلي خارج منطقة اليورو 2 يورو +2.5 % من ملبغ السحب[1].

[1] https://www.alsalamalgeria.com/ar/produits/detail-6-28-17.html

المبحث الثالث: الدراسة الإحصائية والتحليلية حول تمويل الاستثمار في مصرف السلام – الجزائر

سنحاول في هذا المبحث توضيح الحسابات و النتائج بالاستناد على التقارير السنوية للفترة الممتدة بين سنتي 2013_ 2019 و التي لها آثار على العمليات الاستثمارية والتمويلية.

المطلب الأول: دور بنك السلام في تعبئة المدخرات

الجدول رقم (01) يوضح تطورات الميزانية بين سنتي 2013 و 2019:

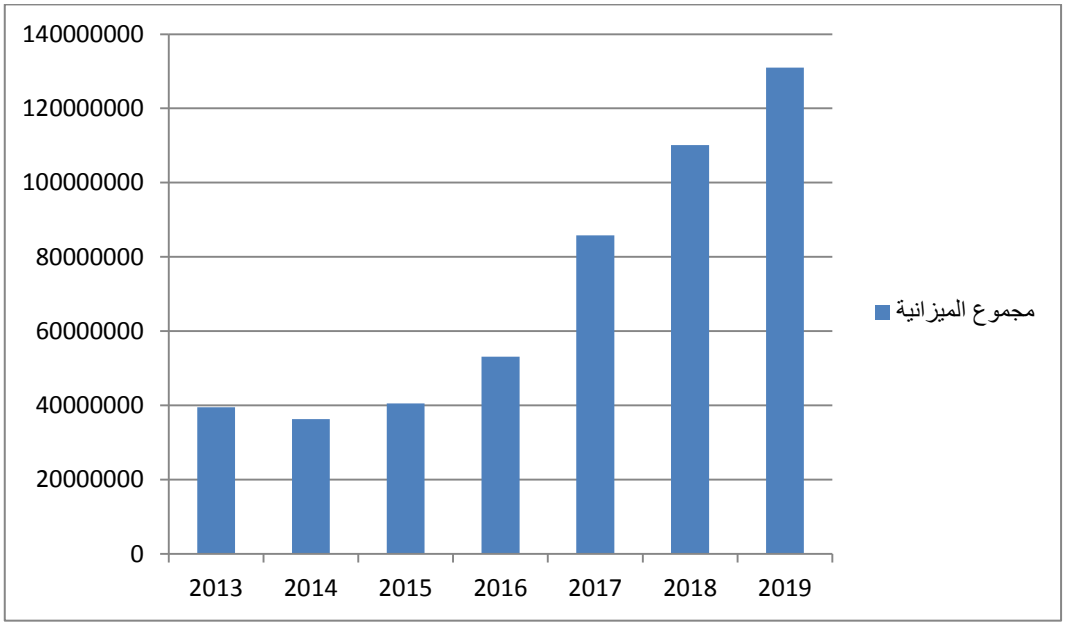
(الوحدة: آلاف دج)

السنوات	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013
مجموع الميزانية	131,0118,96	110,109,05	85,775,32	53,103,919	40,575.207	36,309,09	39,550,74

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على التقرير السنوي لمصرف السلام لسنوات الدراسة.

وبناءا على الإحصائيات المقيدة في الجدول أعلاه يمكن أن نترجمها في الشكل اللآتي:

الشكل (**02**): **يوضح تطورات الميزانية بين سنتي 2013 و 2019:**



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول (01)

_ نلاحظ من خلال الشكل أعلاه أن مجموع الميزانية تطورا ملحوظا من سنة لأخرى باستثناء سنة 2014 حيث انخفض مجموع الميزانية من 39,550,749 دج إلى 36,309,089دج بفرق يقدر 3,241.660 ثم عاد الارتفاع إلى أن بلغ 131,018,967 دج سنة 2019 ومن هذا التحليل نستنتج أن سنة 2014 تعد نقطة تحول في إستراتيجية المصرف المنتهجة، بحيث يعود السبب أن المصرف خلال هذه السنة كما يرى بعض المختصين قام بعقد اتفاقيات متنوعة مع العديد من المنشآت التصنيعية والتركيبية التي عرفتها الجزائر خلال هذه الفترة في إطار برنامج الإنعاش الاقتصادي الخماسي 2015_2019 والمتمثلة في وحدات تركيب السيارات ومؤسسات صناعة الأجهزة الكهرومنزلية والتي حملت المصرف تقديم مبالغ مالية كبيرة لهذه المنشآت على أن تكون له الأولية في اقتناء أكبر نسبة من المنتجات ليتم تسويقها في إطار صيغة المرابحة التي تم على إثرها تسجيل إيرادات متزايدة على مستوى المصرف خلال السنوات الموالية.

_ الجدول رقم (02) يوضح تطورات الناتج البنكي بين سنتي 2013 و 2019:

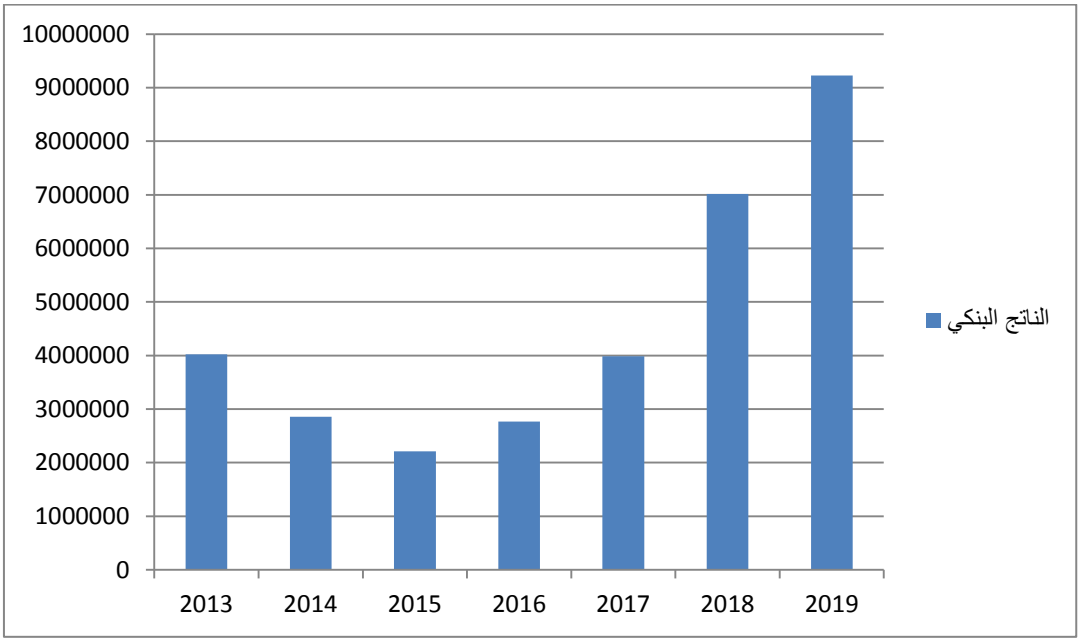
(الوحدة:آلاف دج)

السنوات	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013
الناتج البنكي	9,226,913	7,015,658	3,989,527	2,769,169	2,214,284	2,859,401	4,021,811

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على التقرير السنوي لمصرف السلام لسنوات الدراسة.

وبناءا على الإحصائيات المقيدة في الجدول أعلاه يمكن أن نترجمها في الشكل الآتي :

الشكل رقم (03) يوضح تطورات الناتج البنكي (صافي الإيرادات) بين سنتي 2013 و 2019:



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول (02).

_ نلاحظ من خلال الشكل أعلاه أن مجموع صافي الإيرادات شهد تدبدبا بين انخفاض و ارتفاع حيث ارتفع سنة 2013 إلى أن بلغ 4,021,811 دج ثم عاد للانخفاض إلى أن بلغ 2,214,284 دج سنة 2015 ثم عاد إلى الارتفاع تدريجيا إلى أن بلغ 9,226,913 دج سنة 2019 ومن هذا التحليل نستنتج أنه في سنة 2015 تم تسويق المنتجات بدون تحصيلات مالية و التي بدأ تحصيلات مالية و التي تبدأ تحصيلها منذ سنة 2016، بالإضافة إلى ذلك يمكن تبرير هذا التراجع لزيادة مخصصات الإهتلاكات.

_ الجدول رقم (03) تطورات النتيجة الصافية بين سنتي 2013و 2019:

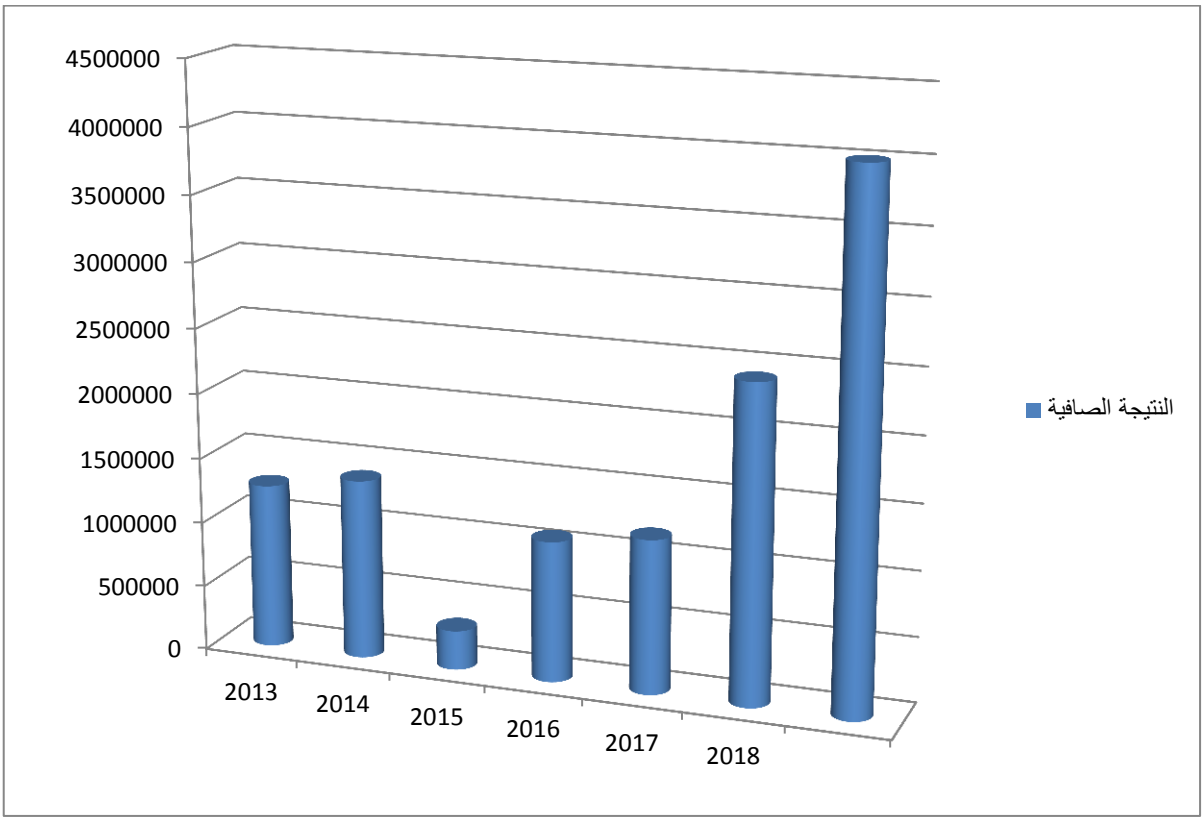
(الوحدة : آلاف دج)

السنوات	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013
النتيجة الصافية	4,007,410	2,418,015	1,080,086	301,357	301,357	1,383,314	1,266,660

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على التقرير السنوي لمصرف السلام لسنوات الدراسة.

وبناءا على الإحصائيات المقيدة في الجدول أعلاه يمكن أن نترجمها في الشكل اللآتي:

الشكل رقم (04) يوضح تطورات النتيجة الصافية بين سنتي 2013 و 2019:



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول (03)

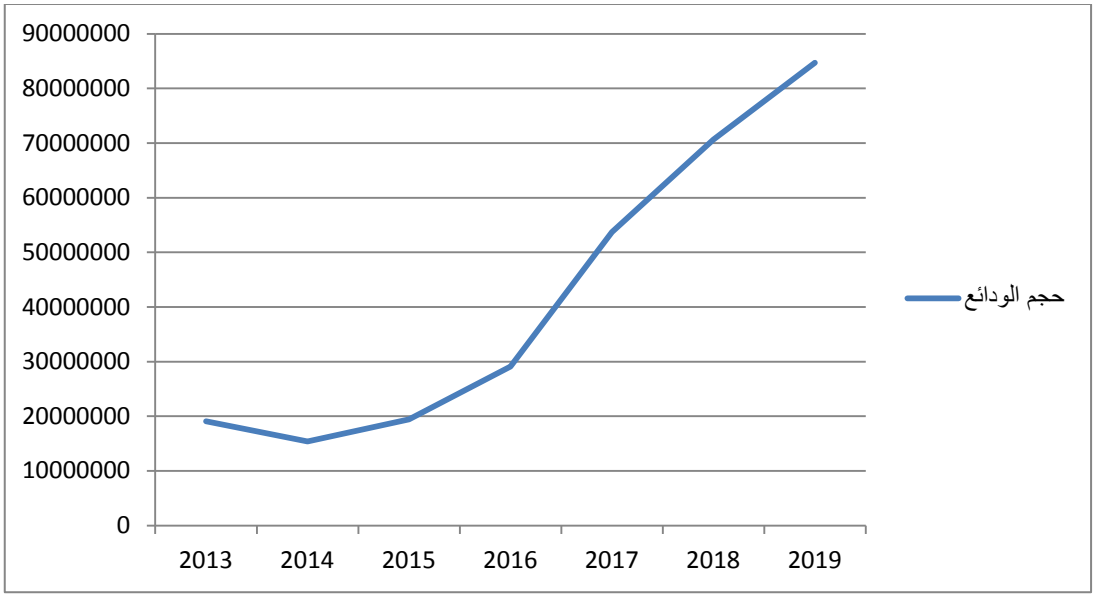
_ نلاحظ من خلال الشكل أعلاه أن النتيجة الصافية شهدت تدبدبا بين ارتفاع و انخفاض، ارتفعت سنة 2014 ومن ثم انخفضت سنة 2015، حيث بلغت سنة 2014 مبلغ 1,383,314دج ثم انخفضت إلى مبلغ 301,357دج سنة 2015 و هي أشهد درجة انخفاض، ثم عادت إلى الارتفاع تدريجيا إلى أن بلغت 4,007,410 دج سنة 2019 ومن هذا التحليل نستنتج أن سنة 2015 تعد نقطة تحول في إستراتيجية المصرف المنتهجة.

_ الجدول رقم (04) يمثل تطور حجم الودائع لمصرف السلام ما بين 2013 و 2019:

السنوات	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013
حجم الودائع	84,671,904	70,615,294	53,717,182	29,084,236	19,407,756	15,409,819	19,084,716

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على التقرير السنوي لمصرف السلام لسنوات الدراسة.

الشكل رقم (05) يوضح حجم الودائع المقدمة للمصرف مابين سنة 2013 و 2019:



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول (04)

_ نلاحظ من خلال المنحنى البياني أعلاه أن حجم الودائع الحائز عليها المصرف شهد تدبدبات من سنة إلى أخرى بحيث أننا لاحظنا انخفاض سنة 2014 إلى 15,409,819 دج بعدما كان 19,084,716 دج في سنة 2013، هذا الانخفاض نتيجة غياب الوعي وتخوف العملاء من الصيغ ثم ارتفع إلى أن بلغ الذورة سنة 2019 بإجمالي حجم ودائع يقدر ب 84,671,904 دج وهذا راجع لجودة الامتيازات التي منحها المصرف للمودعين وكذا تطور استراتيجياته في استقطاب الودائع.

المطلب الثاني: دور مصرف السلام في تمويل الإستثمارات

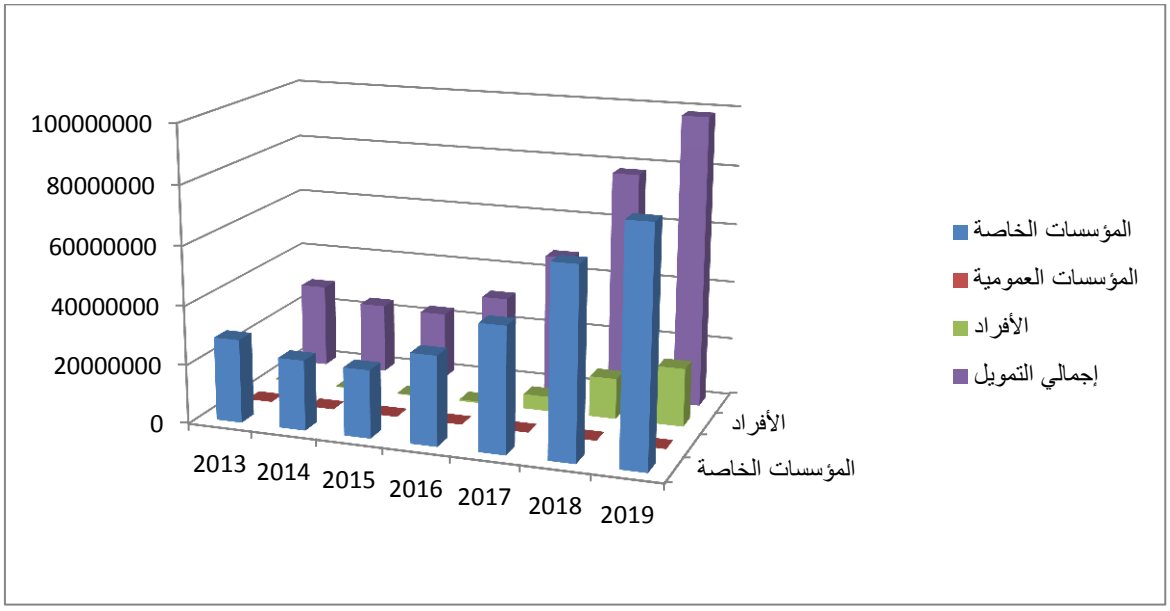
يقوم مصرف السلام بتقديم العديد من التمويلات لمختلف الأفراد و المؤسسات تتجلى فيما يلي":

_ الجدول رقم (05) يمثل إجمالي التمويل المقدم من طرف مصرف السلام خلال الفترة مابين 2013و 2019:

السنوات	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013
المؤسسات الخاصة	78,789,958	63,983,779	42,408,890	30,304,461	23,038,246	23,796,127	28,352,633
المؤسسات العمومية	14,352	9,368					
الأفراد	19,772,448	13,834,845	5,030,143	541,526	92,031	143,348	421,613
إجمالي التمويل	98,585,758	77,818,624	47,439,033	30,845,987	23,130,277	23,939,475	28,774,246

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على التقرير السنوي لمصرف السلام لسنوات الدراسة.

الشكل رقم (06) يوضح إجمالي التمويل المقدم من طرف مصرف السلام بين سنتي 2013 و2019



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول (05).

_ نلاحظ من خلال الشكل أن تمويلات الأفراد لا تقارن بتمويلات المؤسسات الخاصة حيث أن التمويلات بالنسبة للأفراد لم تفق10.000.000دج إلا في سنة 2018 بلغت 13,834,845 دج بينما التمويلات بالنسبة للمؤسسات الخاصة فاقت 20.000.000 دج إلى أن بلغت ذروتها سنة 2018 حيث بلغت 63,983,779دج.

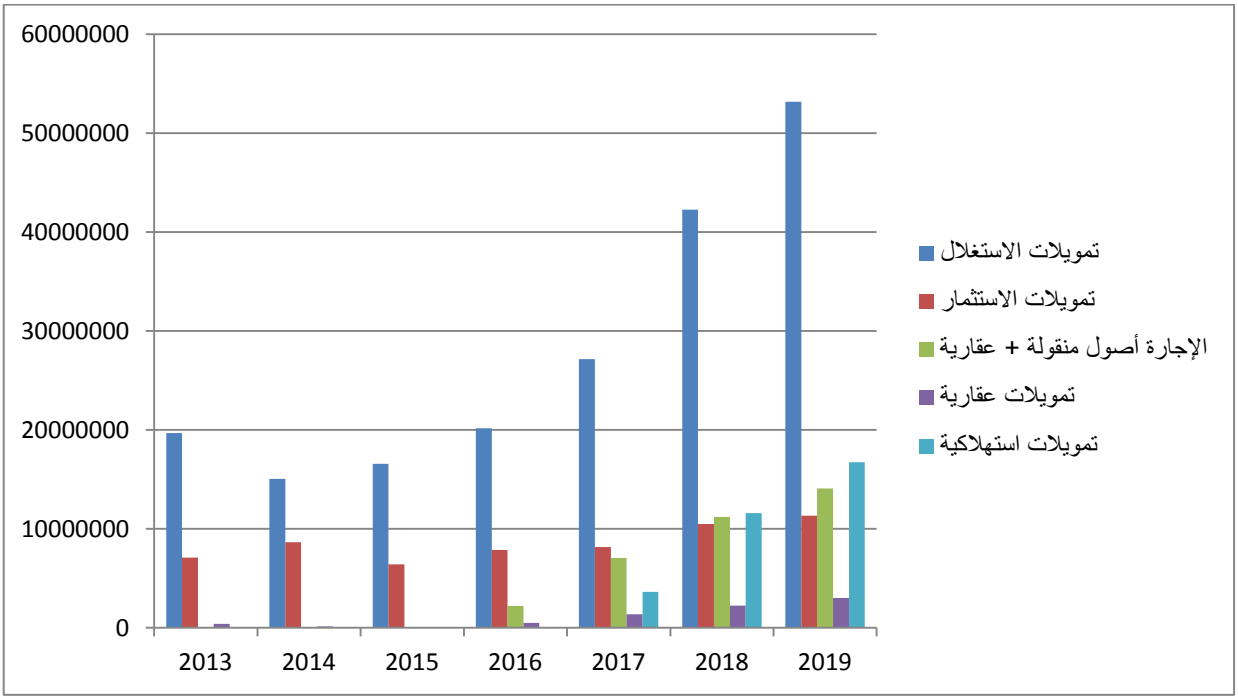
أما في سنتي 2018 و2019 نلاحظ أن البنك مول المؤسسات العمومية بقيمتي 9.368 دج و14,352 وهذا راجع لتداعيات انهيار أسعار البترول الأمر الذي أثر على إيرادات الخزينة العمومية مما دفع السلطات العمومية في البلاد إلى اعتماد التمويل الغير التقليدي و الذي لجأت من خلال الحكومة إلى مثل هذه المصارف ومن جهة أخرى دعوات الحكومة المتوالية إلى ضرورة توسيع نشاط الصيرفة الإسلامية في البلاد.

الجدول رقم (06) يوضح أشكال التمويل المقدمة من طرف بنك السلام للأفراد و الزبائن:

السنوات	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013
تمويلات الاستغلال	53,168,392	42,244,302	27,143,656	20,169,054	16,567,805	15,066,234	19,696,91
تمويلات الاستثمار	11,333,094	10,487,621	8,171,368	7,866,447	6,430,485	8,649,378	7,104,262
الإجارة أصول منقولة + عقارية	14,088,326	11,204,087	7,066,721	2,205,167			
تمويلات عقارية	3,029,808	2,246,893	1,376,376	494,700	92,031	143,348	412,613
تمويلات استهلاكية	16,742,640	11,587,952	3,653,767	46,826			

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على التقرير السنوي لمصرف السلام لسنوات الدراسة.

الشكل (07) يوضح أشكال التمويلات الممنوحة من طرف البنك بين سنتي 2013 و2019:



المصدر: من إعداد طالبتين اعتمادا على معطيات الجدول رقم (06)

_ نلاحظ من خلال الشكل أعلاه أن المصرف يعطي أهمية بالغة لتمويلات الاستغلال بحيث أنها تطورت إلى أن بلغت 53,168,392 دج سنة 2019 أما بالنسبة لتمويلات الاستثمار فإنها كانت أصغر من تمويلات الاستغلال وذلك بسبب سياسة المصرف والصيغ التمويلية المنتهجة في البنك، أما الإجارة والتمويلات الاستهلاكية فقد ظهرتا ابتداء من سنة 2016، وهذا راجع لتعديل إستراتيجية المصرف في سنة 2016، التمويلات الاستهلاكية بلغت 16,742,640 دج سنة 2019 بعد أن كانت 3,653,767 دج.

وهذا بفضل الطلب المتزايد على التمويلات الاستهلاكية من سنة لأخرى، أما الاجارة فشأنها شأن التمويلات الاستهلاكية شهدت تزايد من سنة إلى أخرى إلى أن بلغت 14,088,326 دج سنة 2019.

التمويلات العقارية كذلك تبدو ضعيفة بحيث أن أكبر حجم تمويلات للعقار قام به المصرف بلغ حوالي 3 مليون دج سنة 2019.

المطلب الثالث : تطور الصيغ التمويلية لبنك السلام

الفرع الأول : الصيغ المعمول بها في مصرف السلام لتمويل الإستثمار في الجزائر

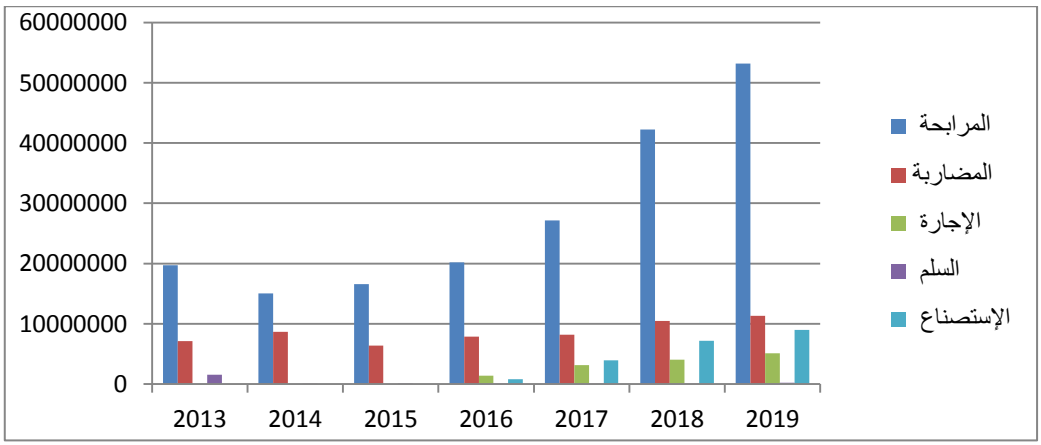
_ الجدول رقم (07) يوضح صيغ التمويل المعمول بها في مصرف السلام _الجزائري مابين 2013 و2019 (الوحدة آلاف دج) :

السنوات	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013
المرابحة	53,168,392	42,244,302	27,143,656	20,169,054	16,567,805	15,066,234	19,696,910
المضاربة	11,333,094	10,487,621	8,171,386	7,866,447	6,403,485	8,649,378	7,104,262
الإجارة	5,081,941	4,030,784	3,154,795	1,383,005			
السلم	209,164	47,769	27,145	63,793	93,956	80,515	1,551,461
الإستصناع	9,006,385	1,173,303	3,911,926	822,162			

المصدر : من إعداد الطالبتين اعتمادا على التقرير السنوي لمصرف السلام لسنوات الدراسة.

و بناءا على إحصائيات المقيدة في الجدول أعلاه يمكن أن نترجمها في الشكل التالي:

الشكل رقم (08) يوضح صيغ التمويل المعتمدة من طرف مصرف السلام



المصدر : من إعداد طالبتين إعتمادا على معطيات الجدول رقم (07).

_ نلاحظ من خلال الشكل أعلاه أن هنالك تطور عام لإجمالي التمويل بالمرابحة من سنة لأخرى بإستثناء سنة 2014 حيث إنخفض إجمالي التمويل من 19,696,910دج إلى 15,066,234دج بفرق يقدر ب 4,630,676 دج.

ثم إرتفع تدريجا إلى أن يبلغ 53,168,392 دج سنة 2019، ومنه نستنتج أن سنة 2014 نقطة تحول في إستراتيجية المصرف من حيث إعتماد على التمويل بصيغة المرابحة بدرجة أكبر، نتيجة التوسيع في القروض الإستهلاكية.

أما بالنسبة للمضاربة فقد إرتفعت سنة 2014 وإنخفضت سنة 2015 من 8,649,378 دج إلى 6,403,485دج بفرق يقدر ب 2,245,893 دج، ثم عاد للإرتفاع تدريجيا إلى أن يبلغ 11,333,094دج، ومنه نستنتج أن سنة 2015 نقطة تحول في إستراتيجية البنك من حيث إعتماده على التمويل بصيغة المضاربة.

إعتماد البنك سنة 2016 صيغتين جديدتين هما صيغة التمويل بالإجارة وصيغة التمويل بالإستصناع تطوريا على مجار 04 سنوات إلى بلغ الإستصناع 9,006,385 دج سنة 2019، بينما بلغ التمويل بالإجارة 5,081,941 دج.

الفرع الثاني : تمويل المؤسسات الناشطة في الميادين الإقتصادية لسنتي 2018 و 2019 :

_ الجدول رقم (08) يوضح طلبات التمويل الإستثماري لسنتي 2018 و 2019 :

السنوات	2019	2018	السنة
عدد الملفات المدروسة	467	440	%6
تمويل المؤسسات	70,319	72,559	-3%

المصدر : من إعداد طالبتين إعتمادا على التقدير السنوي لسنة 2019.

عرفت سنة 2019 نشاطا مكثفا من خلال معالجة ملفات التمويل للمؤسسات والشركات الناشطة في مختلف الميادين الإقتصادية، حيث وصل عددها إلى 467 ملف مابين إستثمارية وإستغلالية، مايعكس معدل نمو مقدر ب 6 % مقارنة بنسبة 2018.

وقد إنخفضت قيمة التمويلات المدروسة سنة 2019 بنسبة 3% وذلك راجع إلى السياسة المنتهجة من طرف المصرف في توزيع محفظة التمويلات حيث أنه تم تأجيل مجموعة من طلبات التمويل الإستثماري.

خلاصة الفصل:

لقد حاولنا في هذا الفصل التعرف على واقع الوضعية المالية لبنك السلام الجزائري، فبدأنا بتقديم تعريف شامل له، بالإضافة إلى عرض الهيكل التنظيمي له و أهدافه، و أيضا مجالات عمل البنك و التمويلات المقدمة من طرفه، إستخلصنا أن مصرف أن مصرف السلام يعتبر من أحدث المصارف الإسلامية في الجزائر، يسعى لتطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية في نشاطه ولقد أصبحت له مكانة تنافسية في هذا المجال من خلال الخدمات والعروض المقدمة من طرفه و خاصة في جانب التمويلات الإستثمارية. كما إستنتجنا أن البنك قادر على تحقيق الأمان للمودعين و توظيف الموارد المتاحة في الأصول المربحة، كما أنه قادر على توليد الأرباح.

الخاتمة العامة

الخاتمة :

من خلال ما تم عرضه في هذه الدراسة، تبين أن البنوك الإسلامية هي المصرف الذي يلتزم بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاته المصرفية والاستثمارية، من خلال تطبيق مفهوم الوساطة المالية القائم على مبدأ المشاركة في الربح أو الخسارة، كما اتضح أن البنوك الإسلامية تقوم على مجموعة من الأسس والركائز وتتميز بمجموعة من الخصائص والمميزات التي تميزها عن غيرها من البنوك الربوية الأخرى، لا من الناحية النظرية فقط بل حتى من الناحية العملية، حيث نلاحظ في الآونة الأخيرة ما يعرف بظاهرة المصارف الإسلامية وانتشارها والتي تعتبر من أهم التطبيقات العملية لمبادئ الاقتصاد الإسلامي فهي تمثل الركيزة الأساسية للنشاط المالي والمصرفي في المجتمع المسلم وذلك من خلال تعبئة الموارد المالية المتواجدة لدى الأفراد ومحاربة الاكتناز عن طريق توظيف هذه الموارد في المشاريع التنموية المختلفة وفق لصيغ متنوعة، تتوافق قواعد الشريعة الإسلامية، مما يساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية والرفاهية الاجتماعية لأفراد المجتمع الإسلامي حيث ظهرت فعاليتها خاصة في لجانب التمويلي الذي يمثل أحد أهم النشاطات التي تقوم بها.

كما تناولنا في هذه الدراسة مفهوم التمويل وأساليبه وفق المنظور الإسلامي، وذلك من خلال عرض المفهوم وكيفية التطبيق من طرف المصارف الإسلامية، تبين أن التمويل على العموم هو تقديم الأموال العينية أو النقدية ممن يملكها (المصرف) إلى شخص آخر (العميل) ليتصرف فيها ومن المنظور الإسلامي يكون هذا ضمن أحكام وضوابط الشريعة الإسلامية لتحقيق عائد مباح شرعا، كما تبين أن الإسلام قدم مجموعة من الأساليب والصيغ التي يمكن استخدامها لتلبية كافة الاحتياجات المالية.

ويعد الاستثمار النواة الأساسية لبناء اقتصاد أي بلد، حيث يمكن دوره خاصة في محاربة البطالة من خلال خلق مناصب شغل، وتحقيق النمو ودفع عجلة التنمية الاقتصادية وهذا لما له من مردودية على الاقتصاد الوطني، لكن بالرغم من الدور الذي يلعبه الاستثمار إلا أنه يعاني من صعوبة الحصول على التمويل اللازم وهو الأمر الذي يعتبر من المعوقات الأساسية التي تواجه الاستثمار خاصة في الدول النامية، نظرا لما تعانيه من ندرة في رؤوس الأموال وضعف في الأسواق المالية.

وتعتبر البنوك في الدول النامية المصدر الأساسي لتمويل الاستثمار وبالأخص البنوك الإسلامية والتي ازداد دورها وأهميتها خصوصا بعد الأزمة المالية العالمية الأخيرة، حيث وضعت البنوك الإسلامية بصفة عامة

والبنوك الجزائرية بصفة خاصة، مناهجا في التمويل تختلف عن غيرها من المصارف الأخرى (التقليدية)، بحيث تعمل على تقديم مجموعة من الخدمات البنكية من خلال صيغ وأساليب تمويلية ملائمة لطبيعة الاستثمارات، أنواع الأنشطة بمختلف أنواعها وذات فعالية في تمويل الاستثمار توظيفها توظيفا رشيدا وذلك بتكيفها مع متطلبات العصر الحديث وفق الشريعة الإسلامية،فهذه الصيغ تمثل البديل لنظام الإقراض من الربوي،كما أنها تتميز بالتنوع والاختلاف فيما بينها من حيث التطبيق بشكل يضمن تحقيق العدالة في توزيع النتائج بين أطراف العلاقة التمويلية بالإضافة إلى تلبية مختلف حاجات العملاء وأفراد المجتمع وبالتالي يجعل هذه الصيغ صالحة للتطبيق في كل مكان وزمان.

كما تناولنا في موضوعنا هذا دراسة حالة حول بنك السلام- الجزائر والتي من خلالها تبين أن هذا البنك يسعى لتحقيق الريادة في مجال الصيرفة الشاملة، بتقديم خدمات ومنتجات مبتكرة، مطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية، معتمدة من الهيئة الشرعية للمصرف، كما يقوم في تعاملاته مع زبائنه على مجموعة من الصيغ التي تنطوي على بعد يتماشى مع الشريعة الإسلامية، إلا أنه يركز أكثر على صيغة المرابحة باعتبارها أقل مخاطرة وأكثر ضمانا عند تسديد المستحقات من الصيغ الأخرى.

❖ نتائج الدراسة:

تم التوصل من خلال هذه الدراسة إلى النتائج التالية:

- ✓ التمويل الإسلامي إطار شامل من أنماط ونماذج والصيغ المختلفة التي تضمن توفير الموارد المالية لأي نشاط اقتصادي من خلال الالتزام بضوابط الشريعة الإسلامية،ويرتبط التمويل الإسلامي ارتباطا وثيقا بالجانب المادي الاقتصادي، فهو لايقدم على أساس قدرة المستفيد على السداد فقط، وإنما على أساس مشروع استثماري معين، تمت دراسة جدواه ونتائجه المتوقعة من قبل كل من الممول والمستفيد.
- ✓ تقوم الصناعة البنكية الإسلامية بصياغة حلول إبداعية لمشاكل التمويل وكل ذلك في إطار موجهات الشرع الحنيف، وتتميز الأدوات التي تبتكرها أو تطورها بمجموعة من الخصائص التي تميزها عن الهندسة المالية التقليدية، من حيث أنها تجمع بين الكفاءة الاقتصادية والمصداقية الشرعية.

وتوجد للصيرفة الإسلامية أهدافا عظيمة من أهمها إيجاد منتجات بنكية خالية من المخالفات الشرعية والتي تمكن من تنفيذ معاملات المسلمين وفقا لمعتقداتهم الدينية.

- ✓ تلتزم البنوك الإسلامية بالمعالم الأساسية للتمويل الإسلامي وبما يوافق إمكانياتها ويحقق أهدافها الإستراتيجية، عند منحها للتمويل المطلوب وهذا حفاظا على المال وإبقائه في مساره الصحيح وأداء دوره الأساسي.
- ✓ صيغ التمويل الإسلامي متنوعة ومتعددة وتتميز بالمرونة العالية التي تجعلها تلبي مختلف الرغبات التمويلية.
- ✓ بنك السلام- الجزائر يعتبر أحد هذه المصارف التي انتشرت في جميع أنحاء العالم، فهو يمارس مختلف الأنشطة المصرفية وعلى رأسها النشاط التمويلي، وذلك طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية.
- ✓ حاول مصرف السلام تنويع صيغه التمويلية من أجل استقطاب أكبر عدد من المتعاملين، لكن ورغم هذا بقيت أغلب تمويلاته تتمحور في الجانب الاستغلالي والاستهلاكي فقط.

وقد بينت المؤشرات والإحصائيات أن مصرف السلام الجزائري قد حقق نتائج ايجابية وعوائد مرتفعة وهذا إن دل عن شيء فيدل على زيادة الطلب على المنتجات التمويلية التي يقدمها في إطار تمويل الاستثمار.

❖ **الاقترحات:**

- ✓ على المصارف الإسلامية استنباط المناهج العلمية في اختبار المتعاملين معها وفق الأساليب الاستثمارية الجديدة وفي هذا الصدد يمكن تشجيع جيل جديد من المستثمرين الذي يرغبون في التعامل وفق الأساليب الإسلامية في الاستثمار على أن تضع المصارف ضمن أهدافها التوصل إلى أساليب قانونية وتشغيلية تساعد على أخذ جانب الحيطة والحذر في نشاطها الاستثماري القائم على المشاركة في عائد الاستثمار وذلك كي تتمكن من التوسع في هذا النشاط ومن ثم يمكن أن تساهم إيجابيا في أداء الدور الاقتصادي المنتظر منها.
- ✓ التعاون بين المصارف الإسلامية لأجل إنشاء المشروعات الاستثمارية المشتركة على نطاق الدول الإسلامية لما لذلك من أثر في تحقيق التكامل الاقتصاد بين هذه الدول ولما يحققه من مواجهات للشركات الدولية الغربية متعددة الجنسية التي تغزو العالم الإسلامي في وقتنا الحاضر لأجل تحقيق مصالحها الاقتصادية بصفة خاصة، بصرف النظر عن مصالح العالم الإسلامي.
- ✓ إقامة دورات تدريبية لموظفي مصرف السلام خاصة الإطارات منهم.
- ✓ انتهاج الصيغ التمويلية كالمساقاة والمزراعة لما لها من تأثير على التنمية المحلية.

- ✓ القيام بخرجات ميدانية للتعريف بالمصرف واستقطاب العملاء نظرا لجهل العملاء بميزات المصرف.
- ✓ ضرورة الاستفادة من التجارب الدولية الناجحة في التمويل الإسلامي، كتجربة ماليزيا وغيرها.
- ✓ إقامة سوق مالي إسلامي وسوق نقدي إسلامي نظرا لما يوفران من حلول لسد حاجيات المصارف الإسلامية في إطار التمويل.

❖ **آفاق الدراسة:**

بعد دراستنا لهذا الموضوع والذي قد يحتوي على بعض النقائص، فإننا نقترح بعض المواضيع كآفاق لهذه الدراسة:

- ➢ متطلبات التطبيق الفعال لصيغ التمويل الإسلامي في الجزائر.
- ➢ الصناعة البنكية الإسلامية بين ضيق التقليد ورحاب الابتكار و التجديد.
- ➢ دور المنتجات المالية الإسلامية الحديثة في تمويل الإستثمارات– الصكوك الإسلامية أنموذجاً–.
- ➢ دور الشبابيك الإسلامية في تمويل الإستثمارات في الجزائر.

وأخيرا نتمنا أن نكون قد أجبنا ولو بنسبة قليلة على الإشكالية المطروحة في هذه المذكرة ونأمل أننا قد بينا بعض الملامح والمعلومات حول هذا الموضوع، وهذا في حدود المعطيات المتوفرة.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

- ✓ **المصادر:**
 - ❖ القرآن
 - ❖ السنة
 - ❖ الإجماع
- ✓ **المراجع بالغة العربية:**

أولا_ القواميس:

- ❖ **المنجد الأبجدي**، دار النشر،ط 6، بيروت، لبنان، 1986.
- ❖ **مقاييس اللغة** لأبي الحسين أحمد بن فارس، مادة(ثمر) 388/1.

ثانيا_ الكتب:

1. أحمد محمد المصري، **إدارة المصارف الإسلامية**، دار الجامعية، الإسكندرية ط1، 2000.
2. أحمد محمود حمود نصار، **الإستثمار بالمشاركة في البنوك الإسلامية الشركات، المضاربة، المزارعة، المساقاة، المغارسة، الأسهم، السندات والصكوك**، المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، مملكة البحرين.
3. أحمد نجار، **البنوك الإسلامية ماذا قالو**،الإتخاذ الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، ط، 1982.
4. إسماعيل عبد الرحمن، حربي محمد عريقات، مفاهيم و نظم إقتصادية،" **التحليل الإقتصادي الكلي الجزئي**"، دار وائل الأردن 2004.
5. جيتقياق كوس – بروكيه، **التمويل الإسلامي**، الطبعة الأولى، 2011، الدار العربية للعلوم ناشرون، لبنان.
6. حربي محد عريفات،سعيد جمعة عقل،"**إدارة مصارف إسلامية – مدخل الحديث**" ط1 دار وائل للنشر و التوزيع عمان، الأردن 2010.

7. حسن الأمين، **المضاربة الشرعية و تطبيقاتها الحديثة**، الطبعة الثالثة، 1421هـ، 2000م البنك الاسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب، جدة، المملكة العربية السعودية.
8. حسين محمد سمحان"**اسس العمليات المصرفية الإسلامية**" ط2 دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان الأردن 2016.
9. حنفي عبد الغفار، **تقييم الأداء المالي و دراسات الجدوى**، الدار الجامعية، مصر 2005.
10. خالد أمين عبد الله، حسين سعيد سعيفان، **العمليات المصرفية الإسلامية الطرق المحاسبية الحديثة**، دار وائل، عمان الأدرن، 2008 م.
11. دريد كامل آل شبيب، **مقدمة في الإدارة المالية المعاصرة**، دار المسيرة، الأردن، 2007.
12. سيد هواري، **الموسوعة العلمية و العملية للبنوك الإسلامية**، الإستثمار، ج 06 الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، 1982.
13. شوام بوشامة، **تقييم و إختيار الإستثمارات**، الطبعة الثانية، دار الغرب، الجزائر، 2003.
14. شيماء حامد جاب الله، **المعاملات المالية في العقود الإسلامية بين الإمام الألوسي والمذاهب الفقهية**، الطبعة الأولى 2012، مكتبة الوفاء القانونية الاسكندرية.
15. صادق راشد الشهري، **أساسيات الاستثمار في المصارف الإسلامية**، الطبعة الأولى، 2011، دار اليازوري العلمية الأردن – عمان.
16. عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، **البنوك الإسلامية وصيغ التمويل**، دار الجامعة الإسكندرية 1990.
17. عبد الرزاق بن حبيب، خديجة خالدي "**اساسيات العمل المصرفي**" ط1، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر 2015.
18. عبد المطلب عبد الحميد، **إقتصادياتالإستثماروالتمويل الإسلامي**، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، اسكندرية، مصر ، 2014.
19. عماد غزازي، "**دور المصارف الإسلامية في تدعيم السوق المالي**"، ط1، دار الفكر الجامعي، ص41، مصر، 2010 .
20. فليح حسن خلف، **البنوك الإسلامية**، عالم الكتاب الحديث للنشر والتوزيع، عمان، ط 1، 2006.

21. فؤاد الفسنوس، **البنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى، 1431هـ، 2010م، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر و التوزيع، الأدرن- عمان.
22. فؤاد عبد اللطيف السرطاوي، **التمويل الإسلامي ودوره القطاع الخاص**،الطبعة الأولى عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 1999م.
23. كاظم جاسم العيساوي، **دراسات الجدوى الإقتصادية وتقييم المشروعات**، دار المناهج، الأردن، 2002.
24. محسن أحمد الخضيري، **البنوك الإسلامية**، إبتكار للنشر والتوزيع، القاهرة 1999.
25. محمد بوجلال، "**البنوك الإسلامية،مفهومها، نشأتها، تطويرها، نشاطها**"، **مع دراسة على المصرف الإسلامي** الجزائر المؤسسة الوطنية للكتاب سنة 1990.
26. محمد صالح الحناوي، نهال فريد مصطفى، **مبادئ وأساسيات الإستثمار**، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2006.
27. محمد محمود العلجوني، **البنوك الإسلامية أحكامها مبادؤها وتطبيقها المصرفية**، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر و التوزيع والطباعة عمان 2008.
28. محمد محمود المكاوي، **البنوك الإسلامية للنشأة، تمويل، التطوير**، الطبعة الأولى،1430هـ، 2009م المكتبة العربية للنشر والتوزيع جمهورية مصر العربية.
29. محمد مطر، **إدارة الإستثمار**، الطبعة الثالثة دار وائل، الأردن، 2004.
30. محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان،"**المصارف الإسلامية**"، أسس نظرية وتطبيقات العلمية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى،2007.
31. محمود محمد حسن، **العقود الشرعية في المعاملات المالية المصرفية « المرابحة، المضاربة »**، دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، 1997، لجنة التأليف والتعريب والنشر، الكويت.
32. مروان شموط، كنجو عبود كنجو، **أسس الإستثمار**، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، مصر2008.
33. مصطفى كمال السيد طابل، **القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية**، الاسكندرية، 2006.
34. هشام خالد، **البنوك الإسلامية الدولية**، دار الفكر الجامعي الإسكندرية ط1، 2007.
35. هويشار معروف، **الإستثمارات والأسواق المالية**، دار الصفاء، الأردن، 2003.

ثالثا_ المذكرات و الأطروحات:

1. أحلام خضراوي، **علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية**، دراسة حالة بنك السلام الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر أكاديمي في العلوم التجارية، تخصص بنوك، جامعة محمد بوضياف المسيلة 2016.
2. آلاء راشد أبو عبيد، الإستثمار طويل الأجل في البنوك الإسلامية، **الواقع الحالي وإمكانيات التطوير**، رسالة ماجستير، تخصص إقتصاد ومصارف إسلامية، جامعة اليرموك، الأردن 2008.
3. خير الدين بنون، **إشكالية تطبيق ضيع التمويل التشاركي في البنوك الإسلامية**، دراسة حالة البنك جزائري، مذكرة مكملة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة المجاستير، معهد بوعريريج 2012_2011.
4. سهايلية، **التمويل الإسلامي في المصارف الإسلامية ودوره في الحد من تداعيات الأزمة المالية العالمية**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر، علوم اقتصادية 2013.
5. سيد هواري، **الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية**، الإستثمار، ج 06 الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، 1982، ص 11.
6. عبد العزيز ميلودي، **محددات تمويل الإستثمار في البنوك الإسلامية**، دراسة قياسية لحالة بنك البركة، رسالة ماجستير، تخصص، علوم إقتصادية، فرع الإقتصاد الكمي، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر.
7. فرحات الصافي علي، **مخاطر صيغ الإستثمار في المصارف التقليدية والإسلامية دراسة تحليلية مقارنة**، موسوعة الإقتصاد والتمويل الإسلامي.
8. فريد مشري"**دور الأدوات المالية الإسلامية في تمويل البنوك الإسلامية في ظل الأزمة المالية العالمية**"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراء، كلية العلوم الإقتصادية تخصص نقود وتمويل، جامعة بسكرة 2016/2017.
9. مرزاق السليماني، **دراسة الجدوى الإقتصادية كأداة لإتخاذ القرار الإستثماري**، مذكرة ماجستير غير منشورة، فرع التخطيط والتنمية، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006.

رابعا_ المقالات:

1. حسين عبد المطلب الأسرج، **صيغ تمويل المشروعات الصغيرة في الاقتصاد الإسلامي**، مجلة دراسات إسلامية، العدد 08، جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية، مارس 2010.
2. عبد المنعم قوص،"**الإنتشار المصرفي الإسلامي في العالم الدوافع والآفاق**"، مجلة إتحاد المصارف العربية، لبنان، العدد 298، سبتمبر 2005 .
3. أحمد جابر بدران، **مبادئ وضوابط ومعايير التمويل الإسلامي**،مجلة المسلم المعاصر، العدد156، لبنان، 2015.

❖ **خامسا_ التقارير السنوية:**

1. التقرير السنوي لمصرف السلام_الجزائر سنة 2013.
2. التقرير السنوي لمصرف السلام_الجزائر سنة 2014
3. التقرير السنوي لمصرف السلام_الجزائر سنة 2015.
4. التقرير السنوي لمصرف السلام_الجزائر سنة 2016.
5. التقرير السنوي لمصرف السلام_الجزائر سنة 2017.
6. التقرير السنوي لمصرف السلام_الجزائر سنة 2018.
7. التقرير السنوي لمصرف السلام_الجزائر سنة 2019.

سادسا_الملتقيات و الدوريات:

1. حسام الدين لين محمد صالح الفرفور، **التمويل وإستثمار الأموال في الشريعة الإسلامية**، نظرة موجزة في ضوابط القواعد وسعة المقاصد، مؤتمر الثاني المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية تحت شعار الصيرفة الإستثمارية، دمشق، سورية، 12، 13، 2007.
2. خالد شحادة الخطيب، شوقي عفيف كريم، **دور الضرائب في تشجيع الإستثمار الأجنبي**، الملتقى العلمي الدولي العلمي الثاني حول الإستثمار الأجنبي المباشر ومهارات الأداء الإقتصادي حالة بعض الدول النامية، جامعة بومرداس، 22_23 أكتوبر.
3. عبد الكريم لبشير، **تطور الإنفاق الإستثماري في الجزائر وعلاقاته بالمردودية**، الملتقى الوطني الأول حول "المؤسسة الإقتصادية الجزائرية و تحديات المناخ الإقتصادي الجديد"، 22 _23 افريل.

4. عز دين فكري تهامي، **معايير الإستثمار الإسلامي**، عين النظرية والتطبيق نموذج مقترح بإستخدام أسلوب، مؤتمر الإقتصاد الإسلامي (فلسفة، النظام التطبيقات المعاصرة)، كلية التجارة بنين، جامعة الأزهر، القاهرة، جمهورية مصر العربية، 20،21 أبريل 2013.

5. ميلود أيد الخير، **ضوابط الإستقرار المالي في الإقتصاد الإسلامي**، ملتقى الدولي الأول الإقتصاد الإسلامي، الواقع ورهانات المستقبل، المركز الجامعي غرداية، يوم 23_24 أفريل، 2011 .

سابعا_ الروابط الإلكترونية:

1. https://www.alsalamlageria.com
2. https://www.visa.com/globalgateway
3. https://www.alsalamalgeria.com/ar/page/list-32-0.html
4. https://www.alsalamalgeria.com/ar/page/list-31-0.html
5. https://www.alsalamalgeria.com/ar/page/list-33-0.html

ثامنا_ باللغة الفرنسية:

6. François – Xavier simin , Martine Tarbelsi , préparer et défendre un projet d'investissement , Dunod.
7. Projet de système comptable financière, conseil de la comptabilité, Algérie 2006.